

التبليغ

في آداب حملة القرآن

تأليف

أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي الشافعي

مسنده وفتح أمارته وعلته عليه

بشير محمد عيون

مكتبة المومنين

ص.ب. ١٠٠ - الطائف

التبَيُّاتُ

في آدابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ

تأليف

أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي الشافعي

مَقَّهَ وَفَرَّجَ أُمَامِيَّهَ وَعَلَّنَ عَلَيْهِ

بشير محمد عيون

مكتبة دار التبَيُّاتِ

ص. ب. ٢٨٥٤ - هاتف ٤٥ - ٢٢٩
دمشق - الجمهورية العربية السورية

مكتبة الموقين

ص. ب. ١٠ - هاتف ٧٣٢١٨٥١
الطائف - المملكة العربية السعودية

الطبعة الأولى

جميع الحقوق محفوظة

١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

بيروت

دمشق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ الْحَقِيقِ

الحمد لله الذي امتنَّ على عباده بنبيه المرسل ﷺ، وكتابه المنزل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، حتى اتسع على أهل الأفكار طريقُ الاعتبار بما فيه من قصص وأخبار، واتضح به سلوكُ النهج القويم والصراط المستقيم بما فصل فيه من الأحكام، وفرَّق بين الحلال والحرام، فهو الضياء والنور، وبه النجاة من الغرور، وفيه شفاء لما في الصدور، من خالفه من الجبايرة قصمه الله، ومن ابتغى العلم في غيره أضله الله، هو حبل الله المتين، ونوره المبين، والعروة الوثقى، والمعتمض الأوفى، وهو المحيط بالقليل والكثير والصغير والكبير، لاتنقضي عجائبه ولا تتناهى غرائب، ولا يحيط بفوائده أهل العلم تحميد، ولا يخلفه عند أهل التلاوة كثرة التريد، هو الذي أرشد الأولين والآخرين، ولما سمعه الجن لم يلبثوا أن وُلِّوا إلى قومهم منذرين، فقالوا: ﴿إنا سمعنا قرآناً عجباً﴾* يهدي إلى الرشd فأماناً به ولن نشرك بربنا أحداً﴾، [الجن: ١-٢] فكل من آمن به فقد وفق، ومن قال به فقد صدق، ومن تمسك به فقد اهتدى، ومن عمل به فقد فاز.

وقال تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر: ٩] ومن أسباب حفظه في القلوب والمصاحف استدامة تلاوته، والمواظبة على دراسته، مع القيام بأدابه وشروطه، والمحافظة على ما فيه من الأعمال الباطنة والآداب الظاهرة^(*).

هذا وقد جمع الإمام النووي رحمه الله تعالى هذه الآداب التي ينبغي أن يتحلَّى بها صاحب القرآن كتاباً نفيساً هو «التبيان في آداب حملة القرآن»، وهو لعمرى كتاب جامع نافع يحتاج إليه المبتدئ ولا يستغني عنه المنتهي لما حواه من فرائد المسائل

(*) اقتباس من كلام الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في «إحياء علوم الدين».

وعظيم الآداب، ومن حرصي على خدمة كتاب الله تعالى كان عملي في هذا الكتاب
إذ رجعت إلى نسخه الخطية المحفوظة في دار الكتب الظاهرية تحت رقم (٣٢٦) وهي
أجود النسخ المحفوظة بدار الكتب الظاهرية حيث اعتمدها أصلاً وقابلتها على
طبعت الكتاب المختلفة للوصول إلى أقرب نص إلى السلامة والصحة، والأصل
الذي اعتمده يقع في (١٥١) ورقة قياس ١٣×١٨ سم بخط نسخي في كل ورقة ١١
سطراً، وهي بخط محمد بن علي البسيوني وتاريخها ٨٩١ هجرية وفي آخرها اجازة
للناسخ.

كما أنني ضبطت الآيات والأحاديث بالشكل الكامل، وعزوت الآيات إلى
مواضعها في المصحف الشريف وخرّجت أحاديث الكتاب تخرّجاً وافياً مع بيان درجة
صحة كل منها وذلك بالرجوع إلى مؤلفات العالمين الكبيرين الفاضلين محمد
ناصر الدين الألباني وعبد القادر الأرئوط حفظهما المولى ونفع بهما.

كما أني ألحقت بالكتاب فهرساً لأطراف الحديث والأعلام والكتب والأماكن
والبلدان وآخر للمواضيع.

وأرجو أن أكون بذلك قد خدمت الكتاب كما يستحق فإن بلغتُ فذلك
فضل الله تعالى، وإن لم يكن فمن نفسي وأسأله تعالى أن يتقبل عملي وينفعني به
يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم والحمد لله رب العالمين.

بشير محمد عميون

دمشق في ١٤١٢/١/٢٦ هـ

١٩٩١/٨/٦ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ
 وَالْفَضْلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَكْرُمِ الْمُنْتَلِهِ ذِي الطَّوْلِ وَالْإِحْسَانِ
 الَّذِي هَدَانَا لِلْإِيمَانِ وَفَضَّلَنَا عَلَى سَائِرِ
 الْأَدْيَانِ وَمَنْ عَلَّمَنَا بِرِسَالِهِ الَّتِي أَنْزَلْنَا خَلَقَهُ
 عَلَيْهِ وَأَسَلَّمْ لَدَيْهِ حَبِيبَهُ وَخَلِيلَهُ وَعَبْدَهُ
 وَرَسُولَهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِي بِهِ
 عِبَادَةَ الْأَوْثَارِ وَالْكَرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ الْمُبْتَدِئَةِ عَنِّي تَعَاقِبِ
 الْأُمَمِ الَّتِي تَخْلُقُ فِيهَا الْإِنْسَ وَالْجِنَّ
 قَامِحِي بِهِمْ جَمِيعِ أَهْلِ الزَّبْحِ وَالطَّغْيَانِ
 وَجَعَلْنَا بَيْنَ الْقُلُوبِ أَهْلَ الْبَصَائِرِ وَالْعِرْفَانِ

فلا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

[قال الشيخ الفقيه ، الإمام العالم ، الورع الزاهد ، الضابط المتقن ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن حزام النووي رحمه الله تعالى](*) :

الْحَمْدُ لِلَّهِ (١) الْكَرِيمِ (٢) الْمَنَّانِ (٣) ، ذِي الطُّوْلِ (٤) وَالْفَضْلِ
وَالْإِحْسَانِ ، الَّذِي هَدَانَا لِلْإِيمَانِ (٥) ، وَفَضَّلَ دِينَنَا عَلَى سَائِرِ (٦)
الْأَدْيَانِ ، وَمَنَّ عَلَيْنَا بِإِرْسَالِهِ إِلَيْنَا أَكْرَمَ خَلْقِهِ عَلَيْهِ ، وَأَفْضَلَهُمْ
لَدَيْهِ (٧) ، حَبِيبَهُ وَخَلِيلَهُ وَعَبْدَهُ وَرَسُولَهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ (٨) ، فَمَحَا بِهِ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ ، وَأَكْرَمَهُ ﷺ بِالْقُرْآنِ الْمُعْجِزَةِ
الْمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاَبِ الْأَزْمَانِ ، الَّتِي تَحْدَى (٩) بِهَا الْإِنْسُ وَالْجَانُّ
[بِأَجْمَعِهِمْ] (١٠) ، وَأَفْحَمَ (١١) بِهَا جَمِيعَ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالطُّغْيَانِ ،
وَجَعَلَهُ رَبِيعًا لِقُلُوبِ أَهْلِ الْبَصَائِرِ وَالْعِرْفَانِ / ، فَلَا يَخْلُقُ (١٢) عَلَى ٢/ب
كَثْرَةِ الرَّدِّ (***) وَتَغَايِرِ الْأَحْيَانِ ، وَيَسْرَهُ لِلذِّكْرِ حَتَّى اسْتَظْهَرَهُ (١٣) صِغَارُ
الْوِلْدَانِ (١٤) ، وَضَمِنَ حِفْظَهُ مَنْ تَطَرَّقَ التَّغْيِيرُ إِلَيْهِ وَالْحَدَثَانِ (١٥) ،

(*) الزيادة من النسخ المطبوعة . وكل زيادة ستأتي هي من المطبوع ولن ننبه بعد الآن لها في الحواشي وقد وضعناها ضمن معكوفين هكذا [] .

(**) في الأصل التردد وفي الهامش : في نسخة الرد وهو ما أثبتناه لموافقته لحديث علي رضي الله عنه .

وَهُوَ مَحْفُوظٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ مَا اخْتَلَفَ الْمَلَوَانِ (١٦) ، وَوَفَّقَ
لِلْإِعْتِنَاءِ بِعُلُومِهِ مِنْ اصْطِفَاءِهِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِثِ وَالْإِتْقَانِ ، فَجَمَعُوا
فِيهَا مِنْ كُلِّ فَنٍّ مَا تَنْشُرِحُ لَهُ صُدُورُ أَهْلِ الْإِيْقَانِ .

أَحْمَدُهُ عَلَى ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنْ نِعَمِهِ الَّتِي لَا تُحْصَى ، خُصُوصاً
عَلَى نِعْمَةِ الْإِيْمَانِ ، وَأَسْأَلُهُ الْمِنَّةَ عَلَيَّ وَعَلَى جَمِيعِ أَحْبَابِي وَعَلَى
١/٣ أَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ بِالرِّضْوَانِ (١٧) ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ ، شَهَادَةً مُحْصَلَةً لِلْغُفْرَانِ ، مُنْقَذَةً صَاحِبَهَا مِنَ النَّيْرَانِ ،
مُوصَلَةً لَهُ إِلَى سُكْنَى الْجَنَانِ . .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الدَّاعِي إِلَى الْإِيْمَانِ ، صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَشَرَفِهِ وَكَرَمِهِ وَعَظَمَتِهِ مَا تَعَاقَبَ
الْجَدِيدَانِ .

أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ - زَادَهَا
اللَّهُ تَعَالَى شَرَفًا - بِالذِّينِ الَّذِي ارْتَضَاهُ دِينَ الْإِسْلَامِ ، وَبِإِرْسَالِهِ
إِلَيْهَا مُحَمَّدًا خَيْرَ الْأَنَامِ (١٨) ، عَلَيْهِ مِنْهُ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَالْبَرَكَاتِ
ب/٣ وَالسَّلَامِ ، وَأَكْرَمَهَا / بِكِتَابِهِ أَفْضَلُ الْكَلَامِ ، وَجَمَعَ فِيهِ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى جَمِيعَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَخْبَارِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ ، وَالْمَوَاعِظِ
وَالْأَمْثَالِ وَالْآدَابِ وَضُرُوبِ الْأَحْكَامِ ، وَالْحُجَجِ الْقَطْعِيَّاتِ
الظَّاهِرَاتِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ . وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ
رُسُلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، الدَّمِغَاتِ (١٩) لِأَهْلِ الْإِلْحَادِ

وَالضُّلَالِ الطَّغَامِ (٢٠) ، وَضَعَّفَ الْأَجْرَ فِي تِلَاوَتِهِ ، وَأَمَرَ بِالِاعْتِنَاءِ بِهِ
وَالِإِعْظَامِ ، وَمُلَازِمَةِ الْأَدَابِ مَعَهُ وَبَدَلَ الْوُسْعِ فِي الْاِحْتِرَامِ .

وَقَدْ صَنَّفَ فِي فَضْلِ تِلَاوَتِهِ / جَمَاعَاتٍ مِنَ الْأَمَائِلِ (٢١) ٤/أ
وَالْأَعْلَامِ (٢٢) : كُتِبَ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَوْلِي النُّهْيِ (٢٣) وَالْأَحْلَامِ (*) ، لَكِنْ
ضَعَّفَتِ الْهَمَمُ عَنْ حِفْظِهَا ، بَلْ عَنْ مُطَالَعَتِهَا ، فَصَارَ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا
إِلَّا أَفْرَادٌ مِنْ أَوْلِي الْأَفْهَامِ .

وَرَأَيْتُ أَهْلَ بَلَدِنَا دِمَشْقَ (٢٤) - حَمَاهَا اللَّهُ تَعَالَى وَصَانَهَا
وَسَائِرَ بِلَادِ الْإِسْلَامِ - مُكْثِرِينَ مِنَ الْاِعْتِنَاءِ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ تَعَلُّمًا
وَتَعْلِيمًا ، وَعَرَضًا وَدِرَاسَةً فِي جَمَاعَةٍ وَفُرَادَى ، مُجْتَهِدِينَ فِي ذَلِكَ
بِالْيَالِي وَالْأَيَّامِ - زَادَهُمُ اللَّهُ حِرْصًا عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ
الطَّاعَاتِ / - مُرِيدِينَ وَجْهَ اللَّهِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ . ٤/ب

فَدَعَانِي ذَلِكَ إِلَى جَمْعِ مُخْتَصَرِ (٢٥) فِي آدَابِ حَمَلَتِهِ
وَأَوْصَافِ حَفْظَتِهِ وَطَلَبَتِهِ . فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى النَّصِيحَةَ
لِكِتَابِهِ . وَمِنَ النَّصِيحَةِ لَهُ بَيَانُ آدَابِ حَمَلَتِهِ وَطُلَّابِهِ ، وَإِرْشَادُهُمْ
إِلَيْهَا وَتَنْبِيهُهُمْ عَلَيْهَا ، وَأَوْثَرُ فِيهِ الْاِخْتِصَارَ ، وَأَحَازِرُ التَّطْوِيلَ

(*) من أشهر من صنف في ذلك الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الأجرى المتوفى سنة
٣٦٠ هـ صاحب كتاب « أخلاق حملة القرآن » وهو من مخطوطات دار الكتب الظاهرية
بدمشق وكذلك الإمام المفسر أبي عبد الله محمد بن أحمد فرح القرطبي المتوفى سنة
٦٧١ هـ صاحب كتاب « التذكار في أفضل الأذكار » وهو من منشورات مكتبة دار البيان
بدمشق .

وَالْإِكْتَارَ . وَأَقْتَصِرُ فِي كُلِّ بَابٍ عَلَى طَرَفٍ مِنْ أَطْرَافِهِ . [وَأَرْمِزُ]
 هـ/أ مِنْ كُلِّ ضَرْبٍ مِنْ آدَابِهِ إِلَى بَعْضِ أَصْنَافِهِ ، فَلِذَلِكَ أَذْكَرُ/ مَا أَذْكَرُهُ
 بِحَدْفِ أَسَانِيدِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ أَسَانِيدُهُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى [عِنْدِي] مِنْ
 الْمُحَاضِرَةِ الْعَتِيدَةِ (٢٦) ، فَإِنَّ مَقْصُودِي التَّنْبِيهُ عَلَى أَصْلِ ذَلِكَ ،
 وَالْإِشَارَةُ بِمَا أَذْكَرُهُ إِلَى مَا حَذَفْتُهُ مِمَّا هُنَالِكَ . وَالسَّبَبُ فِي إِثَارِي
 اخْتِصَارُهُ إِثَارِي حِفْظُهُ وَكَثْرَةُ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ وَأَنْتِشَارِهِ . ثُمَّ مَا وَقَعَ مِنْ
 غَرِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ فِي الْأَبْوَابِ أَفْرَدُهُ بِالشَّرْحِ وَالضَّبْطِ الْوَجِيزِ
 الْوَاضِحِ ، عَلَى تَرْتِيبِ وَقُوعِهِ فِي بَابِهِ [فِي آخِرِ الْكِتَابِ لِيَكْمَلَ
 انْتِفَاعُ صَاحِبِهِ ، وَيَزُولَ الشُّكُّ عَنْ طَالِبِهِ] . وَيَنْدَرِجُ فِي ضِمْنِ
 هـ/ب ذَلِكَ ، وَفِي خِلَالِ الْأَبْوَابِ جُمْلٌ / مِنَ الْقَوَاعِدِ ، وَنَفَائِسٍ مِنْ
 مُهِمَّاتِ الْفَوَائِدِ (*) ، وَأَبِينُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةَ وَالضَّعِيفَةَ مُضَافَاتٍ
 إِلَى مَنْ رَوَاهَا مِنَ الْأَثْمَةِ الْأَثْبَاتِ ، وَقَدْ أَذْهَلُ عَنْ نَادِرٍ مِنْ ذَلِكَ فِي
 بَعْضِ الْحَالَاتِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ جَوَّزُوا الْعَمَلَ
 بِالضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ (***) وَمَعَ هَذَا فَإِنِّي أَقْتَصِرُ عَلَى

(*) وقد ذكرناها بأرقام متتالية ليسهل الرجوع إليها في آخر الكتاب .

(**) قال الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ٥٢٠/٨ في
 ترجمة بقية بن الوليد : قلت لهذا أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام
 والترخيص قليلاً ، لا كل الترخيص في الفضائل والرفائق ، فيقبلون في ذلك ما ضعف
 إسناده ، لا ما اتهم رواته ، فإن الأحاديث الموضوعية والأحاديث الشديدة الوهن لا
 يلتفتون إليها ، بل يرونها للتحذير منها والتهتك لحالها ، فمن دلَّسها أو غطى تبيانها فهو
 جانٍ على السنة ، خائن لله ورسوله ، فإن كان يجهل ذلك فقد يعذر بالجهل ، ولكن
 سلُّوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون . اهـ .

الصَّحِيحِ ، وَلَا أذْكَرُ الضَّعِيفَ إِلَّا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ ، وَعَلَى اللَّهِ
 الْكَرِيمِ تَوَكُّلِي وَاعْتِمَادِي ، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي / . وَأَسْأَلُهُ ١/٦
 سُلُوكِ سَبِيلِ الرَّشَادِ ، وَالْعِصْمَةَ مِنْ أَحْوَالِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْعِنَادِ ،
 وَالِدَوَامَ عَلَى ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْخَيْرِ فِي اِزْدِيَادِ ، وَأَبْتَهْلُ (٢٧) إِلَيْهِ
 سُبْحَانَهُ أَنْ يُوقِّعَنِي (٢٨) لِمَرْضَاتِهِ ، وَ [أَنْ] يَجْعَلَنِي مِمَّنْ يَخْشَاهُ
 وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ ، وَأَنْ يَهْدِيَنِي لِحَسَنِ النِّيَّاتِ ، وَيُسِّرَّ لِي جَمِيعَ
 أَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ ، وَيُعِينَنِي عَلَى أَنْوَاعِ الْمَكْرُمَاتِ ، وَيُدِيمَنِي عَلَى
 ذَلِكَ حَتَّى الْمَمَاتِ ، وَأَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِجَمِيعِ أَحْبَابِي وَسَائِرِ
 الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ، حَسْبُنَا اللَّهُ (٢٩) وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (٣٠) ، وَلَا
 حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ / الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

ب/٦

وَهَذِهِ فَهْرَسَةُ أَبْوَابِهِ

البَابُ الْأَوَّلُ : فِي أَطْرَافٍ مِنْ فَضِيلَةِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَحَمَلْتِهِ .

البَابُ الثَّانِي : فِي تَرْجِيحِ الْقِرَاءَةِ وَالْقَارِئِ عَلَى غَيْرِهِمَا .

= وقال السخاوي في « القول البديع » ص ٣٦٤ : وخالف أبو بكر بن العربي المالكي
 في ذلك فقال : إن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقاً ، وقد سمعت شيخنا مراراً يقول
 وكتبه لي بخطه : إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة : الأول متفق عليه أن يكون الضعيف
 غير شديد ، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلظه . الثاني
 أن يكون مندرجاً تحت عام ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً . الثالث
 أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، لئلا ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم
 يقل . قال : والأخيران عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد ، والأول نقل
 العلائي الاتفاق عليه .

قلت : قوله : « شيخنا » هو الحافظ ابن حجر العسقلاني .

- الباب الثالث : في إكرام أهل القرآن والنهي عن ايذائهم .
الباب الرابع : في آداب معلم القرآن ومتعلمه .
الباب الخامس : في آداب حامل القرآن وثوابه .
الباب السادس : في آداب القراءة وهو معظم الكتاب ومقصوده .
الباب السابع : في آداب الناس كلهم مع القرآن .
الباب الثامن : في الآيات والسور المستحبة في أوقات
وأحوال مخصوصة .
الباب التاسع : في كتابة القرآن وإكرام المصحف .
الباب العاشر : في ضبط ألفاظ هذا الكتاب / .

١/٧ في أطرافٍ من فضيلة تلاوة
القرآن وحملته

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَأَنْفَقُوا (٣٢) مِمَّا زَرَقْنَا لَهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ (٣٣)
لِيُوفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [فاطر :
١٩ - ٢٠] .

وَرَوَيْنَا عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ

(١) هو أمير المؤمنين أبو عبد الله قيل : أبو عمرو : عثمان بن عفان بن أبي العاص بن
أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب الأموي القرشي . يقال : إنه كان
يكنى في الجاهلية أبا عمرو ، فلما ولدت له رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم
عبد الله اكتنى به ، وأمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس ، أسلمت وكان
إسلام عثمان في أول الإسلام على يد أبي بكر قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار
الأرقم . وهاجر الى الحبشة الهجرتين ، ولم يشهد بدرأ لأنه تخلف بمرض رقية بنت
النبي صلى الله عليه وسلم ، وضرب له النبي صلى الله عليه وسلم فيها بسهم ، ولم
يشهد بالحديبية بيعة الرضوان ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعثه إلى مكة في أمر
الصلح ، فلما كانت البيعة ضرب النبي صلى الله عليه وسلم يده على يده وقال : « هذه
لعثمان » .

وسمي ذا النورين لجمعه بين بنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم : رقية وأم
كلثوم .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » (١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ب/٧ الْبُخَارِيُّ (٢) فِي « صَحِيحِهِ » ، الَّذِي هُوَ أَصْحَحُ الْكُتُبِ / بَعْدَ الْقُرْآنِ .
وَعَنْ عَائِشَةَ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

= استخلف أول يوم من المحرم سنة أربع وعشرين ، وقُتِلَ يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة ، سنة خمس وثلاثين ، وقيل : لثلاث عشرة خلت منه ، قتله الأسود التجيبي من أهل مصر ، وقيل : غيره . ودفن ليلة السبت بالبيقع ، وقيل : إن قبره خارج البيقع في أقصاه ، وله يومئذ من العمر اثنتان وثمانون سنة ، وقيل : ثمانٍ وثمانون ، وقيل : تسعون . وصلى عليه حكيم بن حزام ، وقيل : الزبير بن العوام ، وقيل : جبير ابن مطعم .

وكانت خلافته اثنتي عشرة سنة إلا أياماً .

يلقى آباء النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف .

(١) البخاري رقم (٥٠٢٧) في فضائل القرآن : باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، وأبو داود رقم (١٤٥٢) في الصلاة : باب ثواب قراءة القرآن ، والترمذي رقم (٢٩٠٩) في ثواب القرآن : باب ما جاء في تعليم القرآن ، والدارمي رقم (٣٣٤١) في فضائل القرآن : باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه ، ولبن ماجه رقم (٢١١) في المقدمة : باب فضل من تعلم القرآن وعلمه . وأحمد في « المسند » ١/ ٤١٢ و ٤١٣ و ٥٠٠ . انظر « الأحاديث الصحيحة » للألباني رقم (١١٧٣) .

(٢) هو أمير المؤمنين في الحديث ، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ، ولد سنة ١٩٤ هـ ، وطلب العلم صغيراً ، سمع الحديث ببلده بخارى ثم رحل الى عدة أماكن وسمع الكثير ، وألف « الصحيح » من زهاء ستمائة ألف حديث ، كانت وفاته بـ « سمرقند » وقت العشاء بليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٨ هـ ولم يخلف ولداً ، رحمه الله تعالى .

(٣) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان أبي قحافة التيمي ، وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر بن عبد شمس ، من بني مالك بن كنانة ، كانت مسماة على جبير بن مطعم ، فخطبها النبي صلى الله عليه وسلم ، وتزوجها بمكة في شوال سنة عشر من النبوة وقبل الهجرة بثلاث ، ولها ست سنين ، وقيل غير ذلك ، وأعرس بالمدينة في شوال سنة اثنتين من الهجرة على رأس ثمانية عشر شهراً ولها تسع =

الله عليه وسلم : « الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ (٣٤) الْكِرَامِ الْبُرَّةِ (٣٥) ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَتَعْتَعُ (٣٦) فِيهِ وَهُوَ شَاقٌّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ » (١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ ابْنُ مُسْلِمٍ (٢) [الْقَشِيرِيُّ] النَّيْسَابُورِيُّ فِي « صَحِيحَيْهِمَا » .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٧) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ

سنين ، وقيل : دخل بها بالمدينة بعد سبعة من مقدمه ، وبقيت معه تسع سنين ، ومات عنها ولها ثمانون سنة ، ولم يتزوج بكرة غيرها ، واستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكنية ، فقال لها : تكني بآبِنِ أَخْتِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ : وكانت فقيهة ، عالمة ، فاضلة ، كثيرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عارفة بأيام العرب وأشعارها .

روى عنها جماعة من الصحابة والتابعين . وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين ، ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان ، وأمرت أن تدفن ليلاً ، دفنت بالبقيع ، وصلى عليها أبو هريرة ، وكان يومئذ خليفة مروان على المدينة في أيام معاوية بن أبي سفيان .

(١) البخاري رقم (٤٩٣٧) في تفسير سورة عبس ، ومسلم رقم (٧٩٨) في صلاة المسافرين : باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتعتع فيه ، والترمذي رقم (٢٩٠٦) في ثواب القرآن : باب ما جاء في فضل قارئ القرآن ، وأبو داود رقم (١٤٥٤) في الصلاة : باب في ثواب قراءة القرآن ، وأحمد في « المسند » ٤٨/٦ و ٩٤ و ٩٨ و ١١٠ و ١٧٠ و ١٩٢ و ٢٣٩ و ٢٦٦ والدارمي رقم (٣٣٧١) في فضائل القرآن : باب فضل من يقرأ القرآن ويشد عليه ، وابن ماجه رقم (٣٧٧٩) في الأدب : باب ثواب القرآن .

(٢) هو الإمام مسلم بن الحجاج القشيري ، ولد سنة ٢٠٤ هـ وطلب العلم وهو صغير ، وسمع من مشايخ البخاري وغيرهم . قال أحمد بن سلمة : رأيت أبا حاتم وأبا زرعة يقدمان مسلماً في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما . وللعلماء في المفاضلة بين صحيحه وصحيح البخاري خلاف طويل وانصف الذي قال :

تشاجر قوم في البخاري ومسلم لديّ وقالوا : أي ذين تقدم
فقلت لقد فاق البخاري صحة كما فاق في حسن الصناعة مسلم

توفى رحمه الله تعالى بـ « نيسابور » سنة ٢٦١ هـ .

١/٨ مَثَلُ الْأُتْرَجَةِ^(٣٨) رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، / وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الثَّمَرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢) .

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ^(٣) الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣٩) قَالَ : سَمِعْتُ

-
- (١) البخاري رقم (٥٠٢٠) في فضائل القرآن : باب فضل القرآن على سائر الكلام ، ورقم (٥٠٥٩) : باب إثم من رآى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فجر به ، ورقم (٥٤٢٧) في الأطعمة : باب ذكر الطعام ، ورقم (٧٥٦٠) في التوحيد : باب قراءة الفاجر والمنافق ، ومسلم رقم (٧٩٧) في صلاة المسافرين : باب فضيلة حامل القرآن ، والترمذي رقم (٢٨٦٩) في الأمثال : باب ما جاء في مثل المؤمن القارىء للقرآن وغير القارىء ، وأبو داود رقم (٤٨٣٠) في الأدب : باب من يؤمر أن يجالس ، والنسائي ١٢٤/٨ - ١٢٥ في الإيمان : باب مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق ، وأحمد في « المسند » ٣٩٧/٤ و ٤٠٤ و ٤٠٨ ، والدارمي رقم (٣٣٦٦) في فضائل القرآن : باب مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ، وابن ماجه رقم (٢١٤) في المقدمة : باب فضل من تعلم القرآن وعلمه .
- (٢) مسلم رقم (٨١٧) في صلاة المسافرين : باب فضل من يقوم بالقرآن وتعليمه ، والدارمي رقم (٣٣١٨) في فضائل القرآن : باب إن الله يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع آخرين ، وابن ماجه رقم (٢١٨) في المقدمة : باب فضل من تعلم القرآن وعلمه .
- (٣) هو صدي بن عجلان الباهلي ، وقد اختلف في نسبه وأبائه مع اتفاقهم على كنيته واسمه ، واسم أبيه ، وأنه باهلي . صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزيل حمص . ومات بها ، وكان من المكثرين في الرواية . مات سنة ٨٦ هـ وقيل ٨١ هـ ، =

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي بِ/ ٨ ب
يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا حَسَدَ (٤٠) إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ
فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ (٣١) وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ
يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (٢) .

وَرَوَيْنَاهُ أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
بِلَفْظٍ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى
هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ/ يَقْضِي بِهَا ١/٩
وَيَعْلَمُهَا » (٣) .

= وله احدى وتسعون سنة ، وهو آخر من مات من الصحابة بالشام ، وقيل : إن آخر من
مات منهم بالشام عبد الله بن بسر .

(١) مسلم رقم (٨٠٤) في صلاة المسافرين : باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ، وأحمد
في « المسند » ٥ / ٢٤٩ .

(٢) البخاري رقم (٥٠٢٥) في فضائل القرآن : باب اغتباط صاحب القرآن ، ورقم
(٧٥٢٩) في التوحيد : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : « رجل أتاه الله
القرآن . . » ومسلم رقم (٨١٥) (٢٦٧) في صلاة المسافرين : باب فضل من يقوم
بالقرآن ويعلمه ، والترمذي رقم (١٩٣٧) في البر : باب ما جاء في الحسد ، وأحمد
في « المسند » ٢ / ٩ و ٣٦ و ٨٨ .

(٣) البخاري رقم (٧٣) في العلم : باب الاغتباط في العلم والحكمة ورقم (١٤٠٩) في
الزكاة : باب إنفاق المال في حقه ، ورقم (٧١٤١) في الأحكام : باب أجر من قضى
بالحكمة ، ورقم (٧٣١٦) في الاعتصام : باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل
الله ، ومسلم رقم (٨١٦) في صلاة المسافرين : باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ،
وابن ماجه رقم (٤٢٠٨) في الزهد : باب الحسد .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَهُ [به] حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، لَا أَقُولُ أَلَمْ حَرْفٌ ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا مٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ » (١) رَوَاهُ أَبُو عِيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ (٤١) ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤٢) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « يَقُولُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذَكَرَنِي عَنْ مَسْئَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ ب/٩ السَّائِلِينَ / ، وَفَضَلَ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ (٣) .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) الترمذي رقم (٢٩١٢) في ثواب القرآن : باب ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ماله من الأجر ؟ ، والدارمي رقم (٣٣١١) في فضائل القرآن : باب فضل من قرأ القرآن ، وغيره ، وهو حديث صحيح .

(٢) هو سعد بن مالك بن سنان ، الخزرجي الأنصاري الخدري ، اشتهر بكنيته ، كان من الحفاظ المكثرين . أول مشاهده الخندق ، وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة . مات سنة ٧٤ هـ ، ودفن بالقيع ، وله أربع وثمانون سنة .

(٣) الترمذي رقم (٢٩٢٧) في ثواب القرآن : باب رقم ٢٥ ، والدارمي رقم (٣٣٥٩) . قال الألباني في « تخريج المشكاة » رقم (٢١٣٦) : اسناده ضعيف جداً ، وقال الذهبي : حسنه الترمذي فلم يحسن . ١ هـ . انظر « الفتح » ٦٦/٩ .

(٤) هو أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، الهاشمي ، القرشي ، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمه لبابة بنت الحارث ، من بني عامر بن صعصعة ، أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم .

صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ » (١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُّ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ / مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا » ١/١٠

= ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وله ثلاث عشرة سنة . وذلك قبل خروج بني هاشم من الشعب ، وهم محصورون فيه . وقيل : ولد قبل الهجرة بستين .

كان حبر هذه الأمة وعالمها ، دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالحكمة والفقه والتأويل . رأى جبريل عليه السلام مرتين .

قال مسروق : كنت إذا رأيت عبد الله بن عباس ، قلت : أجمل الناس . قال : فإذا تكلم ، قلت : أفصح الناس ، فإذا تحدث قلت : أعلم الناس .

وكان عمر بن الخطاب يقربه ويدنيه ويشاوره مع جلة الصحابة . وكف بصره في آخر عمره .

ومات بالطائف سنة ثمانٍ وستين ، في أيام ابن الزبير ، وهو ابن سبعين سنة ، أو إحدى وسبعين ، وصلى عليه محمد بن الحنفية .

وكان قديم مصر ، وغزا أفريقية مع عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، في سنة سبع وعشرين .

(١) رواه الترمذي رقم (٢٩١٤) في ثواب القرآن : باب رقم (١٨) ، وأحمد في « المسند » ٢٢٣/١ ، والدارمي رقم (٣٣٠٩) في فضائل القرآن : باب فضل من قرأ القرآن ، وفي سننه قابوس بن أبي ظبيان ، وفيه لين ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، ورواه أيضاً الحاكم ٥٥٤/١ ، وصححه وتعقبه الذهبي بأن قابوس فيه لين . وقال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (١٥٢٤) : ضعيف .

(٢) هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم السهمي القرشي ، أسلم قبل أبيه ، وكان أبوه أكبر منه بثلاث عشرة سنة ، وكان عابداً عالمياً حافظاً قرأ الكتب ، واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في أن يكتب حديثه فأذن له . وقد اختلف في وفاته .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣) وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ (٤٤) ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ (١) .

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أَلْبَسَ اللَّهُ وَالِدَيْهِ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣) .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ (٤) (٤٦) بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِقْرُؤُوا الْقُرْآنَ ، ب/١٠ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ قَلْبًا وَعَى الْقُرْآنَ / ، وَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدَبَةُ اللَّهِ ، فَمَنْ دَخَلَ فِيهِ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَحَبَّ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ شِرًّا » (٥) .

(١) أبو داود رقم (١٤٦٤) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة ، والترمذي رقم (٢٩١٥) في ثواب القرآن : باب رقم (١٧) . ولم أجده عند النسائي ولعله في « الكبرى » ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ١٩٢/٢ ، وابن حبان رقم (١٧٨٩) « موارد » ، وصححه الحاكم ٥٥٢/١ - ٥٥٣ ووافقه الذهبي وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٧٩٧٨) .

(٢) هو معاذ بن أنس الجهني معدوداً في أهل مصر ، وحديثه عندهم .

(٣) أبو داود رقم (١٤٥٣) في الصلاة : باب في ثواب قراءة القرآن ، وأحمد في « المسند » ٤٤٠/٣ ، وإسناده ضعيف ، كما قال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (٥٧٧٤) .

(٤) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارمي السمرقندي ، أبو محمد ، من حفاظ الحديث ، سمع بالحجاز والشام ومصر والعراق وخراسان من خلق كثير ، وكان عاقلاً فاضلاً مفسراً فقيهاً ، أظهر علم الحديث والآثار بسمرقند له « الجامع الصحيح » أو يسمى سنن الدارمي ، و« المسند » مولده ١٨١ هـ ووفاته سنة ٢٥٥ هـ .

(٥) روى الدارمي الشطر الأول منه رقم (٣٣٢٢) (٣٣٢٣) في فضائل القرآن : باب فضل من قرأ القرآن ، من حديث أبي أمامة الباهلي موقوفاً عليه ، ولفظه عنده « اقرؤوا القرآن ولا

وَعَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيِّ (١) قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَغْزُو أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » (٢).

= يغرّنكم هذه المصاحف المعلقة ، فإن الله لن يعذب قلباً وعى القرآن « واسناده ضعيف .

وروى الدارمي الشطر الثاني منه موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، رقم (٣٣١٠) . والشطر الثالث منه رقم (٣٣٢٦) وفي سننه ابراهيم بن مهاجر الكوفي وهو صدوق لين الحفظ .

(١) هو عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني ، أبو يحيى الكوفي ، قال الحافظ في « التقريب » : صدوق ، يخطيء ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة ٢٠٢ . روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه .

(٢) تقدم تخريجه ص (١٢) رقم (٢)

فِي تَرْجِيحِ الْقِرَاءَةِ وَالْقَارِيءِ عَلَى غَيْرِهِمَا

ثَبَّتَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ^(١) رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ^(٤٥) ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَوْمُ الْقَوْمِ
أَوْ أَوْفَرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ / تَعَالَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢) .

(١) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة ، الخزرجي ، الأنصاري البدري ، النجاري ، وكان أصغر
من شهد العقبة الثانية ، ولم يشهد بدر ، وإنما نسب إلى ماء بدر لأنه نزله فنسب إليه .
وسكن الكوفة ومات في خلافة علي بن أبي طالب .

(٢) مسلم رقم (٦٧٣) في المساجد : باب من أحق بالإمامة ، والترمذي رقم (٢٣٥) في
الصلاة : باب ما جاء من أحق بالإمامة ، ورقم (٧٧٣) في الأدب ، وأبو داود رقم
(٥٨٢) و(٥٨٣) و(٥٨٤) في الصلاة : باب من أحق بالإمامة ، والنسائي ٧٦/٢ - ٧٧
في الإمامة : باب من أحق بالإمامة وباب اجتماع القوم وفيهم الوالي ، وأحمد في
« المسند » ١١٨ / ٤ و ١٢١ .

قال الإمام النووي في « شرح صحيح مسلم » ١٧٢/٥ - ١٧٣ : وفي حديث أبي
مسعود دليل لمن يقوم بتقديم الأقرأ على الأفقه ، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد وبعض
أصحابنا ، وقال مالك والشافعي وأصحابهما : الأفقه مقدم على الأقرأ ، لأن الذي يحتاج
إليه من القراءة مضبوط والذي يحتاج إليه من الفقه غير مضبوط ، وقد يعرض في الصلاة
أمر لا يقدر على مراعاة الصواب فيه إلا كامل الفقه ، وقالوا : لهذا قدم النبي صلى الله
عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه في الصلاة على الباقيين . مع أنه صلى الله عليه وسلم
نص على أن غيره أقرأ منه . وأجابوا عن الحديث بأن الأقرأ من الصحابة كان الأفقه ، لكن =

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ الْقُرَّاءُ
 أَصْحَابَ مَجْلِسٍ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولًا كَانُوا أَوْ
 شُبَّانًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » (٣) ، وَسَيَأْتِي فِي الْبَابِ بَعْدَ
 هَذَا أَحَادِيثُ تَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمَذْهَبَ الصَّحِيحَ الْمُخْتَارَ الَّذِي عَلَيْهِ مَنْ يُعْتَمَدُ
 عَلَيْهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ
 وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَذْكَارِ ، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ ، [وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ] .

* * *

= في قوله : « فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالنسبة » دليل على تقديم الأقرأ مطلقاً ولنا
 وجه اختياره جماعة من أصحابنا أن الأورع مقدم على الأفقه والأقرأ ، لأن المقصود الإمامة
 يحصل من الأورع أكثر من غيره .

(٣) البخاري رقم (٤٦٤٢) في تفسير سورة الأعراف : باب ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف
 واعرض عن الجاهلين ﴾ . ورقم (٧٢٨٦) في الاعتصام : باب الاقتداء بسنن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فِي إِحْرَامِ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالنَّهْيِ عَنْ إِذَائِهِمْ

ب/١١ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى / : ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ (٤٧) اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج : ٣٢] . وَقَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [الحج : ٣٠] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر : ٨٨] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

وَفِي الْبَابِ حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمُتَقَدِّمَانِ فِي الْبَابِ الثَّانِي .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ

(١) هو عبد الله بن قيس بن سليم ، قدم مكة فحالف سعيد بن العاص بن أمية ثم أسلم بمكة ، وهاجر الى أرض الحبشة ، ثم قدم مع أهل السفينتين ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر . ولاء عمر بن الخطاب البصرة حين عزل عنها المغيرة بن شعبة . سنة ٢٠ هـ فافتتح أبو موسى الأهواز ولم يزل على البصرة إلى صدر من خلافة عثمان ، انقبض أبو موسى إلى مكة بعد التحكيم وما كان منها . فلم يزل بها إلى أن مات سنة ٥٢ هـ وقيل غير ذلك .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى
 إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، / وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي ١/١٢
 عَنْهُ ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ [الْمُقْسِطِ] » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَهُوَ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ (١) .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « سُنَنِهِ »
 وَالْبَزَّازُ (٢) (٤٨) . فِي « مُسْنَدِهِ » . قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٣) فِي
 « عُلُومِ الْحَدِيثِ » : هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ (٤) .

وَعَنْ جَابِرِ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

(١) أبو داود رقم (٤٨٣٤) في الأدب: باب في تنزيل الناس منازلهم ، وفي سننه أبو كنانة القرشي
 وهو مجهول ، ولكن للحديث شواهد يقوى بها ، وقد حسنه أيضاً الحافظ العراقي وابن حجر
 والألباني في « صحيح الجامع » رقم (٢١٩٥) .

(٢) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، أبو بكر البزار ، البصري ، حافظ ، من العلماء
 بالحديث ، ولد سنة نيف وعشرة ومئتين . ارتحل في الشيخوخة ناشراً لحديثه ،
 فحدث بأصبهان عن الكبار ، وبيغداد ومصر ومكة والرملة ، وأدركه بالرملة أجله فمات
 في سنة ٢٩٢هـ . وله مسندان أحدهما كبير سماه « البحر الزاخر » والثاني صغير .

(٣) هو الامام الحافظ محمد بن عبد الله ، أبو عبد الله النيسابوري ، المشهور بالحاكم ،
 مولده ووفاته بنيسابور (٣٢١ - ٤٠٥هـ) . صنف كتاباً منها « تاريخ نيسابور »
 و« المستدرک علی الصحیحین » و« تراجم الشيوخ » و« معرفة علوم الحديث »
 وغيرها .

(٤) أبو داود رقم (٤٨٤٢) في الأدب: باب في تنزيل الناس منازلهم ، موصولاً ، وفي
 اسناده ضعف وانقطاع ، ورواه مسلم تعليقاً في مقدمة « صحيحه » ٦/١ فقال : وقد ذكر
 عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « أمرنا . . . » . انظر « جامع الأصول » رقم
 (٤٨١٥) و« الأحاديث الضعيفة » رقم (١٨٩٤) .

(٥) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ، الأنصاري السلمي ، من مشاهير الصحابة ،
 وأحد المكثرين من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . شهد هو وأبوه العقبة

عليه وسلم كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمَا
 أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ، فَإِنْ أَشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ (٤٩) «
 ١٢/ب رَوَاهُ / الْبُخَارِيُّ (١) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٥٠) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَتُهُ
 بِالْحَرْبِ » (٥١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢) .

وَبَتَّ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :
 « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ
 مِنْ ذِمَّتِهِ » (٣) .

= الثانية ولم يشهد الأولى ، وشهد بعدها من المشاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
 ثمانى عشرة غزوة . وقدم الشام ومصر . مات بالمدينة سنة ٧٤هـ وقيل غير ذلك . وله
 أربع وتسعون سنة . وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة في قول .

(١) البخاري رقم (١٣٤٣) في الجنائز : باب الصلاة على الشهيد ، ورقم (١٣٤٥)
 باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر ، ورقم (١٣٤٧) و(١٣٤٨) : باب من يقدم
 في اللحد ، ورقم (١٣٥٣) : باب اللحد والشق ، ورقم (٤٠٧٨) في المغازي :
 باب من قتل من المسلمين يوم أحد ، وأبو داود رقم (٣١٣٨) في الجنائز : باب
 في الشهيد يغسل ، والترمذي رقم (١٠٣٦) في الجنائز : باب ما جاء في ترك
 الصلاة على الشهيد ، والنسائي ٦٢/٤ فيه : باب ترك الصلاة عليهم ، وابن ماجه
 رقم (١٥١٤) فيه : باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم .

(٢) البخاري رقم (٦٥٠٢) في الرقاق : باب التواضع ، انظر ما قاله الحافظ في « الفتح ،
 وما قاله الحافظ ابن رجب الحنبلي في « جامع العلوم والحكم » ص ٣١٣ - ٣٢٥
 والألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (١٦٤٠) . وقد أفرد الشوكاني شرح هذا
 الحديث بكتاب سماه « قطر الولي في شرح حديث الولي » .

(٣) مسلم رقم (٦٥٧) (٢٦٢) في المساجد : باب فضل صلاة العشاء والصبح في =

وَعَنِ الْإِمَامَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ أَبِي حَنِيفَةَ^(٥٢) وَالشَّافِعِي^(٥٣) رَحِمَهُمَا
اللَّهُ [تعالی] ، قَالَ : إِنْ لَمْ يَكُنِ الْعُلَمَاءُ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ
وَلِيُّ .

وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِر^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ : أَعْلَمُ
يَا أَخِي - وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ / لِمَرْضَاتِهِ ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ ١/١٣
حَقُّ تُقَاتِهِ - أَنْ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي حَقِّ هَتِكِ
أَسْتَارِ مُتَّقِيهِمْ مَعْلُومَةٌ ، وَأَنْ مَنْ أَطْلَقَ لِسَانَهُ فِي الْعُلَمَاءِ
بِالثَّلْبِ^(٥٤) (ابتلاؤه*) اللَّهُ تَعَالَى قَبْلَ مَوْتِهِ بِمَوْتِ الْقَلْبِ ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ
يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
[النور : ٦٣] (***) .

= جماعة ، وأحمد في « المسند » ٣١٢/٤ - ٣١٣ ، والترمذي رقم (٢٢٢) في الصلاة :
باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة ، من حديث جندب بن عبد الله
رضي الله عنه . ولم يروه البخاري كما قال المصنف رحمه الله تعالى .
(١) هو علي بن الحسن بن هبة الله ، أبو القاسم ، مولده ووفاته بدمشق (٤٩٩ - ٥٧١هـ) ،
كان محدث الديار الشامية ومن أعيان الفقهاء الشافعية . من تصانيفه « تاريخ دمشق
الكبير » المعروف بتاريخ ابن عساكر ، و « الإشراف على معرفة الأطراف » ، و « معجم
الصحابة » و « معجم أسماء القرى والأمصار » و « المعجم المشتمل في معرفة الشيوخ
النبيل » وغيرها .
(*) في الأصل بلاه وجاء في هامش الأصل : في نسخة ابتلاه ، وهو الصواب .
(**) في هامش الأصل : الحمد لله بلغ صاحبه وكتبه شمس الدين البيهقي قراءة علي
ومقابلة بأصلي ، كتبه أحمد بن الصيرفي الشافعي .

فِي آدَابِ مُعَلِّمِ الْقُرْآنِ وَمُتَعَلِّمِهِ

هَذَا الْبَابُ مَعَ الْبَابَيْنِ بَعْدَهُ هُوَ مَقْصُودُ الْكِتَابِ ، وَهُوَ طَوِيلٌ مُتَشَبِّهُ [جِدًّا] ، وَأَنَا أُشِيرُ إِلَى مَقَاصِدِهِ مُخْتَصِرَةً فِي فُصُولٍ ،
ب / ١٣ / لَيْسَ هَلْ حِفْظُهُ وَضَبُّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فصل: أَوَّلُ مَا يَنْبَغِي لِلْمُقْرِيءِ وَالْقَارِئِ أَنْ يَقْصِدَا بِذَلِكَ رِضَى اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ^(٥٥) وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة : ٥] . أَيِ الْمِلَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ .

وَفِي « الصَّحِيحَيْنِ » عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى » ^(١) وَهَذَا

(١) البخاري رقم (١) في بدء الخلق ، ورقم (٥٤) في الإيمان : باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى ، ورقم (٢٥٢٩) في العتق : باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ورقم (٣٨٩٨) في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، ورقم (٥٠٧٠) في النكاح : باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى ، ورقم

الْحَدِيثُ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ .

وَرَوَيْنَا(*) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِنَّمَا يَحْفَظُ
الرَّجُلُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ / . وَعَنْ غَيْرِهِ : إِنَّمَا يُعْطَى النَّاسُ عَلَى قَدْرِ نِيَّاتِهِمْ . ١٤٠ / ١

وَرَوَيْنَا عَنِ الْأَسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيِّ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
قَالَ : الْإِخْلَاصُ إِفْرَادُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الطَّاعَةِ بِالْقَصْدِ ،
وَهُوَ أَنْ يُرِيدَ بِطَاعَتِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى دُونَ شَيْءٍ آخَرَ مِنْ
تَصْنَعٍ لِمَخْلُوقٍ ، أَوْ اكْتِسَابِ مَحْمَدَةٍ عِنْدَ النَّاسِ ، أَوْ مَحَبَّةٍ مَدْحٍ
مِنَ الْخَلْقِ ، أَوْ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي سِوَى التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ،
قَالَ : وَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ : الْإِخْلَاصُ تَصْفِيَةُ الْفِعْلِ عَنْ مُلَاحَظَةِ
الْمَخْلُوقِينَ .

= (٦٦٨٩) في الإيمان والنذور : باب النية في الإيمان ، ورقم (٦٩٥٣) في الحيل : باب
ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى ، ومسلم رقم (١٩٠٧) في الإمارة : باب قوله
صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات » ، وأبو داود رقم (٢٢٠١) في الطلاق :
باب فيمن عنى به الطلاق والنيات ، والترمذي رقم (١٦٤٧) في فضائل الجهاد : باب ما
جاء فيمن يقاتل رياء للدنيا ، والنسائي ١/٥٩ - ٦٠ في الطهارة : باب النية في
الوضوء ، وأحمد في « المسند » ١/ ٢٥ و ٤٣ ، وابن ماجه رقم (٤٢٢٧) في الزهد :
باب النية .

(*) في هامش الأصل : فائدة الذي قاله الشيخ في « كتاب الأذكار » : بلغنا عن ابن عباس . . .
الخ ، رواه أبو محمد الدارمي في « مسنده » لكن قال : إنما يحفظ حديث الرجل بزيادة لفظه
« حديث » والله أعلم . اهـ . انظر كتاب « الأذكار » طبعة دار البيان بدمشق ص (٧) .

(١) هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد ، أبو القاسم ، القشيري ،
شيخ خراسان في عصره ، الفقيه الشافعي ، صوفي ، مفسر ، متكلم ، واعظ ، ولد سنة
٣٧٦هـ ، وتوفي بنيسابور سنة ٤٦٥هـ ، من تصانيفه « التيسير في علم التفسير »
و « الرسالة القشيرية » و « الفصول في الأصول » وغيرها .

وَعَنْ حُذَيْفَةَ الْمَرْعَشِيِّ (١) (٥٦) رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى قال]:
١/ب الإِخْلَاصُ اسْتِوَاءُ أَفْعَالٍ / الْعَبْدِ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ .

وَعَنْ ذِي النُّونِ (٢) رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى . قال]: ثَلَاثٌ مِنْ
عَلَامَاتِ الإِخْلَاصِ : اسْتِوَاءُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ مِنَ الْعَامَّةِ ، وَنَسْيَانِ
رُؤْيَا الأَعْمَالِ فِي الأَعْمَالِ ، وَاقْتِضَاءُ ثَوَابِ الأَعْمَالِ فِي الآخِرَةِ .

وَعَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : تَرَكُ
الْعَمَلِ لِأَجْلِ النَّاسِ رِيَاءً ، وَالْعَمَلُ لِأَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ ،
وَالِإِخْلَاصُ أَنْ يُعَافِكَ اللَّهُ مِنْهُمَا .

وَعَنْ سَهْلِ التُّسْتَرِيِّ (٤) (٥٧) رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى] قَالَ : نَظَرَ
الْأَكْيَاسُ فِي تَفْسِيرِ الإِخْلَاصِ فَلَمْ يَجِدُوا غَيْرَ هَذَا ، أَنْ تَكُونَ

-
- (١) هو حذيفة بن قتادة المرعشي ، صحب سفيان الثوري وروى عنه . من أقواله : إن لم تخش أن يعذبك الله على أفضل عملك فأنت هالك . أعظم المصائب قساوة القلب .
- (٢) هو ثوبان بن ابراهيم الإخميمي المصري ، أبو الفياض ، أحد الزهاد العباد المشهورين ، نوبي الأصل من الموالي . قال الذهبي : قال السلمي في « محن الصوفية » : ذو النون أول من تكلم ببلدته في ترتيب الأحوال ومقامات الأولياء ، فأنكر عليه عبد الله بن عبد الحكم ، وهجره علماء مصر ، وشاع أنه أحدث علماً لم يتكلم فيه السلف ، وهجره حتى رموه بالزندقة . مات بالجيزة سنة ٢٤٥ هـ .
- (٣) هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي ، الخراساني ، أبو علي ، المجاور بحرم الله . ولد بسمرقند سنة ١٠٥ هـ وارتحل في طلب العلم . كان ثقة في الحديث ، أخذ عنه خلق منهم الإمام الشافعي ، ومات بمكة سنة ١٨٧ هـ .
- (٤) هو سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى التستري ، أو محمد ، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم والمتكلمين في علوم الاخلاص والرياضيات ، ولد في « تستر » سنة ٢٠٠ هـ ، وتوفي بالبصرة سنة ٤٨٣ هـ من تصانيفه : « رقائق المحبين » و « قصص الأنبياء » و « جوابات أهل اليقين » وغيرها .

حَرَكَتُهُ وَسُكُونُهُ فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى وَحَدَهُ ، / لَا يَمَازِجُهُ ١/١٥
شَيْءٌ لَا نَفْسٌ وَلَا هَوًى وَلَا دُنْيَا .

وَعَنِ السَّرِيِّ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : لَا تَعْمَلْ لِلنَّاسِ شَيْئًا ، وَلَا
تَتْرُكْ لَهُمْ شَيْئًا ، وَلَا تُغَطِّ لَهُمْ شَيْئًا ، وَلَا تَكْشِفْ لَهُمْ شَيْئًا .

وَعَنِ الْقَشِيرِيِّ قَالَ : أَقَلُّ الصَّدَقِ اسْتِوَاءُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ .

وَعَنِ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ^(٢)(٥٨) رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ : الصَّادِقُ هُوَ
الَّذِي لَا يُبَالِي لَوْ خَرَجَ [عَنْ] كُلِّ قَدْرٍ لَهُ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ مِنْ أَجْلِ
صَلَاحِ قَلْبِهِ ، وَلَا يُحِبُّ إِطْلَاعَ النَّاسِ عَلَى مَثَاقِيلِ الدَّرِّ مِنْ حُسْنِ
عَمَلِهِ ، وَلَا يَكْرَهُ إِطْلَاعَ النَّاسِ عَلَى السَّيِّئِ مِنْ عَمَلِهِ ، فَإِنَّ
كَرَاهَتَهُ (*) لِذَلِكَ دَلِيلٌ / عَلَى أَنَّهُ يُحِبُّ الزِّيَادَةَ عِنْدَهُمْ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ١٥/ب
أَخْلَاقِ الصَّدِيقِينَ .

وَعَنْ غَيْرِهِ : إِذَا طَلَبْتَ اللَّهَ تَعَالَى بِالصَّدَقِ أَعْطَاكَ [اللَّهُ] مِرَاةً
تُبْصِرُ فِيهَا كُلَّ شَيْءٍ مِنْ عَجَائِبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

(١) هو السري بن المغلس السقطي ، أبو الحسن ، من كبار المتصوفة ، بغدادي المولد
والوفاة ، وهو خال الجنيد ، من أقواله من عجز عن أدب نفسه كان عن أدب غيره
أعجز . مولده في حدود ١٦٠ هـ ، وفاته سنة ٢٥٣ هـ .

(٢) هو الحارث بن أسد المحاسبي ، أبو عبد الله ، من أكابر الصوفية ، له تصانيف في الزهد
والرد على المعتزلة وغيرهم ، ولد ونشأ بالبصرة ، ومات ببغداد سنة ٢٤٣ هـ . من
تصانيفه : « آداب النفوس » و « شرح المعرفة » و « الرعاية لحقوق الله عز وجل »
و « التوهم » وغيرها .

(*) في هامش الأصل : نسخة : كراهيته .

وَأَقْوِيلُ السَّلَفِ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ أَشْرْنَا إِلَى هَذِهِ الْأَحْرَفِ مِنْهَا
تَنْبِيهاً عَلَى الْمَطْلُوبِ ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جُمْلًا مِنْ ذَلِكَ مَعَ شَرْحِهَا فِي
أَوَّلِ « شَرْحِ الْمُهْتَدِبِ » (*) ، وَضَمَمْتُ إِلَيْهَا مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ
وَالْمُتَعَلِّمِ وَالْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ مَا لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ طَالِبُ عِلْمٍ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

فصل : وَبِنَبِيغِي أَنْ لَا يَقْصِدَ بِهِ / تَوْصِيلاً إِلَى عَرَضٍ مِنْ
أَعْرَاضِ الدُّنْيَا مِنْ مَالٍ ، أَوْ رِثَاسَةٍ ، أَوْ وَجَاهَةٍ ، أَوْ اِرْتِفَاعٍ عَلَى
أَقْرَانِهِ ، أَوْ ثَنَاءٍ عِنْدَ النَّاسِ ، أَوْ صَرْفِ وُجُوهِ النَّاسِ إِلَيْهِ ، أَوْ نَحْوِ
ذَلِكَ ، وَلَا يَشِينُ الْمُقْرَىءَ إِقْرَاؤُهُ بِطَمَعٍ فِي رِفْقٍ (***) يَحْصُلُ لَهُ مِنْ
بَعْضِ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ سِوَاءَ كَانِ الرَّفْقُ (***) مَالاً أَوْ خِدْمَةً وَإِنْ قَلَّ ، وَلَوْ
كَانَ عَلَى صُورَةِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا قِرَاءَتُهُ عَلَيْهِ لَمَا أَهْدَاهَا إِلَيْهِ ، قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي
الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ [الشورى : ٢٠] . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مَنْ كَانَ
بِ/١٦ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ / نُرِيدُ ﴾ الْآيَةَ :
[الإسراء : ١٨] .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ^(١) اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(*) هو الكتاب المعروف بين الناس بالمجموع ، وهو من أجل كتب الفقه قاطبة .

(**) كذا في الأصل ولعلها : رزق .

(١) قد اختلف في اسم أبي هريرة ، وفي نسبه اختلافاً كثيراً ، وأشهر ما قيل فيه أنه كان في

الجاهلية عبد شمس ، أو عبد عمرو ، وفي الاسلام عبد الله أو عبد الرحمن ، وهو

دوسي .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا ، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ (٥٩) » يَوْمَ الْقِيَامَةِ « رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ (٢) ، وَمِثْلُهُ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ .

وَعَنْ أَنَسٍ وَحَدِيثَةَ وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ

= قال ابن عبد البر : لا يصح في اسمه ونسبه مع الخلاف الكثير الذي فيه شيء ، وقال الحاكم أبو أحمد : أصح شيء عندنا في اسم أبي هريرة : عبد الرحمن بن صخر ، وغلبت عليه كنيته ، فهو كمن لا اسم له .

أسلم عام خيبر ، وشهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم لزمه ، وواظب عليه راغباً في العلم ، راضياً بشبع بطنه ، وكان يدور معه حيثما دار ، وكان من أحفظ الصحابة ، ويحضر ما لا يحضره أحد منهم لملازمته النبي صلى الله عليه وسلم .

قال البخاري : روى عنه أكثر من ثمان مائة رجل من صحابي وتابعي ، فمنهم ابن عباس ، وابن عمر ، وجابر ، وأنس ، ووائللة بن الأسقع .

مات بالمدينة سنة سبع وخمسين . وإنما سمي أبا هريرة لأنه كانت له هرة صغيرة يحملها معه .

(١) هو سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو ، الأزدي السجستاني ولد سنة ٢٠٢ هـ ، قال ابن حبان : أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً وورعاً وإتقاناً جمع وصنف وذب عن السنة . توفي بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ . من تصانيفه « السنن » وهو أحد الكتب الستة ، و « المراسيل » و « الزهد » وغيرها .

(٢) أبو داود رقم (٣٦٦٤) في العلم : باب في طلب العلم لغير الله ، وابن ماجه رقم (٢٥٢) في المقدمة : باب الانتفاع بالعلم والعمل به ، وأحمد في « المسند » ٣٣٨/٢ ، وفي اسناده فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي الأسلمي أبو يحيى المدني ، وهو صدوق كثير الخطأ ، ومع ذلك فقد صححه ابن حبان رقم (٨٩) ، والحاكم ٨٥/١ ، ووافقه الذهبي ، وجود اسناده الحافظ العراقي . وهو كما قالوا .

(٣) هو كعب بن مالك بن عمرو بن القين ، الأنصاري السلمي الخزرجي ، شهد العقبة الثانية ، وكان من شعراء النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، مات سنة ٥٠ هـ وهو ابن سبع وسبعين سنة .

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ
السُّفَهَاءَ ، أَوْ يُكَاثِرَ بِهِ الْعُلَمَاءَ ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ ، فَلْيَتَّبِعُوا
١٧/أ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (٦٠) » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ / مِنْ رِوَايَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ،
وَقَالَ : « أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ » (١) .

فصل : وَلْيَحْذَرِ كُلَّ الْحَذَرِ مَنْ قَصْدُهُ التَّكْبَرُ بِكَثْرَةِ الْمُشْتَغِلِينَ
عَلَيْهِ ، وَالْمُخْتَلِفِينَ إِلَيْهِ ، وَلْيَحْذَرِ مَنْ كَرَاهَتُهُ قِرَاءَةَ أَصْحَابِهِ عَلَى
غَيْرِهِ مِمَّنْ يُتَّفَعُ بِهِ ، وَهَذِهِ مُصَيِّةٌ يُبْتَلَى بِهَا بَعْضُ الْمُعَلِّمِينَ
الْجَاهِلِينَ ، وَهِيَ دَلَالَةٌ (٦١) بَيِّنَةٌ مِنْ صَاحِبِهَا عَلَى سُوءِ نِيَّتِهِ وَفَسَادِ
طَوِيلَتِهِ (٦٢) . بَلْ هِيَ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى عَدَمِ إِرَادَتِهِ بِتَعْلِيمِهِ وَجَهَ اللَّهِ
الْكَرِيمِ ، فَإِنَّهُ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَعْلِيمِهِ لَمَا كَرِهَ ذَلِكَ ، بَلْ قَالَ
ب/١٧ لِنَفْسِهِ : أَنَا أَرَدْتُ الطَّاعَةَ بِتَعْلِيمِهِ وَقَدْ / حَصَلَتْ ، وَهُوَ قَصْدٌ
بِقِرَاءَتِهِ عَلَى غَيْرِي زِيَادَةَ عِلْمٍ ، فَلَا عَتَبَ عَلَيْهِ .

(١) أما حديث أنس رضي الله عنه فرواه البزار رقم (١٧٨) في العلم : باب من طلب العلم
لغير الله . قال الهيثمي في « المجمع » ١/١٨٤ : رواه : الطبراني في « الأوسط »
والبزار ، وفيه سليمان بن زياد الواسطي ، قالوا : تفرد به سليمان ولم يتابع عليه . وقال
صاحب « الميزان » : لا ندرى من ذا .
وأما حديث حذيفة رضي الله عنه فرواه ابن ماجه (٢٥٩) .

وأما حديث كعب بن مالك رضي الله عنه فرواه الترمذي رقم (٢٦٥٦) في العلم :
باب فيمن يطلب بعلمه الدنيا ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا
الوجه واسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم تكلم فيه من قبل حفظه .
لكن للحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن كما قال الألباني في « صحيح
الجامع » رقم (٦٢٥٨) و (٦٢٥٩) . انظر « مجمع الزوائد » ١/١٨٣ - ١٨٤ .

وَقَدْ رَوَيْنَا فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ الْمُجْمَعِ عَلَيَّ حِفْظِهِ وَإِمَامَتِهِ أَبِي
 مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّهُ قَالَ : يَا حَمَلَةَ الْعِلْمِ ! اْعْمَلُوا بِهِ ، فَإِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ عَمِلَ بِمَا
 عِلْمٌ وَوَافَقَ عِلْمَهُ عَمَلُهُ ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يُجَاوِزُ
 تَرَاقِيهِمْ (٦٣) ، يُخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمَهُمْ ، وَتُخَالِفُ سَرِيرَتُهُمْ
 عِلَانِيَتَهُمْ ، يَجْلِسُونَ حَلَقًا (٦٤) يُبَاهِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى إِنَّ
 الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ عَلَيَّ جَلِيسِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَيَّ غَيْرِهِ وَيَدَّعُهُ ؛ أَوْلَيْكَ لَا
 تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ / مِنْ مَجَالِسِهِمْ تِلْكَ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى (٢) .

١/١٨

وَقَدْ صَحَّ عَنْ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ (٣) رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى] أَنَّهُ قَالَ :
 وَدِدْتُ أَنْ هَذَا الْخَلْقُ تَعَلَّمُوا هَذَا الْعِلْمَ - يَعْنِي عِلْمَهُ وَكُتِبَهُ - عَلَيَّ
 أَنْ لَا يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ حَرْفٌ .

(١) هو أمير المؤمنين أبو الحسن وأبو تراب علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي ، وهو أول
 من أسلم من الذكور ، شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها غير تبوك فإنه
 خلفه في أهله ، وفيها قال له : « ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى » .
 استخلف يوم استشهاد عثمان لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة ٣٥هـ وضربه عبد
 الرحمن بن ملجم بالكوفة صبيحة الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان
 ٤٠هـ ومات بعد ثلاث ليال . وله من العمر ثلاث وستون سنة . وكانت خلافته أربع
 سنين وتسعة أشهر وأياماً .

(٢) الدارمي رقم (٣٨٨) في المقدمة : باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله .

(٣) هو الإمام العلم محمد بن ادریس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبي ، ولد
 في غزة سنة ١٥٠هـ . كان من أحذق قريش بالرمي يصيب من العشرة عشرة برع في
 ذلك كما برع في اللغة والشعر وأيام العرب ، ثم أقبل على الفقه والحديث وأفتى وهو
 ابن عشرين سنة ، وكان ذكياً مفرطاً . قال أحمد : كان الشافعي للناس كالشمس
 للعالم . من تصانيفه : « الأم » و « المسند » و « فضائل قريش » و « أدب القاضي »
 وغيرها . توفي بمصر سنة ٢٠٥هـ .

فصل: وَيَنْبَغِي لِلْمُعَلِّمِ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِالْمَحَاسِنِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِهَا ، وَالْخِلَالَ الْحَمِيدَةَ ، وَالشِّيمَ الْمَرْضِيَّةَ الَّتِي أُرْشِدَ إِلَيْهَا مِنَ الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالتَّقَلُّلِ مِنْهَا ، وَعَدَمِ الْمُبَالَاةِ بِهَا وَيَأْهْلِهَا ، وَالسَّخَاءِ وَالْجُودِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَطَلَاةِ الْوَجْهِ مِنْ ب/١٨ غَيْرِ خُرُوجِ إِلَى حَدِّ الْخَلَاعَةِ ، وَالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ ، وَالتَّنَزُّهِ عَنِ / ذَنْبِءِ الْأَكْتِسَابِ ، وَمُلَازِمَةِ الْوَرَعِ وَالْخُشُوعِ وَالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ وَالتَّوَاضُعِ وَالْخُضُوعِ ، وَاجْتِنَابِ الضَّحِكِ وَالْإِكْتِسَارِ مِنَ الْمَرْحِ ، وَمُلَازِمَةِ الْوَطَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ ، كَالْتَنْظِفِ (*) بِإِزَالَةِ الْأَوْسَاحِ ، وَالشُّعُورِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِإِزَالَتِهَا كَقَصِّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ ، وَتَسْرِيحِ اللَّحْيَةِ ، وَإِزَالَةِ الرِّوَايِحِ الْكَرِيهَةِ وَالْمَلَابِسِ الْمَكْرُوهَةِ ، وَلِيَحْذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنَ الْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ ، وَالْعُجْبِ وَاحْتِقَارِ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ دُونَهُ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَعْمَلَ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ ١/١٩ وَنَحْوَهُمَا مِنَ الْأَذْكَارِ وَالِدَّعَوَاتِ ، (***) / وَأَنْ يُرَاقِبَ اللَّهَ تَعَالَى فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ ، وَيُحَافِظَ عَلَى ذَلِكَ ، وَأَنْ يَكُونَ تَعْوِيلُهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى .

(*) في الأصل : كاللتنظيف ، وجاء في هامش الأصل : في نسخة التنظف ، وهو أصح .
 (***) لله در النووي الذي نبه أهل زمانه على اتباع المأثور في التسبيح والتهليل ونحوهما من الأذكار والدعوات ، وأهل زماننا أولى بهذا التنبيه لما وقعوا فيه من هجر المأثور واتباع ما ترتضيه عقولهم السقيمة ولو ترك الناس لبيخترعوا صيغاً للتسبيح والتهليل والأذكار والدعوات لأتونا بما نراه اليوم من صيغ ما أنزل الله بها من سلطان وهي أقرب إلى ما يتمناه الشيطان وإلا فأين هذه الهمهمات والرقصات مما أدبنا به الشرع الحنيف .

فصل: وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَرْفُقَ بِمَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُرْحَبَ بِهِ
وَيُحْسِنَ إِلَيْهِ بِحَسَبِ حَالِهِمَا .

فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ (١) قَالَ : كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَيَقُولُ : مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ النَّاسَ
لَكُمْ تَبِعٌ وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ ،
فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ / وَابْنُ مَاجَهَ (٦٥) ١٩/ب
وغيرَهُمَا (٢) .

وَرَوَيْنَا نَحْوَهُ فِي « مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ » عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (٣) رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ (٦٦) .

(١) هو عمارة بن جوين ، قال الحافظ في « التقریب » : مشهور بكنيته ، متروك ، ومنهم من
كذبه ، شيعي ، مات سنة ١٣٤هـ .

(٢) الترمذي رقم (٢٦٥٢) و(٢٦٥٣) في العلم : باب ما جاء في الاستيضاء بمن يطلب
العلم ، وابن ماجه رقم (٢٤٧) في المقدمة : باب الوصاة بطلب العلم . قال
الترمذي : قال علي : قال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضعف أبا هارون العبدي . قال
يحيى بن سعيد : ما زال ابن عون يروي عن أبي هارون العبدي حتى مات ، وأبو
هارون اسمه عمارة بن جوين . اهـ . فالحديث ضعيف .

(٣) هو عويمر بن عامر ، ويقال : ابن قيس بن زيد وقيل غير ذلك . مع كثرة اختلافهم في
اسمه ونسبه اتفقوا على أنه من بني كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الأنصاري .
الخرزجي ، واشتهر بكنيته . والدرداء ابنته ، تأخر اسلامه قليلاً فكان آخر أهل داره
إسلاماً وكان فقيهاً عالماً حكيماً ، أخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين
سلمان ، واختلف في شهوده أحداً وشهد ما بعدها ، سكن الشام ، ومات بدمشق سنة
٣٢٢هـ .

فصل. وَيَنْبَغِي أَنْ يَبْدُلَ لَهُمُ النَّصِيحَةَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَائِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

وَمِنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَلِكِتَابِهِ إِكْرَامُ قَارِئِهِ وَطَالِبِهِ ، وَإِرْشَادُهُ إِلَى مَصْلَحَتِهِ ، وَالرَّفْقُ بِهِ ، وَمُسَاعَدَتُهُ عَلَى طَلَبِهِ بِمَا أَمَكَّنَهُ ، وَتَأَلُّفُ قَلْبِ الطَّالِبِ ، وَأَنْ يَكُونَ سَمْحًا بِتَعْلِيمِهِ فِي رِفْقٍ ، مُتَلَطِّفًا بِهِ ، وَمُحَرِّضًا لَهُ عَلَى التَّعَلُّمِ .

١/٢٠ وَيَنْبَغِي أَنْ يُذَكَّرَهُ فَضِيلَةَ ذَلِكَ / لِيَكُونَ سَبَبًا فِي نَشَاطِهِ ، وَزِيَادَةٍ فِي رَغْبَتِهِ ، وَيُزَهِّدَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَيَصْرِفَهُ عَنِ الرُّكُونِ إِلَيْهَا ، وَالْأَعْتِرَارِ بِهَا ، وَيُذَكَّرَهُ أَنَّ الْإِشْتِغَالَ بِالْقُرْآنِ ، وَسَائِرِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ . هُوَ طَرِيقَةُ الْحَازِمِينَ وَعِبَادِ اللَّهِ الْعَارِفِينَ ، وَأَنَّ ذَلِكَ رُتْبَةُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْنُوَ عَلَى الطَّالِبِ (٦٧) ، وَيَعْتَنِي بِمَصَالِحِهِ كَاعْتِنَائِهِ بِمَصَالِحِ نَفْسِهِ وَمَصَالِحِ وُلْدِهِ ، وَيُجَرِّي الْمُتَعَلِّمَ مَجْرَى

(١) مسلم رقم (٥٥) في الإيمان : باب بيان أن الدين النصيحة ، وأبوداود رقم (٤٩٤٤) في الأدب : باب في النصيحة ، والنسائي ١٥٦/٧ في البيعة : باب النصيحة للإمام ، وأحمد في « المسند » ٤ / ١٠٢ ، من حديث تميم الداري رضي الله عنه . والترمذي رقم (١٩٢٧) في البر : باب في النصيحة وأحمد في « المسند » ٢ / ٢٩٧ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وقال الترمذي : وفي الباب عن ابن عمر ، وجريس ، وحكيم بن أبي يزيد عن أبيه ، وثوبان .

وَلَدِهِ فِي الشَّفَقَةِ عَلَيْهِ ، وَالْإِهْتِمَامِ بِمَصَالِحِهِ ، وَالصَّبْرِ عَلَى
جَفَائِهِ ، وَسُوءِ آدَبِهِ ، وَيُعْذِرُهُ فِي قَلَّةِ آدَبِهِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ،
فَإِنَّ / الْإِنْسَانَ مُعْرَضٌ لِلنَّقَائِصِ ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ صَغِيرَ السِّنِّ . ٢٠/ب
وَيَنْبَغِي أَنْ يُحِبَّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ لَهُ
مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ النَّقَائِصِ مُطْلَقًا .

فَقَدْ ثَبَتَ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم [أنه] قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ » (١) .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ
جَلِيسِي الَّذِي يَتَخَطَّى النَّاسَ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيَّ (٢) ، لَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ لَا
يَقَعَ الذُّبَابُ عَلَيَّ وَجْهَهُ لَفَعَلْتُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّ الذُّبَابَ لَيَقَعَ عَلَيْهِ
فِيؤذيني .

فصل : وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَعَاطَمَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ ، بَلْ يَلِينُ إِلَيْهِمْ ٢١/أ
وَيَتَوَاضَعُ لَهُمْ ، فَقَدْ جَاءَ فِي التَّوَاضُعِ لِأَحَادِ النَّاسِ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ

(١) البخاري رقم (١٣) في الإيمان : باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ،
ومسلم رقم (٤٥) (٧٢) فيه : باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما
يحب لنفسه ، والنسائي ١١٥/٨ فيه : باب علامة الإيمان ، وأحمد في « المسند »
١٧٦/٣ و ١٧٧ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٥١ و ٢٧٢ و ٢٧٥ و ٢٧٨ و ٢٨٩ ، والدارمي رقم
(٢٧٤٣) في الرقاق : باب لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، وابن ماجه
رقم (٦٦) في المقدمة : باب في الإيمان ، من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) البخاري في « الأدب المفرد » رقم (١١٤٥ - ١١٤٦) .

مَعْرُوفَةٌ ، فَكَيْفَ بِهِؤْلَاءِ الَّذِينَ هُمْ بِمَنْزِلَةِ أَوْلَادِهِ مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ
الِاسْتِغَالِ بِالْقُرْآنِ مَعَ مَا لَهُمْ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ الصُّحْبَةِ وَتَرُدُّدِهِمْ إِلَيْهِ ،
فَقَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أَنَّهُ قَالَ] : « لِيُنْوَ لِمَنْ
تُعَلِّمُونَ وَلِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ » (١) .

وَعَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ (٢) (٦٨) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى [قَالَ] :
يَبْنِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَضَعَ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ تَوَاضِعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

فصل : وَيَبْنِي أَنْ يُؤَدِّبَ الْمُتَعَلِّمَ عَلَى التَّدْرِيجِ بِالْآدَابِ
ب / ٢١ / السَّنِيَّةِ ، وَالشِّيمِ الْمَرْضِيَّةِ ، وَرِيَاضَةِ نَفْسِهِ بِالذَّقَائِقِ الْخَفِيَّةِ ،
وَيُعَوِّدُهُ الصِّيَانَةَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ الْبَاطِنَةِ وَالْجَلِيَّةِ ، وَيُحَرِّضُهُ بِأَقْوَالِهِ
وَأَفْعَالِهِ الْمُتَكَرِّرَاتِ عَلَى الْإِخْلَاصِ وَالصَّدْقِ وَحُسْنِ النِّيَّاتِ ،
وَمُرَاقَبَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ اللَّحْظَاتِ ، وَيُعَرِّفُهُ أَنَّ بِذَلِكَ تَنْفِيحُ
عَلَيْهِ أَبْوَابِ الْمَعَارِفِ ، وَيُنَشِّرُ صَدْرَهُ ، وَتَتَفَجَّرُ مِنْ قَلْبِهِ يَنَابِيعُ
الْحِكْمِ وَاللُّطَائِفِ ، وَيُبَارِكُ اللَّهُ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَحَالِهِ ، وَيُوفِّقُ (*) فِي
أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ .

(١) هو جزء من حديث طويل . قال الحافظ العراقي في «تخريج الاحياء» ١٧٦/٣ : رواه
ابن السني في «رياض المتعلمين» بسند ضعيف . اهـ . انظر «شرح الاحياء»
للزبيرى ٣٧/٨ .

(٢) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان ، السختياني ، البصري ، أبو بكر ، تابعي ، سيد فقهاء
عصره ، من النساك الزهاد ، ومن حفاظ الحديث ، (٦٦ - ١٣١ هـ) .

(*) في هامش الأصل : في نسخة ويرفق وهو خطأ .

فصل: تَعْلِيمُ الْمُتَعَلِّمِينَ فَرَضُ كِفَايَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَنْ يَصْلُحُ
لَهُ إِلَّا وَاحِدٌ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ / هُنَاكَ جَمَاعَةٌ يَحْصُلُ التَّعْلِيمُ ١/٢٢
بِبَعْضِهِمْ ، وَامْتَنَعُوا كُلُّهُمْ أَثْمُوا ، وَإِنْ قَامَ بِهِ بَعْضُهُمْ سَقَطَ الْحَرَجُ
عَنِ الْبَاقِينَ ، وَإِنْ طُلِبَ مِنْ أَحَدِهِمْ فَاْمْتَنَعَ ، فَظَهَرَ الْوَجْهَيْنِ أَنَّهُ لَا
يَأْتُمُ ، لِكِنَّهُ يُكْرَهُ لَهُ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عُذْرٌ .

فصل: يُسْتَحَبُّ لِلْمُعَلِّمِ أَنْ يَكُونَ حَرِيصاً عَلَى تَعْلِيمِهِمْ ،
مُؤَثِّراً لِذَلِكَ عَلَى مَصَالِحِ نَفْسِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ بِضُرُورِيَّةٍ ، وَأَنْ
يُفَرِّغَ قَلْبَهُ فِي حَالِ جُلُوسِهِ لِاقْرَائِهِمْ مِنَ الْأَسْبَابِ الشَّاعِلَةِ كُلِّهَا ،
وَهِيَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَأَنْ يَكُونَ حَرِيصاً عَلَى تَفْهِيمِهِمْ ، وَأَنْ يُعْطِيَ
كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا يَلِيْقُ بِهِ ، فَلَا يُكْثِرُ / عَلَى مَنْ لَا يَحْتَمِلُ ٢٢/ب
الإِكْثَارَ ، وَلَا يَقْصُرُ لِمَنْ يَحْتَمِلُ الزِّيَادَةَ ، وَيَأْمُرُهُمْ بِإِعَادَةِ
مَحْفُوظَاتِهِمْ ، وَيُثْبِتِي عَلَى مَنْ ظَهَرَتْ نَجَابَتُهُ مَا لَمْ يَخْشَ عَلَيْهِ فِتْنَةً
بِإِعْجَابٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَمَنْ قَصَرَ عَنَّفَهُ تَعْنِيفاً لَطِيفاً مَا لَمْ يَخْشَ تَنْفِيرَهُ ،
وَلَا يَحْسُدُ أَحَدًا مِنْهُمْ لِبِرَاعَةٍ (٦٩) . تَظْهَرُ مِنْهُ ، وَلَا يَسْتَكْثِرُ فِيهِ مَا
أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ الْحَسَدَ لِلْأَجَانِبِ حَرَامٌ شَدِيدٌ
التَّحْرِيمِ ، فَكَيْفَ لِلْمُتَعَلِّمِ الَّذِي هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ ، وَيَعُودُ مِنْ
فَضِيلَتِهِ إِلَى مُعَلِّمِهِ فِي الْآخِرَةِ الثَّوَابُ الْجَزِيلُ ، وَفِي الدُّنْيَا الثَّنَاءُ
الْجَمِيلُ ، [والله الموفق] .

١/٢٣ فصل: وَيُقَدِّمُ فِي تَعْلِيمِهِمْ / إِذَا اَزْدَحَمُوا الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ ، فَإِنْ رَضِيَ الْأَوَّلُ بِتَقْدِيمِ غَيْرِهِ قَدَّمَهُ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يُظْهَرَ لَهُمُ الْبِشْرَ وَطَلَاقَةَ الْوَجْهِ ، وَيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُمْ ، وَيَسْأَلُ عَمَّنْ غَابَ مِنْهُمْ .

فصل: قَالَ الْعُلَمَاءُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ]: وَلَا يَمْتَنِعُ مِنْ تَعْلِيمِ أَحَدٍ لِكَوْنِهِ غَيْرَ صَاحِحِ النِّيَّةِ ، فَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ (١) وَغَيْرُهُ: طَلَبُهُمْ لِلْعِلْمِ نِيَّةٌ . وَقَالُوا: طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَبَى أَنْ يَكُونَ إِلَّا لِلَّهِ . مَعْنَاهُ كَانَ عَاقِبَتُهُ أَنْ صَارَ لِلَّهِ تَعَالَى .

فصل وَيَصُونُ يَدَيْهِ فِي حَالِ الْإِقْرَاءِ عَنِ الْعَبَثِ ، وَعَيْنَيْهِ عَنِ ٢٣/ب تَفْرِيقِ نَظَرِهِمَا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ / ، وَيَقْعُدُ عَلَى طَهَارَةٍ مُسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةِ ، وَيَجْلِسُ بِوَقَارٍ ، وَتَكُونُ ثِيَابُهُ بِيضَاءً نَظِيفَةً ، وَإِذَا وَصَلَ إِلَى مَوْضِعِ جُلُوسِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْجُلُوسِ ، سِوَاءَ كَانَ الْمَوْضِعُ مَسْجِدًا أَوْ غَيْرَهُ . فَإِنْ كَانَ مَسْجِدًا فَهُوَ آكَدٌ ، فَإِنَّهُ يَكْرَهُ الْجُلُوسَ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، وَيَجْلِسُ مُتْرَبَعًا إِنْ شَاءَ أَوْ غَيْرَ مُتْرَبَعٍ .

وَرَوَى أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ السُّجِسْتَانِي (٢) بِإِسْنَادِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

(١) هو سفیان بن سعید بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله ، أمير المؤمنين في الحديث ، سيد العلماء العاملين في زمانه . ولد سنة ٩٧هـ في الكوفة ونشأ بها ، من تصانيفه : «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» كلاهما في الحديث . مات بالبصرة سنة ١٦١هـ .

(٢) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث ، أبو بكر السجستاني ، ولد بسجستان سنة ثلاثين =

ابن مسعود رضي الله عنه ، كان يُقرئُ الناسَ في المسجدِ جاثياً
على رُكبتيه .

فصل: ومن آدابه المتأكدة وما يُعتنى به أن لا يُذلل العلم ١/٢٤
فَيَذْهَبَ إِلَى مَكَانٍ يُنْسَبُ إِلَى مَنْ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ لِيَتَعَلَّمَ مِنْهُ فِيهِ ، وَإِنْ
كَانَ الْمُتَعَلِّمُ خَلِيفَةً فَمَنْ دُونَهُ ، بَلْ يَصُونُ الْعِلْمَ عَنْ ذَلِكَ كَمَا صَانَهُ
عَنْ السَّلْفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَحِكَايَاتُهُمْ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ .

فصل: وَيُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَجْلِسُهُ وَاسِعاً لِيَتِمَّ كَنْ جُلْسَاؤُهُ فِيهِ ،
فَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «خَيْرُ الْمَجَالِسِ
أَوْسَعُهَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»^(١) . فِي أَوَائِلِ كِتَابِ الْأَدَابِ
بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(*) .

فصل في آداب المتعلم: جميع / ما ذكرناه من آداب ٢/٢٤
المعلم في نفسه آداب للمتعلم ، ومن آدابه أن يجتنب الأسباب

= ومائتين ، واستقر وتوفي ببغداد سنة ٣١٦هـ من تصانيفه : « كتاب المصاحف »
و « المسند » و « السنن » و « التفسير » و « القراءات » و « النسخ والمنسوخ » .
(١) أبو داود رقم (٤٨٢٠) في الأدب : باب في سعة المجلس ، والبخاري في « الأدب
المفرد » رقم (١١٣٦) وأحمد في « المسند » ١٨/٣ ، والحاكم في « المستدرک »
٢٦٩/٤ ، وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم
(٨٣٢) .

(*) في هامش الأصل : الحمد لله تم ، بلغ قراءة علي ومقابلة

الشَّاعِلَةَ عَنِ التَّحْصِيلِ ، إِلَّا سَبَبًا لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْحَاجَةِ
وَيُنَبِّغِي أَنْ يُطَهَّرَ قَلْبُهُ مِنَ الْأَدْنَسِ لِيُصْلِحَ لِقَبُولِ الْقُرْآنِ
وَحِفْظِهِ وَاسْتِثْمَارِهِ^(١).

فَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ
مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ
كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ »^(٢).

وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ : يُطَيِّبُ الْقَلْبُ لِلْعِلْمِ كَمَا تُطَيِّبُ الْأَرْضُ
لِلزَّرَاعَةِ.

١/٢٥ وَيُنَبِّغِي أَنْ يَتَوَاضَعَ / لِمُعَلِّمِهِ ، وَيَتَأَدَّبَ مَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَ
مِنْهُ سِنًا ، وَأَقَلَّ شُهْرَةً وَنَسَبًا وَصَلَاحًا وَغَيْرَ ذَلِكَ ، وَيَتَوَاضَعَ لِلْمُعَلِّمِ
فَيَتَوَاضِعِهِ لِلْعِلْمِ يُدْرِكُهُ وَقَدْ قَالُوا :

الْعِلْمُ حَرْبٌ لِلْفَتَى الْمُتَعَالِي كَالسَّيْلِ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي
وَيُنَبِّغِي أَنْ يَنْقَادَ لِمُعَلِّمِهِ ، وَيُشَاوِرَهُ فِي أُمُورِهِ ، وَيَقْبَلَ قَوْلَهُ ،

(١) كذا في الأصول ولعلها: واستحضاره، أو واستثماره، والمعنى: قطف ثمار معانيه، أو
استعبابه وفهم معانيه، والله أعلم.

(٢) قطعة من حديث رواه البخاري رقم (٥٢) في الإيمان: باب فضل من استبرأ لدينه،
ورقم (٢٠٥) في البيوع: باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهتان، ومسلم
رقم (١٥٩٩) في المساقاة: باب أخذ الحلال وترك الشبهات، وأبو داود رقم (٣٣٢٩)
و (٣٣٣٠) في البيوع: باب اجتناب الشبهات في الكسب، وأحمد في «المسند»
٤/٢٦٧ و٢٦٩ و٢٧١ و٢٧٥، والدارمي رقم (٢٥٢٤) في البيوع: باب في الحلال بين
والحرام بين، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه. انظر شرح الحديث في
«جامع العلوم والحكم» لابن رجب الحنبلي ص (٥٨ - ٦٦).

كَالْمَرِيضِ الْعَاقِلِ يَقْبَلُ قَوْلَ الطَّيِّبِ النَّاصِحِ الْحَاقِظِ ، وَهَذَا
أَوْلَى .

فصل : وَلَا يَتَعَلَّمُ إِلَّا مِمَّنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ ، وَظَهَرَتْ دِيَانَتُهُ ،
وَتَحَقَّقَتْ مَعْرِفَتُهُ ، وَاشْتَهَرَتْ صِيَانَتُهُ . فَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ (١)
وَمَالِكُ بْنُ / أَنَسٍ (٢) وَغَيْرُهُمَا مِنَ السَّلَفِ : هَذَا الْعِلْمُ دِينٌ فَانظُرُوا ٢٥/ب
عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ .

وَعَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ مُعَلِّمُهُ بَعِينَ الْأَحْتِرَامِ وَيَعْتَقِدَ كَمَالَ أَهْلِيَّتِهِ
وَرُجْحَانَهُ عَلَى طَبَقَتِهِ ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَنْتِفَاعِهِ بِهِ ؛ وَكَانَ بَعْضُ
الْمُتَقَدِّمِينَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى مُعَلِّمِهِ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ اسْتُرْ
عَيْبَ مُعَلِّمِي عَنِّي ، وَلَا تُذْهِبْ بَرَكََةَ عِلْمِهِ مِنِّي .

وَقَالَ الرَّبِيعُ (٣) صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ : مَا اجْتَرَأْتُ أَنْ

(١) هو أبو بكر محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك ، من سبي عين التمر ، كان فقيهاً عالمياً
زاهداً عابداً ، ورعاً محدثاً ، من مشاهير التابعين وجلتهم ، مات سنة ١١٠ هـ ، وهو ابن
سبع وسبعين سنة ، وقيل : إنه ولد لستين بقينا من خلافة عثمان .

(٢) هو إمام دار الهجرة ، وأحد الأئمة الأربعة ، مولده ووفاته بالمدينة (٩٣ - ١٧٩ هـ) وكان
صلباً في دينه ، عزيزاً في نفسه ، وجه إليه الرشيد ليأتيه فيحدثه ، فقال : العلم يؤتى
إليه ولا يأتي ، وسأله المنصور الخليفة أن يضع للناس كتاباً يجمع فيه حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوضع كتابه « الموطأ » . قال الشافعي : مالك حجة الله على
خلقه .

(٣) هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل ، المرادي بالولاء ، المصري ، أبو
محمد ، صاحب الشافعي وناقل علمه ، وشيخ المؤذنين بجوامع الفسطاط ، قال =

أَشْرَبَ الْمَاءَ وَالشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ إِلَيَّ هَيْبَةً لَهُ .

١/٢٦ وَرَوَيْنَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْكَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى النَّاسِ عَامَةً ، وَتَخْصَهُ دُونَهُمْ بِالتَّحِيَّةِ ، وَأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ ، وَلَا تُشِيرَنَّ عِنْدَهُ بِيَدِكَ وَلَا تَغْمِزَنَّ بِعَيْنِكَ ، وَلَا تَقُولَنَّ : فُلَانٌ قَالَ خِلَافاً لِقَوْلِهِ ، وَلَا تَغْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا ، وَلَا تُشَاوِرَنَّ [جَلِيسَكَ] فِي مَجْلِسِهِ ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ [إِذَا قَامَ] ، وَلَا تُلِحَّ عَلَيْهِ إِذَا كَسَلَ ، وَلَا تُعْرِضْ ، أَيُّ تَشْبَعُ مِنْ طَوْلِ صُحْبَتِهِ (*) .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَأَدَّبَ بِهَذِهِ الْخِصَالِ الَّتِي أُرْشِدَ إِلَيْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَنْ يَرُدَّ غَيْبَةَ شَيْخِهِ إِنْ قَدَرَ ، فَإِنْ تَعَدَّرَ عَلَيْهِ رَدُّهَا فَارْقَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ .

= الذهبي : قد كان من كبار العلماء ، ولكن ما يبلغ رتبة المُزني ، كما أن المُزني لا يبلغ رتبة الربيع في الحديث . مولده ووفاته بمصر (١٧٤ - ٢٧٠ هـ) .
(*) قال الخطيب البغدادي في « كتاب الفقيه والمتفقه » ٢ / ٩٩ : أخبرنا أبو الحسين محمد ابن محمد بن علي الشروطي ، نا القاضي أبو الفرج المعافى بن زكريا الجريري ، أنا أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري ، نا أبي ، نا أحمد بن عبيد ، نا ابن الأعرابي وسهل بن هارون قالوا : قال علي بن أبي طالب : من حق العالم أن لا تكسر عليه السؤال ، ولا تعتته في الجواب ، ولا تلح عليه إذا كسل ، ولا تأخذ بثوبه إذا نهض ، ولا تفشي له سرا ، ولا تغتاب عنده أحدا ، وأن تجلس أمامه ، وإذا أتيت خصته بالتحية وسلمت على القوم عامة ، وأن تحفظ سره ومغيبه ما حفظ أمر الله ، فإنما العالم بمنزلة النخلة تنتظر متى سقط عليك منها شيء ، والعالم أفضل من الصائم القائم الغازي في سبيل الله ، وإذا مات العالم شيعه سبعة وسبعون ألفاً من مقربي السماء ، وإذا مات العالم انثلم بموته في الإسلام ثلثة لا تسد إلى يوم القيامة . وهو منقطع .

فصل: وَيَدْخُلُ عَلَى شَيْخِهِ كَامِلَ الْخِصَالِ ، مُتَّصِفًا بِمَا ذَكَرْنَاهُ ٢٦/ب
 فِي الْمُعَلِّمِ ، مُتَطَهَّرًا مُسْتَعْمِلًا لِلْسَّوَاكِ ، فَارْعَ الْقَلْبَ مِنَ الْأُمُورِ
 الشَّاعِلَةِ ، وَأَنْ لَا يَدْخُلَ بغيرِ اسْتِئْذَانٍ إِذَا كَانَ الشَّيْخُ فِي مَكَانٍ
 يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى اسْتِئْذَانٍ ، وَأَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْحَاضِرِينَ إِذَا دَخَلَ ،
 وَيُخَصِّصُهُ [دُونَهُمْ بِالتَّحِيَّةِ] ، وَأَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ إِذَا أَنْصَرَفَ ،
 كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ « فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الثَّانِيَةِ » (١) .

وَلَا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ، بَلْ يَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ
 الْمَجْلِسُ ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ الشَّيْخُ فِي التَّقَدُّمِ أَوْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِهِمْ
 إِيْثَارَ ذَلِكَ ، وَلَا يُقِيمُ أَحَدًا مِنْ مَوْضِعِهِ ، فَإِنْ آثَرَهُ غَيْرُهُ لَمْ يَقْبَلْ ٢٧/أ
 اقْتِدَاءً بِابْنِ عُمَرَ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي تَقَدُّمِهِ مَصْلَحَةٌ

(١) البخاري في « الأدب المفرد » رقم (١٠٠٧) و (١٠٠٨) ، وأحمد في « المسند »
 ٢/٢٣٠ و ٢٨٧ و ٤٣٩ ، والترمذي رقم (٢٧٠٧) في الاستئذان : باب ما جاء في
 التسليم عند القيام وعند القعود ، وأبو داود رقم (٥٢٠٨) في الأدب : باب في السلام إذا
 قام من المجلس ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وصححه ابن حبان رقم
 (١٩٣١) و (١٩٣٢) ، وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « الأحاديث
 الصحيحة » رقم (١٨٣) ولفظه : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن
 يقوم فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة » .

(٢) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، أسلم مع أبيه بمكة
 وهو صغير ، وقد ذهب قوم إلى أنه أسلم قبل أبيه ، ولم يصح . ولم يشهد بدرأ ،
 واختلفوا في شهوده أحداً ، والصحيح أن أول مشاهدته الخندق ، وقيل : إنما استصغر
 يوم بدر ، وأجازه النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد . وروى نافع انه رده يوم أحد لأنه
 كان له أربع عشرة سنة ، وشهد ما بعد الخندق من المشاهد .
 وكان من أهل الورع والعلم والزهد ، شديد التحري والاحتياط والتوقي في فتياه ،
 وكل ما يأخذ به نفسه .

ولد قبل الوحي بسنة ، ومات بمكة سنة ثلاث وسبعين ، وبعد قتل ابن الزبير بثلاثة =

لِلْمَحَاضِرِينَ أَوْ أَمْرَهُ الشَّيْخُ بِذَلِكَ ، وَلَا يَجْلِسُ فِي وَسْطِ الْحَلْقَةِ (٧٠)
 إِلَّا لِضُرُورَةٍ ، وَلَا يَجْلِسُ بَيْنَ صَاحِبَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا ، فَإِنْ فَسَّحَا لَهُ
 قَعْدَ وَضَمَّ نَفْسَهُ .

فصل: وَيَنْبَغِي [أَيْضاً] أَنْ يَتَأَدَّبَ مَعَ رُفَقَتِهِ (٧١) وَحَاضِرِي
 مَجْلِسِ الشَّيْخِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ تَأَدُّبٌ مَعَ الشَّيْخِ وَصِيَانَةٌ لِمَجْلِسِهِ ،
 وَيَقْعُدُ بَيْنَ يَدَيْ الشَّيْخِ قَعْدَةَ الْمُتَعَلِّمِينَ (٧٢) لَا قَعْدَةَ الْمُعَلِّمِينَ ،
 ب/٢٧ وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ رَفْعاً بَلِيغاً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ، وَلَا يَضْحَكُ ، وَلَا يُكْثِرُ
 الْكَلَامَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ، وَلَا يَعْثُ بِيَدِهِ وَلَا يَغْيِرُهَا ، وَلَا يَلْتَفِتُ يَمِيناً
 وَلَا شِمَالاً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ، بَلْ يَكُونُ مُتَوَجِّهاً لِلشَّيْخِ ، مُصْغِياً إِلَيْهِ
 كَلَامِهِ .

فصل: وَمِمَّا يَتَأَكَّدُ الْإِعْتِنَاءُ بِهِ أَنْ لَا يَقْرَأَ عَلَى الشَّيْخِ فِي حَالِ
 شُغْلِ قَلْبِ الشَّيْخِ وَمَلَلِهِ ، وَاسْتِنْفَارِهِ [وَرَوْعِهِ] وَغَمِّهِ وَفَرَحِهِ ،
 وَجُوعِهِ وَعَطَشِهِ ، وَنُعَاسِهِ وَقَلْبِهِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَشُقُّ عَلَيْهِ وَيَمْنَعُهُ
 مِنْ كَمَالِ حُضُورِ الْقَلْبِ وَالنُّشَاطِ ، وَأَنْ يَغْتَنِمَ أَوْقَاتَ نَشَاطِهِ .

وَمِنْ آدَابِهِ أَنْ يَحْتَمِلَ جَفْوَةَ الشَّيْخِ وَسُوءَ خُلُقِهِ ، وَلَا يَصُدَّهُ
 ١/٢٨ ذَلِكَ عَنْ مُلَازِمَتِهِ / وَاعْتِقَادِ كَمَالِهِ ، وَيَتَأَوَّلُ لِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ النَّبِيِّ

= أشهر ، وقيل : بستة أشهر . ودفن بزدي طوى في مقبرة المهاجرين ، وقيل : دفن بفتح ،
 وله أربع وثمانون سنة .

ظَاهِرُهَا الْفَسَادُ تَأْوِيلَاتٍ صَحِيحَةً ، فَمَا يَعْجِزُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا قَلِيلُ
التَّوْفِيقِ أَوْ عَدِيمُهُ ، وَإِذَا جَفَاهُ الشَّيْخُ ابْتَدَأَ هُوَ بِالْإِعْتِدَارِ إِلَى
الشَّيْخِ ، وَأَظْهَرَ أَنَّ الذَّنْبَ لَهُ وَالْعُتْبَ عَلَيْهِ ، فَذَلِكَ أَنْفَعُ لَهُ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَإِنْقَاءَ لِقَلْبِ شَيْخِهِ لَهُ .

وَقَدْ قَالُوا : مَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى ذُلِّ التَّعَلُّمِ بَقِيَ عُمرُهُ فِي
عَمَايَةِ الْجَهَالَةِ ، وَمَنْ صَبَرَ عَلَيْهِ آلَ أَمْرِهِ إِلَى عِزِّ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا ،
وَمِنْهُ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ذَلَّتْ
طَالِبًا فَعَزَزَتْ مَطْلُوبًا .

ب/٢٨

[وقد أحسن من قال :

مَنْ لَمْ يَذُقْ طَعْمَ الْمَدَلَّةِ سَاعَةً قَطَعَ الزَّمَانَ بِأَسْرِهِ مَذْلُولًا]

فصل : وَمِنْ آدَابِهِ الْمُتَأَكَّدَةِ أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى التَّعَلُّمِ ،
مُوَاطِبًا عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي يَتِمَكَّنُ مِنْهُ فِيهَا ، وَلَا يَنْفَعُ
بِالْقَلِيلِ مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنَ الْكَثِيرِ ، وَلَا يُحْمَلُ نَفْسَهُ مَا لَا تُطِيقُ مَخَافَةً
مِنَ الْمَلَلِ وَضِيَاعِ مَا حَصَلَ ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ النَّاسِ
وَالْأَحْوَالِ ، وَإِذَا حَضَرَ إِلَى مَجْلِسِ الشَّيْخِ فَلَمْ يَجِدْهُ انْتِظَرَهُ وَلَا زَمَ
بَابَهُ ، وَلَا يُفَوِّتُ وظيفته إِلَّا أَنْ يَخَافَ كَرَاهَةَ الشَّيْخِ لِذَلِكَ بِأَنْ يَعْلَمَ
مِنْ حَالِهِ الْإِقْرَاءَ فِي وَقْتِ بَعِيْنِهِ ، وَأَنَّهُ لَا يُقْرَأُ فِي غَيْرِهِ ، وَإِذَا
/ وَجَدَ الشَّيْخَ نَائِمًا ، أَوْ مُشْتَغَلًا بِمُهْمٍّ لَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَيْهِ بَلْ يَصْبِرُ إِلَى ١/٢٩
اسْتِيقَاطِهِ وَفِرَاعِهِ أَوْ يَنْصَرِفُ ، وَالصَّبْرُ أَوْلَى . كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَغَيْرُهُ يَفْعَلُونَ .

وَيَنْبَغِي أَنْ نَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالْاجْتِهَادِ فِي التَّحْصِيلِ فِي وَقْتِ
الْفَرَاغِ وَالنَّشَاطِ ، وَقُوَّةِ الْبَدَنِ ، وَنَبَاهَةِ الْخَاطِرِ ، وَقِلَّةِ الشَّاعِلَاتِ
قَبْلَ عَوَارِضِ الْبَطَالَةِ وَارْتِفَاعِ الْمَنْزِلَةِ .

فَقَدْ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسُودُوا (٢) . مَعْنَاهُ اجْتَهِدُوا فِي كَمَالِ أَهْلِيَّتِكُمْ وَأَنْتُمْ

ب / ٢٩ أَتْبَاعُ / قَبْلَ أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً ، فَإِنَّكُمْ إِذَا صِرْتُمْ سَادَةً مَتَّبِعِينَ

أَمْتَنَعْتُمْ مِنَ التَّعَلُّمِ لَارْتِفَاعِ مَنْزِلَتِكُمْ وَكَثْرَةِ شُغْلِكُمْ .

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَفَقَّهُ قَبْلَ

أَنْ تَرَأْسَ ، فَإِذَا رَأْسَتْ فَلَا سَبِيلَ إِلَى التَّفَقُّهِ .

فصل : وَيَنْبَغِي أَنْ يُبَكَّرَ بِقِرَاءَتِهِ عَلَى الشَّيْخِ أَوَّلَ النَّهَارِ لِحَدِيثِ

(١) هو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل ، العدوي القرشي ، ظهر الاسلام يوم اسلامه ، وسمي الفاروق لذلك ، وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو أول خليفة دعي بأمير المؤمنين ، وأول من كتب التاريخ للمسلمين وأول من أشار بجمع القرآن في الصحف ، وأول من جمع الناس على قيام رمضان . طعنه أبو لؤلؤة مصدر الحاج بالمدينة يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ، وله من العمر ثلاث وستون سنة . وكانت خلافته عشر سنين ونصف رضي الله عنه .

(٢) قال الحافظ : أخرجه ابن أبي شيبة وغيره من طريق محمد بن سيرين عن الأحنف بن قيس

قال : قال عمر . . . فذكره ، واسناده صحيح . انظر « الفتح » ١ / ١٦٦ .

قلت : رواه الدارمي رقم (٢٥٦) بهذا السند .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» (١) .
 وَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى قِرَاءَةِ مَحْفُوظِهِ ، وَ[يَنْبَغِي] أَنْ لَا يُؤَثِّرَ
 بِنَوْبَتِهِ غَيْرَهُ . فَإِنَّ الْإِيثَارَ بِالْقُرْبِ مَكْرُوهٌ بِخِلَافِ الْإِيثَارِ بِحُظُوظِ
 النَّفُوسِ / فَإِنَّهُ مَحْبُوبٌ ، فَإِنْ رَأَى الشَّيْخُ الْمَصْلَحَةَ فِي الْإِيثَارِ فِي ١/٣٠
 بَعْضِ الْأَوْقَاتِ لِمَعْنَى شَرْعِيٍّ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ أَمْتَلَّ أَمْرَهُ .

وَمِمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ وَتَتَأَكَّدُ الْوَصِيَّةُ بِهِ : أَنْ لَا يَحْسُدَ أَحَدًا مِنْ
 رِفْقَتِهِ ، أَوْ غَيْرِهِمْ فِي فَضِيلَةِ رِزْقِهِ اللَّهُ الْكَرِيمُ إِيَّاهَا ، وَأَنْ لَا
 يُعْجَبَ [بِنَفْسِهِ] بِمَا حَصَلَهُ . وَقَدْ قَدَّمْنَا إِضْاحَ هَذَا فِي آدَابِ الشَّيْخِ .
 وَطَرِيقُهُ فِي نَفْيِ الْعُجْبِ : أَنْ يُذَكِّرَ نَفْسَهُ أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ مَا
 حَصَلَ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى . فَلَا يَنْبَغِي أَنْ
 يُعْجَبَ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْتَرِعْهُ ، بَلْ أَوْدَعَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ / وَتَعَالَى فِيهِ . ١/٣٠ ب

وَطَرِيقُهُ فِي نَفْيِ الْحَسَدِ : أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ حِكْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى
 اقْتَضَتْ جَعْلَ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ فِي هَذَا ، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَعْتَرِضَ عَلَيْهَا
 وَأَنْ لَا يَكْرَهُ حِكْمَةَ أَرَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَمْ يَكْرَهُهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (*).

(١) أبوداود رقم (٧٦٠٦) في الجهاد : باب في الابتكار في السفر ، والترمذي رقم (١٢١٢)
 في البيوع : باب ماجاء في التكبير في التجارة ، وأحمد في «المسند» ٤١٦/٣ و ٤١٧ و
 ٤٣٢ و ٣٨٤/٤ و ٣٩٠ و ٣٩١ ، وابن ماجه رقم (٢٢٣٦) في التجارات : باب ما
 يرجى من البركة في البكور ، من حديث صخر الغامدي رضي الله عنه . وفي الباب عن
 ابن عمر ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وعبد الله بن سلام ، وعمران بن حصين ،
 وكعب بن مالك ، والنواسة بن سمعان ، وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في
 «صحيح الجامع» رقم (١٣١١) .

(*) في هامش الأصل : الحمد لله تم علي كذلك .

في آداب حامل القرآن

قَدْ تَقَدَّمَ جُمْلٌ مِنْهُ فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا .

وَمِنْ آدَابِهِ : أَنْ يَكُونَ عَلَى أَكْمَلِ الْأَحْوَالِ وَأَكْرَمِ
الشَّمَائِلِ ، وَأَنْ يَرْفَعَ نَفْسَهُ عَنْ كُلِّ مَا نَهَى الْقُرْآنُ عَنْهُ إِجْلَالاً
لِلْقُرْآنِ ، وَأَنْ يَكُونَ مَصُوناً عَنْ ذَنْبِي الْإِكْتِسَابِ (*) ، شَرِيفَ النَّفْسِ ،
١/٣١ مُتَرَفِعاً عَلَى الْجَبَابِرَةِ وَالْجُفَاءَةِ مِنْ / أَهْلِ الدُّنْيَا ، مُتَوَاضِعاً لِلصَّالِحِينَ
وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَالْمَسَاكِينِ ، وَأَنْ يَكُونَ مُتَخَشِعاً ذَا سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ .

فَقَدْ جَاءَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا
مَعْشَرَ الْقُرَاءِ ! ارْفَعُوا رُؤُوسَكُمْ فَقَدْ وَضَحَ لَكُمْ الطَّرِيقُ ، وَاسْتَبَقُوا
الْخَيْرَاتِ ، وَلَا تَكُونُوا عِيَالاً عَلَى النَّاسِ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَنْبَغِي لِحَامِلِ

(*) كذا في الأصل والمطبوع وصوابه الأكتساب والله أعلم .
(١) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن شمع الهذلي وهو حليف بني زهرة ،
أسلم قديماً في أول الإسلام قيل : كان سادساً في الإسلام ، ثم ضمه إليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان من خواصه ، وكان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسواكه ونعليه وطهوره في السفر ، هاجر إلى الحبشة ، وشهد بدرًا وما بعدها من =

الْقُرْآنِ أَنْ يَعْرِفَ بِلَيْلِهِ إِذَا النَّاسُ نَائِمُونَ ، وَبِنَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ مُفْطَرُونَ ، وَبِحُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ ، وَبِبُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ / يَخُوضُونَ ، وَبِخُشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ ٣١/ب يَخْتَالُونَ .

وَعَنِ الْحَسَنِ [الْبَصْرِيِّ] (١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى [أَنَّهُ قَالَ] : إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَوْا الْقُرْآنَ رَسَائِلَ مِنْ رَبِّهِمْ ، فَكَانُوا يَتَدَبَّرُونَهَا بِاللَّيْلِ وَيُنْفِذُونَهَا فِي النَّهَارِ (٧٤) .

وَعَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ فَمَنْ دُونَهُمْ . وَعَنْهُ أَيْضاً [قَالَ] : حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلُ رَايَةِ الْإِسْلَامِ ، لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَلْهُوَ مَعَ مَنْ يَلْهُو ، وَلَا يَسْهُو مَعَ مَنْ يَسْهُو ، وَلَا يَلْغُو مَعَ مَنْ يَلْغُو تَعْظِيماً لِحَقِّ الْقُرْآنِ .

فصل : وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُؤَمَّرُ بِهِ أَنْ يَحْذَرَ كُلَّ / الْحَذَرِ مِنْ اتِّخَاذِ ٣٢/أ

المشاهد . ولي القضاء بالكوفة وبيت مالها لعمر وصدراً من خلافة عثمان ، ثم صار إلى المدينة فمات بها سنة ٣٢هـ . ودفن بالبقيع ، وله بضع وستون سنة .

(١) هو أبو سعيد الحسن بن يسار البصري ، تابعي كان إمام أهل البصرة ، وحبر الأمة في زمنه . وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك . ولد بالمدينة المنورة سنة ٢١هـ وشب في كنف الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، له مع الحجاج بن يوسف الثقفي مواقف ، وقد سلم من أذاه . أخباره كثيرة وله كلمات سائرة ، وتوفي بالبصرة سنة ١١٠هـ رحمه الله تعالى .

الْقُرْآنِ مَعِيشَةً يَكْتَسِبُ بِهَا، فَقَدْ جَاءَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ (١)
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرُوا الْقُرْآنَ ، وَلَا
تَأْكُلُوا بِهِ ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ » (٢) .

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَقْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ
قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقَدْحِ يَتَعَجَّلُونَهُ ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ »
وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣) بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (٤) : بِمَعْنَاهُ
يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ إِمَّا بِمَالٍ وَإِمَّا بِسَمْعَةٍ أَوْ نَحْوِهِمَا .

٣٢/ب وَعَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو/ (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ رَجُلَانِ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَسْجِدًا ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ رَجُلٌ فَتَلَا
آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ سَأَلَ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
رَاجِعُونَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ

(١) هو عبد الرحمن بن شبيل بن عمرو ، من بني عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري ، يعد في أهل المدينة ، مات في امارة معاوية .

(٢) أحمد في « المسند » ٤٢٨ / ٣ و ٤٤٤ ، قال الهيثمي في « المجمع » ٧٣ / ٤ : رواه الطبراني في « الكبير » ورجاله ثقات . قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٢٦٠) : بل اسناده صحيح .

(٣) أبو داود رقم (٨٣٠) في الصلاة : باب ما يجزىء الأمي والأعجمي من القراءة . وأحمد في « المسند » ٣٩٧ / ٣ ، واسناده صحيح ، كما قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٢٥٩) .

(٤) هو سهل بن سعد بن مالك ، الأنصاري الخزرجي يقال اسمه حزناً ، فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلاً ، مات بالمدينة سنة احدى وتسعين ، وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة .

(٥) هو فضيل بن عمرو الفقيمي التميمي ، أبو النضر ، من رواة الحديث ، كان ثقة ، مات سنة ١١٠ هـ .

بِالْقُرْآنِ ، فَمَنْ سَأَلَ بِالْقُرْآنِ فَلَا تُعْطَوْهُ « وَهَذَا الْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ ، فَإِنَّ
فُضَيْلَ بْنَ عَمْرٍو لَمْ يَسْمَعْ الصَّحَابَةَ (١) .

وَأَمَّا أَخْذُ الْأَجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ فَقَدْ اختلفَ الْعُلَمَاءُ
فِيهِ ، فَحَكَى الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ (٧٥) مَنَعَ أَخْذَ الْأَجْرَةِ عَلَيْهِ
عَنْ جَمَاعَةٍ / مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ الزُّهْرِيُّ (٢) (٧٦) وَأَبُو حَنِيفَةَ ، وَعَنْ ١/٣٣
جَمَاعَةٍ أَنَّهُ يَجُوزُ إِذَا لَمْ يَشْرِطْهُ ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ
وَالشُّعْبِيِّ (٣) (٧٧) وَأَبْنِ سِيرِينَ ، وَذَهَبَ عَطَاءٌ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَآخَرُونَ
إِلَى جَوَازِهَا . إِذَا شَارَطَهُ وَاسْتَأْجَرَهُ إِجَارَةً صَحِيحَةً ، وَقَدْ جَاءَ
بِالْجَوَازِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ .

وَاحتَجَّ مَنْ مَنَعَهَا بِحَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ (٤) أَنَّهُ عَلَّمَ رَجُلًا مِنْ

-
- (١) رواه الترمذي رقم (٢٩١٨) في ثواب القرآن : باب أسألوا الله بالقرآن ، وأحمد في
« المسند » ٤ / ٤٣٢ و ٤٣٣ و ٤٣٩ من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه ولفظه
عندهما : « من قرأ القرآن فليسأل الله به ، فإنه سيجيء أقوام يقرؤون القرآن يسألون به
الناس » ، وهو حديث حسن . انظر « الأحاديث الصحيحة » رقم (٢٥٧) .
- (٢) هو محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري ، أبو بكر ، القرشي ، أول من دون
الحديث ، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء ، تابعي ، من أهل المدينة نزل الشام واستقر
بها . مات بـ « شغب » بين فلسطين والحجاز سنة ١٢٤هـ ، وكان مولده سنة ٥٨هـ .
- (٣) هو عامر بن شراحيل بن ذي كيار ، الشعبي الحميري ، أبو عمرو ، راوية ، من
التابعين ، يضرب المثل بحفظه ولد ونشأ ومات بالكوفة (١٩ - ١٠٣هـ) . قال عبد
الملك بن مروان : نادمني الشعبي اثنتين وعشرين سنة فما أعاد عليّ حديثاً مرتين قط .
- (٤) هو أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن
عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الأنصاري السالمي ، كان نقيباً ، وشهد العقبة
الأولى والثانية والثالثة ، وأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي مرثد
الغنوي ، وشهد بدرأ ، والمشاهد كلها ، ثم وجهه عمر إلى الشام قاضياً ، ومعلماً ، =

أهل الصفة القرآن فأهدى له قوساً ، فقال له النبي ﷺ : « إن سرك
ب/٣٣ أن تطوق بها طوقاً من نارٍ فأقبلها » وهو حديث مشهور رواه أبو
داؤد وغيره^(١) وبإثارة كثيرة عن السلف .

وَأَجَابَ الْمُجَوِّزُونَ عَنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بِجَوَابَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّ فِي اسْنَادِهِ مَقَالاً .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ كَانَ تَبَرَّعَ بِتَعْلِيمِهِ فَلَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئاً ، [ثم]
أُهِدِيَ إِلَيْهِ عَلَى سَبِيلِ الْعِوَضِ فَلَمْ يَجْزُ لَهُ الْأَخْذُ ، بِخِلَافِ مَنْ
يَعْقِدُ مَعَهُ إِجَارَةً قَبْلَ التَّعْلِيمِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (*).

فصل : يَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَيُكْثِرَ مِنْهَا ، كَانَ (**)
السلف رضي الله عنهم لهم عادات مختلفة في قدر ما يختمون
أ/٣٤ فيه . فروى ابن أبي داؤد عن بعض السلف [رضي الله
عنهم] ، أنهم كانوا يختمون في كل شهرين ختمة واحدة . وعن
بعضهم في كل شهر ختمة . وعن بعضهم في كل عشر ليالٍ

= فأقام بحمص ، ثم انتقل إلى فلسطين ، ومات بها في الرملة ، وقيل : ببيت المقدس ،
سنة أربع وثلاثين ، وهو ابن اثنتين وسبعين .
وقيل : إنه أقام إلى زمن معاوية ومات .

(١) أبو داود رقم (٣٤١٦) في الإجازة : باب في كسب العلم ، وأحمد في «المسند»
٣١٥/٥ ، وابن ماجه رقم (٢١٥٧) في التجارات : باب الأجر على تعليم القرآن ،
واسناده ضعيف .

(*) في هامش الأصل : الحمد لله ، تم ، بلغ قراءة علي ومقابلة .

(**) في الأصل كانت وما أثبتناه من المطبوع .

[ختمة] . وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ ثَمَانِ لَيَالٍ . وَعَنِ الْأَكْثَرِينَ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ . وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ سِتِّ لَيَالٍ . وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ خَمْسِ لَيَالٍ . وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِ لَيَالٍ . وَعَنْ كَثِيرِينَ فِي كُلِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ . وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ لَيْلَتَيْنِ . وَعَنْ كَثِيرِينَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَتَمَةً . وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَتَمَتَيْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْتِمُ ثَلَاثًا ، وَخَتَمَ بَعْضُهُمْ / ثَمَانِي ٣٤/ب خَتَمَاتٍ أَرْبَعًا فِي اللَّيْلِ وَأَرْبَعًا فِي النَّهَارِ .

فَمِنَ الَّذِينَ كَانُوا يَخْتِمُونَ الْخَتَمَةَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ : عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَتَمِيمُ الدَّارِيُّ^(٧٨) ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ^(١) ، وَمُجَاهِدٌ^(٢) وَالشَّافِعِيُّ وَآخَرُونَ ، وَمِنَ الَّذِينَ كَانُوا يَخْتِمُونَ ثَلَاثَ خَتَمَاتٍ : سُلَيْمُ بْنُ عَتَرَ^(٣) (٧٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاضِي مِصْرَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ خَتَمَاتٍ . وَرَوَى أَبُو عَمَرَ الكِنْدِيُّ^(٤) فِي كِتَابِهِ فِي

(١) هو سعيد بن جبير الأسدي بالولاء ، الكوفي ، أبو عبد الله ، تابعي ، كان أعلمهم على الإطلاق ، وهو حبشي الأصل ، قال الإمام أحمد بن حنبل : قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه (٤٥ - ٩٥هـ) .

(٢) هو مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج المكي ، مولى بني مخزوم ، شيخ القراء والمفسرين ، أخذ التفسير عن ابن عباس ، أما كتابه في « التفسير » فيتقنه المفسرون ، وسئل الأعمش عن ذلك ، فقال : كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب مات وهو ساجد (٢١ - ١٠٤هـ) .

(٣) هو سليم بن عتر ، أبو سلمة التجيبي المصري ، قاضي مصر وواعظها وقاصها وعايدها . قال أحمد المعجلي : ثقة . توفي سنة ٧٥هـ . انظر « أعلام النبلاء » ٤ / ١٣١ - ١٣٣ .

(٤) هو محمد بن يوسف بن يعقوب من بني كندة ، مؤرخ كان من أعلم الناس بتاريخ مصر وأهلها وأعمالها وثغورها ، وله علم بالحديث والأنساب ، ولد وتوفي بمصر (٢٨٣ - بعد =

« قُضَاةٌ مِصْرَ » ، أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ فِي اللَّيْلَةِ أَرْبَعَ خَتَمَاتٍ .

١/٣٥ / وَقَالَ الشَّيْخُ الصَّالِحُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا عُمَانَ الْمَغْرِبِيَّ (٢) يَقُولُ: كَانَ ابْنُ الْكَاتِبِ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْتِمُ بِالنَّهَارِ أَرْبَعَ خَتَمَاتٍ وَبِاللَّيْلِ أَرْبَعَ خَتَمَاتٍ ، وَهَذَا أَكْثَرُ مَا بَلَّغْنَا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

وَرَوَى السَّيِّدُ الْجَلِيلُ أَحْمَدُ الدُّورَقِيُّ (٤) (٨٠) بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ زَادَانَ (٥) (٨١) مِنْ عِبَادِ التَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِيمَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَيَخْتِمُهُ أَيْضًا فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَيَخْتِمُهُ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي رَمَضَانَ خَتَمَتَيْنِ

= (٣٥٥ هـ) من تصانيفه « الولاية والقضاة » و « فضائل مصر » و « سيرة مروان بن الجعد » و « كتاب الموالي » . و « قضاة مصر » وغيرها .

(١) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي ، السلمي ، النيسابوري ، أبو عبد الرحمن ، من علماء المتصوفة . قال الذهبي : شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم . قال الخطيب في « تاريخ بغداد » ٢ / ٢٤٨ : قال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري : كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة ، وكان يضع للصوفية الأحاديث . بلغت تصانيفه مئة أو أكثر منها : « طبقات الصوفية » و « حقائق التفسير » و « آداب الصحبة » مولده ووفاته بنيسابور (٣٢٥ - ٤١٢ هـ) .

(٢) هو سعيد بن سلام المغربي القيرواني ، نزيل نيسابور ، شيخ الصوفية ، من أقواله : من أعطى نفسه الأماني قطعها بالتسويق وبالتواني . علوم الدقائق : علوم الشياطين ، وأسلم الطرق من الاغترار لزوم الشريعة . كانت وفاته ٣٧٣ هـ .

(٣) هو حسين بن أحمد ، يكنى أبا علي ، وفاته بعد الأربعين وثلاثمائة . « الفتوحات الربانية » ٣ / ٢٣٢ ، و « الحلية » ١٠ / ٣٦٠ ، وهو فيها الحسن بن أحمد .

(٤) هو أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي النكري البغدادي ، وفاته سنة (٢٤٦ هـ) ، قال الحافظ في « التقريب » : ثقة حافظ .

(٥) هو منصور بن زاذان أبو المغيرة ، مولاهم الواسطي . ولد في حياة ابن عمر ، توفي سنة ١٣١ بواسط . وكان ثقة حجة . انظر « سير الاعلام النبلاء » ٥ / ٤٤١ .

وَشَيْئًا . وَكَانُوا يُؤَخَّرُونَ الْعِشَاءَ فِي رَمَضَانَ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ رُبْعُ
الَّيْلِ .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ (*) أَنَّ مُجَاهِدًا كَانَ
يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ
رَمَضَانَ . وَعَنْ مَنْصُورٍ قَالَ : كَانَ عَلِيُّ الْأَزْدِيُّ (١) يَخْتِمُ فِيمَا بَيْنَ
الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ . وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ (٢) قَالَ :
كَانَ أَبِي يَخْتِمِي (٨٢) فَمَا يَحُلُّ حُبُوتَهُ (٨٣) حَتَّى يَخْتِمَ الْقُرْآنَ .

وَأَمَّا الَّذِينَ خَتَمُوا الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ فَلَا يُحْصَوْنَ لِكَثْرَتِهِمْ ،
فَمِنْ الْمُتَقَدِّمِينَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَتَمِيمٌ / الدَّارِيُّ ، وَسَعِيدُ بْنُ ١/٣٦
جُبَيْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ] ، خَتَمَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فِي الْكَعْبَةِ (**).

(١) هو علي بن عبد الله البارقي الأزدي . قال الحافظ : صدوق ربما أخطأ من الثالثة .

(*) من طريق إسرائيل بن يونس عن منصور عن مجاهد كما قال الحافظ في « تحفة الأبرار
في نكت الأذكار » .

(٢) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو اسحاق ، نزيل
بغداد وقاضيا ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة . قال الحافظ في « التقريب » : ثقة
حجة ، تكلم فيه بلا قادح .

(**) قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ٤ / ٣٢٤ :

« كان سعيد بن جبيرة يختم القرآن فيما بين المغرب والعشاء في شهر رمضان ، وكانوا
يؤخرون العشاء .

قلت : هذا خلاف السنة ، وقد صح النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث » انتهى

كلام الذهبي .

قلت : وقد روى البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه أنه يقرأ القرآن كل ليلة قال له : « وإقرأ
القرآن في كل شهر » ، قال قلت : يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : « فاقرأه
في كل عشرين » قال : قلت : يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك ، قال « فاقرأه في =

وَأَمَّا الَّذِينَ خَتَمُوا فِي الْأُسْبُوعِ مَرَّةً فَكَثِيرُونَ . نُقِلَ عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي بِنِ
كَعْبٍ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ كَعْبِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ يَزِيدَ (٢) ، وَعَلْقَمَةَ (٣) وَإِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

وَالِإِخْتِيَارُ أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ ، فَمَنْ كَانَ
يُظْهِرُ لَهُ بِدَقِيقِ الْفِكْرِ لَطَائِفُ وَمَعَارِفُ فَلْيَقْتَصِرْ عَلَى قَدْرِ يَحْصُلُ لَهُ
بِهِ كَمَالُ فَهْمٍ مَا يَقْرُؤُهُ ، وَكَذَا مَنْ كَانَ مَشْغُولًا بِنَشْرِ الْعِلْمِ أَوْ غَيْرِهِ
ب / ٣٦ مِنْ / مُهِمَّاتِ الدِّينِ وَمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ ، فَلْيَقْتَصِرْ عَلَى قَدْرِ
لَا يَحْصُلُ بِسَبَبِهِ إِخْلَالٌ بِمَا هُوَ مُرْصَدٌ لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَؤُلَاءِ
الْمَذْكُورِينَ فَلْيَسْتَكْثِرْ مَا أَمَكَّنَهُ مِنْ غَيْرِ خُرُوجِ إِلَى حَدِّ الْمَلْلِ
وَالْهَذْرَمَةِ (٨٤) .

وَقَدْ كَرِهَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ الْخَتْمَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَيَدُلُّ
عَلَيْهِ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ .

كل عشر « قال : قلت يا نبي الله اني اطيعك افضل من ذلك ، قال « فاقراه في كل سبع »
ولا تزدد على ذلك فان لزورك عليك حقاً ولزورك عليك حقاً ولجسدك عليك حقاً .

(١) هو ابي بن كعب الأنصاري الخزرجي ، شهد العقبة الثانية وبيع النبي صلى الله عليه
وسلم بها ، ثم شهد بدرأ وما بعدها من المشاهد ، وكان يكتب للنبي صلى الله عليه
وسلم الوحي ، وهو أحد الستة الذين حفظوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، وكان أقرأ الصحابة لكتاب الله عز وجل . مات بالمدينة سنة ١٩ هـ .

(٢) هو عبد الرحمن بن يزيد أبو بكر النخعي ، أخو الأسود بن يزيد ، وثقة ابن معين وغيره ،
مات بعد الثمانين وقد شاخ .

(٣) هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الهمداني ، أبو شبل ، تابعي ، شهد
صفين ، وغزاه خراسان ، سكن الكوفة وتوفي فيها سنة ٦١ هـ .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ .
/ قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١) .

أ/٣٧

وَأَمَّا وَقْتُ الْإِبْتِدَاءِ وَالْخْتِمِ لِمَنْ يَخْتِمُ فِي الْأُسْبُوعِ ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَفْتَتِحُ الْقُرْآنَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَخْتِمُهُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ (٢) (٨٥) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « الْإِحْيَاءِ » : الْأَفْضَلُ أَنْ يَخْتِمَ خْتَمَةً بِاللَّيْلِ وَأُخْرَى بِالنَّهَارِ ، وَيَجْعَلَ خْتَمَةَ النَّهَارِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ أَوْ بَعْدَهُمَا ، وَيَجْعَلَ خْتَمَةَ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي رُكْعَتِي الْمَغْرِبِ أَوْ بَعْدَهُمَا لِيَسْتَقْبَلَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ (*) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ / عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ التَّابِعِيِّ (٣) . قَالَ : كَانُوا ب/

(١) أبو داود رقم (١٣٩٤) في الصلاة : باب تحزيب القرآن ، والترمذي رقم (٢٩٥٠) في القراءات : باب في كم يختم القرآن ، والدارمي رقم (١٥٠١) في الصلاة : باب في كم يختم القرآن ، وأحمد في « المسند » ١٦٤/٢ و ١٦٥ و ١٨٩ و ١٩٣ و ١٩٥ وابن ماجه رقم (١٣٤٧) في إقامة الصلاة : باب في كم يستحب ختم القرآن ، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٧٦٢٠) .

(٢) هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي ، أبو حامد ، فقيه ، متصوف ، متكلم ، أصولي ، فيلسوف ، ولد بطوس بخراسان سنة ٤٥٠ هـ . استوطن دمشق عشر سنين ، مات بـ « طابران » وهي قصبه طوس سنة ٥٠٥ هـ . من تصانيفه « احياء علوم الدين » و « تهافت الفلاسفة » و « المستصفى في أصول الفقه » و « الوسيط » و « الاقتصاد في الاعتقاد » وغيرها .

(*) « الإحياء » ١/٢٧٦ .

(٣) هو عمرو بن مرة بن عبد الله ، المرادي ثم الجملي الكوفي ، أبو عبد الله ، قال =

يُحِبُّونَ أَنْ يُخْتَمَ الْقُرْآنُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ .

وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ (٨٦) التَّابِعِيُّ الْجَلِيلِ (١) ، قَالَ : مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ آيَةً سَاعَةً كَانَتْ مِنَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمِيسِيَ ، وَآيَةً سَاعَةً كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ . وَعَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِذَا وَافَقَ خَتَمَ الْقُرْآنِ أَوَّلَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَإِذَا وَافَقَ خَتَمَهُ آخِرَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ / الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمِيسِيَ » قَالَ الدَّارِمِيُّ : هَذَا حَسَنٌ عَنْ سَعْدِ (٣) .

= الحافظ في «التقريب»: ثقة عابد كان لا يدلس ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة ١١٨ هـ وقيل قبلها .

(١) هو طلحة بن مصرف بن كعب ، أبو محمد اليامي الهمداني الكوفي ، اقرأ أهل الكوفة في عصره ، وهو من رجال الحديث الثقات ، ومن أهل الورع والنسك . وفاته سنة ١١٢ هـ .

(٢) هو سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي ، أسلم قديماً على يد أبي بكر الصديق وهو ابن سبع عشرة سنة وقال : كنت ثالث الاسلام ، وأنا أول من رمى بسهم في سبيل الله ، شهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم ، افتتح القادسية ، ونزل أرض الكوفة فجعلها خططاً لقبائل العرب ، وظل والياً عليها مدة عمر وأقره عثمان زماناً ثم عزله ، فعاد الى المدينة ، مات في قصره بالعقيق قريباً من المدينة فحمل على رقاب الرجال الى المدينة وصل عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة ، ودفن بالبقيع سنة ٥٥ هـ . وهو آخر العشرة موتاً .

(٣) الدارمي رقم (٣٤٨٦) في فضائل القرآن : باب في ختم القرآن ، من كلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه موقوفاً عليه . قال ابن علان في « الفتوحات » ٢٣٦/٣ : نازعه الحافظ - يعني ابن حجر - في تحسينه بأنه في سنه ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف =

وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتِ التَّابِعِيِّ^(١): أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ
الرُّكُوعِ . قَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ : وَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ
[تعالى] . وَفِي هَذَا الْفَصْلِ بَقَايَا سِتَاتِي فِي الْبَابِ الْآتِي إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى .

فصل في المُحَافَظَةِ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ : يَنْبَغِي
أَنْ يَكُونَ اعْتِنَاؤُهُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي اللَّيْلِ أَكْثَرَ ، وَفِي
صَلَاةِ اللَّيْلِ أَكْثَرَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ
يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْب
الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران : ١١٣ - ١١٤] .
وَبُتِّ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ »^(٢) .

الحفظ ، ومحمد بن حميد مختلف فيه ، قال : وكأنه حسنه لشواهد السابفة وغيرها ،
أولم يرد الحسن بالاصطلاح .

(١) هو حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار ، أبو يحيى ، له نحو مئتي حديث . ثقة فقيه
جليل ، مات سنة ١١٩ هـ قال الحافظ في « التقريب » : وكان كثير الإرسال والتدليس .
(٢) البخاري رقم (١١٢٢) في التهجد : باب فضل قيام الليل ، ورقم (١١٥٧) فيه : باب
فضل من تعار من الليل ، ورقم (٣٧٣٩) في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم : باب مناقب عبد الله بن عمر ، ورقم (٧٠١٦) في التعبير : باب الاستبرق
ودخول الجنة في المنام ، ورقم (٧٠٢٩) : باب الأمن وذهاب الروح في المنام ،
ورقم (٧٠٣١) : باب الأخذ على اليمين في المنام ومسلم رقم (٢٤٧٨) و(٢٤٧٩) في
فضائل الصحابة : باب من فضائل عبد الله بن عمر ، من حديث عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما .

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ فِي « الصَّحِيحِ » أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ثُمَّ تَرَكَهُ » (١) .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ » (٢) وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ .

١/٣٩ وَقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ (٨٧) الْجُشَمِيِّ قَالَ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَطْرُقَ الْفُسْطَاطَ (٨٨) طُرُوقًا : أَي يَأْتِيهِ لَيْلًا ، فَيَسْمَعُ لِأَهْلِهِ دَوِيًّا كَدَوِيٍّ (٨٩) النَّحْلِ . قَالَ فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ يَأْمُنُونَ مَا كَانَ أَوْلَيْكَ يَخَافُونَ ؟ .

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ (٩٠) قَالَ : كَانَ يُقَالُ : اقْرَأُوا مِنَ اللَّيْلِ وَلَوْ حَلَبَ شَاةٍ (٩١) .

(١) البخاري رقم (١١٥٢) في التهجد : باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه ، ومسلم ٨١٤/٢ رقم (١٨٥) في الصيام : باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، وأحمد في « المسند » ١٧٠/٢ ، وابن ماجه رقم (١٣٣١) في إقامة الصلاة : باب ما جاء في قيام الليل ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

(٢) قطعة من حديث طويل ولفظه : « أتاني جبريل فقال : يا محمد ! عش ما شئت فإنك ميت ، وأحبب من شئت فإنك مفارقه ، واعمل ما شئت فإنك مجزي به ، واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل ، وعزه استغناؤه عن الناس » .

روي من حديث سهل بن سعد وجابر بن عبد الله وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم ، وهو حديث حسن كما قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٨٣١) وانظر أيضاً رقم (١٩٠٣) .

(٣) هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي الكوفي من بني جشم بن معاوية ، قتله الخوارج أيام الحجاج بن يوسف . قال الحافظ في « التقریب » : ثقة .

وَعَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ^(١) (٩٢) قَالَ : إِذَا أَنَا نِمْتُ ، ثُمَّ
اسْتَيْقَظْتُ ، ثُمَّ نِمْتُ فَلَا نَامَتْ عَيْنَايَ .

قُلْتُ : وَإِنَّمَا رُجِحَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَقِرَاءَتُهُ لِكُونِهَا أَجْمَعَ
لِلْقَلْبِ ، وَأَبْعَدَ مِنَ الشَّغْلَاتِ وَالْمُلْهِيَاتِ وَالتَّصَرُّفِ فِي الْحَاجَاتِ ،
وَأَصْوَنَ مِنَ الرِّيَاءِ وَغَيْرِهِ مِنْ / الْمُخْبَطَاتِ مَعَ مَا جَاءَ الشَّرْعُ بِهِ مِنْ ٣٩/ب
أَيَّجَادِ الْخَيْرَاتِ فِي اللَّيْلِ . فَإِنَّ الْإِسْرَاءَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَيْلًا ، وَحَدِيثُ « يَنْزِلُ رَبُّكُمْ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ
الدُّنْيَا حِينَ يَمْضِي شَطْرُ اللَّيْلِ فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ »
الْحَدِيثُ^(٢) .

(١) هو يزيد بن أبان الرقاشي ، أبو عمرو البصري ، الزاهد ، له أخبار في المواعظ والخوف
والبكاء ، ضعفه في الحديث .

(٢) البخاري رقم (١١٤٥) في التهجد : باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ، ورقم (٦٣٢١)
في الدعوات : باب الدعاء نصف الليل ، ورقم (٧٤٩٤) في التوحيد : باب قوله
تعالى : ﴿ يَرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ ، ومسلم رقم (٧٥٨) في صلاة المسافرين :
باب الترغيب في الدعاء والذكر ، وأبو داود رقم (١٣١٥) في الصلاة : باب أي
الليل أفضل ، ورقم (٤٧٣٣) في السنة : باب في الرد على الجهمية ، والترمذي
رقم (٤٤٦) في الصلاة : باب في نزول الرب الى السماء الدنيا كل ليلة ، وابن ماجه
رقم (١٣٦٦) في إقامة الصلاة : باب أي ساعات الليل أفضل ، و«الموطأ»
١/٢١٤ ، وأحمد في «المسند» ٢/٢٥٨ و ٢٦٧ و ٢٨٢ و ٤١٩ و ٤٨٧ و ٥٠٤ ،
والدارمي رقم (١٤٨٦) و (١٤٨٧) في الصلاة : باب ينزل الله إلى السماء الدنيا ، من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وفي الباب عن علي وابن مسعود وعثمان بن أبي العاص وعمرو بن عبسة ، وجبير بن
مطعم ، ورفاعة الجهني ، وأبي الدرداء ، وعبادة بن الصامت ، وعقبة بن عامر ،
وجابر بن عبد الله ، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم ، انظر «الإرواء» للالباني
رقم (٤٥٠) .

وَفِي « الصَّحِيحِ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« فِي اللَّيْلِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللَّهُ فِيهَا الدُّعَاءَ كُلَّ لَيْلَةٍ » (١) .

وَرَوَى صَاحِبُ « بَهْجَةِ الْأَسْرَارِ » (٢) بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ
الْأَنْمَاطِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَنَامِ
يَقُولُ شِعْرًا :

أ/٤٠ / لَوْلَا الَّذِينَ لَهُمْ وَرَدُّ يَقُومُونَا وَآخِرُونَ لَهُمْ سَرَدٌ يَصُومُونَا
لَدُكِدَكَتْ أَرْضُكُمْ مِنْ تَحْتِكُمْ سَحْرًا لِأَنَّكُمْ قَوْمٌ سُوءٍ مَا تَطِيعُونَا

وَاعْلَمْ أَنَّ فَضِيلَةَ الْقِيَامِ بِاللَّيْلِ وَالْقِرَاءَةَ فِيهِ تَحْصُلُ بِالْقَلِيلِ
وَالكَثِيرِ ، وَكُلَّمَا كَثُرَ كَانَ أَفْضَلَ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَوْعِبَ اللَّيْلَ [كُلَّهُ]
فَإِنَّهُ يُكْرَهُ الدَّوَامُ عَلَيْهِ ، وَإِلَّا أَنْ يَضُرَّ بِنَفْسِهِ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى
حُصُولِهِ بِالْقَلِيلِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَامَ

(١) مسلم رقم (٧٥٧) في صلاة المسافرين وقصرها : باب في الليل ساعة يستجاب فيها
الدعاء ، وأحمد في « المسند » ٣/٣١٣ و ٣٣١ و ٣٤٨ ، من حديث جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما .

(٢) لعله لشيخ الصوفية بالحرم علي بن عبد الله بن الحسن بن جهضم الهمداني
المجاور ، قال عنه الذهبي في « سير اعلام النبلاء » ١٧/٢٧٦ : ليس بثقة ، بل متهم
يأتي بمصائب . وانظر « ميزان الاعتدال » ٣/١٤٢ و « لسان الميزان » ٤/٢٣٨ أو لعله
للشيخ أبي الحسين علي بن الحسين بن حمويه بن زيد الصوفي المتوفي سنة ٣٨٤ هـ .
انظر « كشف الظنون » ١/٢٥٧ .

بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبَ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنْ الْقَائِمِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ / مِنَ الْمُقْسَطِرِينَ « رَوَاهُ أَبُو ٤٠ / ب دَاوُدُ (١) وَغَيْرُهُ .

وَحَكَى الثُّعْلَبِيُّ (٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ فَقَدْ بَاتَ لِلَّهِ سَاجِدًا وَقَائِمًا .

فصل : في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

ثَبَتَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهَوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (٣) .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمَعْقَلَةِ إِنْ ٤١ / أ

(١) أبو داود رقم (١٣٩٨) في الصلاة : باب في تخريب القرآن ، وابن حبان رقم (٦٦٢) « موارد » ، وابن السني رقم (٧٠٣) ، وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٦٤٢) .

(٢) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري ، أبو اسحاق ، قال السمعاني : يقال له : الثعلبي والثعلابي ، وهو لقب له ، لا نسب . مفسر ، له اشتغال بالتاريخ ، توفي في المحرم سنة ٤٢٧ هـ ، من تصانيفه : « الكشف والبيان في تفسير القرآن » و« عرائس المجالس في قصص الأنبياء » وفيه كثير من الاسرائيليات والأخبار الواهيات والغرائب .

(٣) البخاري رقم (٥٠٣٣) في فضائل القرآن : باب استذكار القرآن وتعاهده ، ومسلم رقم (٧٩١) في صلاة المسافرين : باب الأمر بتعهد القرآن ، وأحمد في « المسند » ٤ / ٣٩٧ و ٤١١ .

عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (١) .

وَعَنْ أَنَسٍ [بْنِ مَالِكٍ] (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَاةُ (٩٣) يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيهَا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ (٣) .

(١) البخاري رقم (٥٠٣١) في فضائل القرآن : باب استذكار القرآن ، ومسلم رقم (٧٨٩) في صلاة المسافرين : باب الأمر بتعهد القرآن ، و« الموطأ » ٢٠٢/١ ، والنسائي ١٥٤/٢ في الصلاة : باب جامع ما جاء في القرآن ، وأحمد في « المسند » ١٧/٢ و٦٤ و١١٢ ، وابن ماجه رقم (٣٧٨٣) في الأدب : باب ثواب القرآن .

(٢) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم ، الخزرجي الأنصاري ، النجاري . خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين . انتقل إلى البصرة في خلافة عمر ليفقه الناس بها . وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة سنة ٩١ هـ . وله من العمر مائة وثلاث سنين . ويقال : إنه ولد له مائة ولد .

(٣) رواه أبو داود رقم (٤٦١) في الصلاة : باب في كنس المسجد ، والترمذي رقم (٢٩١٧) في ثواب القرآن : باب ما تقرب العبد بمثل القرآن ، من حديث عبد المجيد بن عبد العزيز ابن أبي داود عن ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أنس بن مالك ، وعبد العزيز بن عبد المجيد فيه مقال ، وفيه عنعنة ابن جريج .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه ، إلا من هذا الوجه ، وذاكرت به محمد بن اسماعيل - يعني البخاري - فلم يعرفه واستغربه ، قال الترمذي : قال محمد : ولا أعرف للمطلب بن عبد الله بن حنطب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله : حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ ، وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول : لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ ، قال عبد الله : وأنكر علي المدني أن يكون المطلب سمع من أنس . هـ .

قال الحافظ في « الفتح » ٨٦/٩ : وقد أخرج ابن أبي داود من وجه آخر مرسل نحوه ، ! ولفظه : « أعظم من حامل القرآن وتاركه » ومن طريق أبي العالية موقوفاً =

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ / ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ ٤١/ب الْقِيَامَةِ وَهُوَ أَجْذَمٌ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالدَّارِمِيُّ^(٢) .

فصل : فيمن نام عن ورده : عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣) .

= كنا نعد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ينام عنه حتى ينساه . واسناده جيد ، ومن طريق ابن سيرين باسناد صحيح في الذي ينسى القرآن كانوا يكرهونه ، ويقولون فيه قولاً شديداً .

انظر « ضعيف أبي داود » للألباني رقم (٧١) و « الفتوحات » ٢٥١/٣ .

(١) هو سعد بن عبادة الأنصاري الساعدي الخزرجي ، شهد العقبة مع السبعين ، وكان أحد النقباء الاثني عشر ، شهد المشاهد كلها ، وكان سيد الأنصار ، وكانت بيده راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، ثم أخذها وأعطها ابنه قيساً ، مات في خلافة عمر سنة ١٥ هـ بحوران من أرض الشام .

(٢) رواه أحمد في « المسند » ٣٢٧/٥ ورواه الدارمي رقم (٣٣٤٣) في فضائل القرآن ، وأبو داود رقم (١٤٧٤) في الصلاة باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه بلفظ « ما من امرئ يقرأ القرآن . . . » واسناده ضعيف . قال ابن علان في « الفتوحات » ٢٥٣/٣ : وأشار الحافظ الى اضطراب في سنده ، ووقع في رواية لأحمد ولابنه عبد الله ولأبي بكر بن داود عن عبادة بن الصامت بدل سعد بن عبادة ، والراجح الأول ، والله أعلم . وجاء في رواية « مجزوم » . انظر « الفتح » ٨٦/٩ .

(٣) مسلم رقم (٧٤٧) في صلاة المسافرين : باب جامع صلاة الليل ، وأبو داود رقم (١٣١٣) في الصلاة : باب من نام عن حزبه ، والترمذي رقم (٥٨١) في الصلاة : باب ما ذكر فيمن فاته حزبه من الليل ، و « الموطأ » ٢٠٠/١ ، والدارمي رقم (١٤٨٦) في الصلاة : باب إذا نام عن حزبه من الليل ، وابن ماجه رقم (١٣٤٣) في الصلاة : باب من نام عن حزبه .

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ (١) (٩٤) قَالَ : قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ (٢) (٩٥)
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نِمْتُ الْبَارِحَةَ عَنْ وَرْدِي حَتَّى أَصْبَحْتُ ، فَلَمَّا
 ١/٤٢ أَصْبَحْتُ اسْتَرَجَعْتُ ؛ وَكَانَ وَرْدِي سُورَةَ الْبَقَرَةِ / ، فَرَأَيْتُ فِي
 الْمَنَامِ كَأَنَّ بَقَرَةً تَنْطَحِنِي (٩٦) ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ .

وَعَنْ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا (٣) عَنْ بَعْضِ حُفَاظِ الْقُرْآنِ : أَنَّهُ نَامَ لَيْلَةً
 عَنْ حِزْبِهِ فَرَأَى فِي مَنَامِهِ كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ [له] :

عَجِبْتُ مِنْ جِسْمٍ وَمِنْ صِحَّةٍ وَمِنْ فَتَى نَامَ إِلَى الْفَجْرِ
 وَالْمَوْتُ لَا تَوْمُنُ خَطْفَاتُهُ فِي ظُلْمِ اللَّيْلِ إِذَا يَسْرِي

(١) هو سليمان بن يسار ، أبو أيوب ، مولى أم المؤمنين ميمونة ، أحد الفقهاء السبعة
 بالمدينة . ولد في خلافة عثمان سنة ٣٤ هـ كان السائل يأتي سعيد بن المسيب فيقول :
 اذهب الى سليمان بن يسار فإنه أعلم من بقي اليوم . وفاته سنة ١٠٧ هـ .

(٢) هو مالك بن ربيعة بن البدن ، أبو أسيد ، من كبراء الأنصار ، شهد بدرًا والمشاهد ، قال
 ابن سعد : كان مع أبي أسيد راية بني ساعدة يوم الفتح . قال ابن سعد وخليفة : مات
 سنة أربعين وقال ابن الأثير : مات سنة ستين ، وقيل غير ذلك . وله ثمان وسبعون سنة
 وقيل غير ذلك .

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي مولاهم ، أبو بكر بن أبي
 الدنيا ، البغدادي ذكر الذهبي مصنفاته فبلغت ١٦٤ كتاباً منها : « الفرج بعد الشدة »
 و« مكارم الأخلاق » و« الشكر » و« من عاش بعد الموت » . مولده ٢٠٨ هـ ووفاته سنة
 ٢٨١ هـ ببغداد .

فِي آدَابِ الْقِرَاءَةِ

هَذَا الْبَابُ هُوَ مَقْصُودُ الْكِتَابِ ، وَهُوَ مُنْتَشِرٌ جِدًّا (٩٧) ، وَأَنَا أَشِيرُ إِلَى أَطْرَافٍ مِنْ مَقَاصِدِهِ كَرَاهَةَ الْإِطَالَةِ ، وَخَوْفًا عَلَى قَارِيهِ مِنَ الْمَلَالَةِ ، فَأَوَّلُ ذَلِكَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْقَارِيءِ / الْإِخْلَاصُ كَمَا ٤٢/ب قَدَمْنَاهُ ، وَمُرَاعَاةُ الْأَدَبِ مَعَ الْقُرْآنِ ، فَيُنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْضِرَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ يُنَاجِي اللَّهَ تَعَالَى ، وَيَقْرَأُ عَلَى حَالٍ مَنْ يَرَى اللَّهَ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَاهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرَاهُ .

فصل : وَيُنْبَغِي إِذَا أَرَادَ الْقِرَاءَةَ أَنْ يُنْظَفَ فَاهُ بِالسَّوَاكِ وَغَيْرِهِ ، وَالِاخْتِيَارُ فِي السَّوَاكِ أَنْ يَكُونَ بِعُودٍ مِنْ أَرَاكِ ، وَيَجُوزُ بِسَائِرِ الْعِيدَانِ وَبِكُلِّ مَا يُنْظَفُ ، كَالْخِرْقَةِ الْخَشِينَةِ وَالْإِشْنَانِ (٩٨) وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي حُصُولِهِ بِالْإِصْبَعِ الْخَشِينَةِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ لِأَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ [رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى] : أَشْهَرُهَا أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ ، وَالثَّانِي / يَحْصُلُ ، وَالثَّلَاثُ يَحْصُلُ إِنْ لَمْ يَجِدْ غَيْرَهَا ، وَلَا يَحْصُلُ إِنْ ٤٣/أ وَجَدَ . وَيَسْتَأْكَ عَرَضًا مُبْتَدِئًا بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مِنْ فَمِهِ ، وَيَنْوِي بِهِ الْإِتْيَانَ بِالسُّنَّةِ .

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : يَقُولُ عِنْدَ السَّوَاكِ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ (١) مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ : يُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَاكَ فِي
ظَاهِرِ الْأَسْنَانِ وَبَاطِنِهَا ، وَيُمَرُّ السَّوَاكُ عَلَى أَطْرَافِ أَسْنَانِهِ ،
وَكِرَاسِي أُضْرَاسِهِ (٩٩) ، وَسَقْفِ حَلْقِهِ ، إِمْرَاراً رَفِيقاً .

ب/٤٣ قَالُوا : وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَاكَ بَعْدَ مُتَوَسِّطٍ لَا شَدِيدِ الْيُبُوسَةِ وَلَا
شَدِيدِ الرُّطُوبَةِ . فَإِنْ اشْتَدَّ يُبْسُهُ لَيْنُهُ بِالْمَاءِ ، وَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِ
سِوَاكِ غَيْرِهِ بِإِذْنِهِ (*) ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ فَمُهُ نَجِساً بِدَمٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ يُكْرَهُ
لَهُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ قَبْلَ غَسْلِهِ ، وَهَلْ يَحْرُمُ؟ قَالَ الرَّوْيَانِيُّ (٢) (١٠٠) مِنْ
أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ عَنِ الْإِسْدِ : يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ ، [وَالْأَصْحَحُّ لَا
يَحْرُمُ] .

فصل: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَلَى طَهَارَةٍ ، فَإِنْ قَرَأَ

(١) هو علي بن محمد بن حبيب ، أبو الحسن الماوردي ، الشافعي ولد في البصرة سنة
٣٦٤ هـ ، وانتقل الى بغداد وولي القضاء في بلدان كثيرة ، ثم جعل « أفضى القضاة »
في أيام القائم بأمر الله العباسي ، نسبه إلى بيع ماء السورد ، ووفاته ببغداد سنة
٤٥٠ هـ ، من تصانيفه : « الحاوي » في الفقه وهو من أجل كتبه و« أدب الدنيا
والدين » و« الأحكام السلطانية » و« نصيحة الملوك » و« أعلام النبوة » وغيرها .

(*) قال الحافظ في « الفتح » ٣٥٧/١ : إن استعمال سواك الغير ليس بمكروه ، إلا أن
المستحب أن يغسله ثم يستعمله لحديث عائشة رضي الله عنها « كان رسول الله ﷺ
يعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم اغسله ثم أدفعه إليه » .

(٢) هو عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني ، الفقيه الشافعي ، من
رؤوس الأفاضل في أيامه مذهباً وأصولاً وخلافاً ، نقل عنه أنه كان يقول : لو احترقت
كتب الشافعي لأمليتها من حفظي ، له عدة مصنفات ، منها « بحر المذهب » . قال ابن
كثير في « البداية » ٧٠/١٢ : وهو حافل كامل شامل للغرائب وغيرها ، وفي المثل :
حدث عن البحر ولا حرج . قتل رحمه الله تعالى بجامع أمل يوم جمعة حادي عشر
المحرم قتلته الملاحدة . (٤١٥ - ٥٠١ هـ) .

مُحَدَّثًا جَازَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، قَالَ
 إِمَامُ الْجَرَمِينِ (١) : وَلَا يُقَالُ ارْتَكَبَ مَكْرُوهًا ، بَلْ هُوَ تَارِكٌ لِلْأَفْضَلِ ،
 فَإِنَّ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ تَيَّمَّمَ ، وَالْمُسْتَحَاضَةُ فِي الزَّمَنِ / الْمَحْكُومِ بِأَنَّهُ ٤٤/أ
 طَهَّرَ ، حُكْمُهَا حُكْمُ الْمُحَدَّثِ .

وَأَمَّا الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِمَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ، سِوَاءَ
 كَانَ آيَةً أَوْ أَقْلٍ مِنْهَا ، وَيَجُوزُ لَهُمَا إِجْرَاءُ الْقُرْآنِ عَلَى قُلُوبِهِمَا مِنْ
 غَيْرِ تَلْفُظٍ بِهِ ، وَيَجُوزُ لَهُمَا النَّظَرُ فِي الْمُصْحَفِ وَإِمْرَارِهِ عَلَى
 الْقَلْبِ ، وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ
 وَالتَّكْبِيرِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِ ذَلِكَ
 مِنَ الْأَذْكَارِ لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ .

قَالَ أَصْحَابُنَا : وَكَذَا إِذَا قَالَ لِإِنْسَانٍ : ﴿ يَا يَحْيَى خُذِ
 الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴾ [مريم : ١٢] وَقَصَدَ بِهِ غَيْرَ الْقُرْآنِ فَهُوَ جَائِزٌ ،
 وَكَذَا مَا أَشْبَهَهُ ، قَالُوا : وَيَجُوزُ لَهُمَا أَنْ يَقُولَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ﴿ إِنَّا ب
 لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٦] إِذَا لَمْ يَقْصِدَا الْقِرَاءَةَ .

(١) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية ، الجويني النيسابوري ،
 الفقيه الشافعي ، والمعروف بامام الحرمين ، أعلم المتأخرين من أصحاب الإمام
 الشافعي على الإطلاق ، المجمع على إمامته ، المتفق على غزارة مادته ، وتفنته في
 الأصول والفروع وغير ذلك . ولد في « جوين » من نواحي نيسابور سنة ٤١٩ هـ وتوفي
 بنيسابور سنة ٤٧٨ هـ ، من تصانيفه « الشامل في أصول الدين » و « البرهان في أصول
 الفقه » و « تلخيص التقريب » و « الإرشاد » و « العقيدة النظامية » و « نهاية المطلب في
 معرفة المذهب » في الفقه و « غياث الأمم » و « مغيث الخلق في بيان المذهب الحق »
 وغيرها .

قَالَ أَصْحَابُنَا الْخُرَاسَانِيُّونَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ رُكُوبِ
 الدَّابَّةِ ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾
 [الزخرف : ١٣] وَعِنْدَ الدُّعَاءِ ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي
 الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [البقرة : ٢٠١] إِذَا لَمْ يَقْصِدَا
 الْقِرَاءَةَ .

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ : فَإِنْ قَالَ الْجُنُبُ : بِسْمِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ
 لِلَّهِ . فَإِنْ قَصَدَ الْقِرَاءَةَ عَصَى ، وَإِنْ قَصَدَ الذِّكْرَ أَوْ لَمْ يَقْصِدْ شَيْئًا
 ١/٤٥ لَمْ يَأْتُمْ ، وَيَجُوزُ لَهُمَا قِرَاءَةُ مَا نُسِخَتْ / تِلَاوَتُهُ كَالشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ
 إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ (١) .

فصل : إِذَا لَمْ يَجِدِ الْجُنُبُ أَوْ الْحَائِضُ مَاءً تَيَمَّمَ . وَيُبَاحُ لَهُ
 الْقِرَاءَةُ وَالصَّلَاةُ وَغَيْرُهُمَا ، فَإِنْ أَحْدَثَ : حَرَّمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَلَمْ
 تَحْرَمْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرُهُمَا مِمَّا لَا يَحْرُمُ
 عَلَى الْمُحْدِثِ ، كَمَا إِذَا اغْتَسَلَ ثُمَّ أَحْدَثَ ، وَهَذَا مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ
 وَيُسْتَعْرَبُ . فَيَقَالُ : جُنُبٌ يُمْنَعُ مِنَ الصَّلَاةِ وَلَا يُمْنَعُ مِنْ قِرَاءَةِ
 الْقُرْآنِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ كَيْفَ صُورَتُهُ ، فَهَذِهِ
 ب/٤٥ صُورَتُهُ ، ثُمَّ لَا فَرْقَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ بَيْنَ تَيَمُّمِ الْجُنُبِ فِي / الْحَضْرِ
 وَالسَّفَرِ .

وَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ ، أَنَّهُ إِذَا تَيَمَّمَ فِي الْحَضْرِ

(١) حديث صحيح . انظر « الارواء » رقم (٢٣٣٨) .

اسْتَبَاحَ الصَّلَاةَ ، وَلَا يَقْرَأُ بَعْدَهَا ، وَلَا يَجْلِسُ فِي الْمَسْجِدِ ،
وَالصَّحِيحُ جَوَازُ ذَلِكَ كَمَا قَدَّمْنَاهُ .

وَلَوْ تَيَّمَّ وَصَلَّى وَقَرَأَ ثُمَّ رَأَى مَاءً يَلْزَمُهُ اسْتِعْمَالِهِ ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ
عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ ، وَجَمِيعُ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْجُنْبِ حَتَّى يَغْتَسِلَ ، وَلَوْ تَيَّمَّ
وَصَلَّى وَقَرَأَ ثُمَّ أَرَادَ التَّيَّمَّ لِحَدَثٍ أَوْ لِفَرِيضَةٍ أُخْرَى أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ ،
فَإِنَّهُ لَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَارِ ، وَفِيهِ
وَجْهٌ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ، وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ .

أَمَّا إِذَا لَمْ يَجِدِ الْجُنْبُ مَاءً / وَلَا تُرَابًا فَإِنَّهُ يُصَلِّي لِحُرْمَةِ ٤٦/١
الْوَقْتِ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ (١٠١) ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ خَارِجَ الصَّلَاةِ ،
وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ فِي الصَّلَاةِ مَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ ، وَهَلْ يَحْرُمُ
عَلَيْهِ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ ؟ فِيهِ وَجْهَانِ :

الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ لَا يَحْرُمُ بَلْ تَجِبُ لِأَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَصِحُّ
إِلَّا بِهَا . وَكَمَا جَازَتْ الصَّلَاةُ لِلضَّرُورَةِ مَعَ الْجَنَابَةِ تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ .

وَالثَّانِي لَا يَجُوزُ ، بَلْ يَأْتِي بِالْأَذْكَارِ الَّتِي يَأْتِي بِهَا الْعَاجِرُ
الَّذِي لَا يَحْفَظُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّ هَذَا عَاجِزٌ شَرْعًا فَصَارَ
كَالْعَاجِزِ حِسًّا ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ .

وَهَذِهِ الْفُرُوعُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا يُحْتَاجُ / إِلَيْهَا ، فَلِهَذَا أَشْرْتُ إِلَيْهَا ٤٦/ب
بِأَوْجِزِ الْعِبَارَاتِ ، وَإِلَّا فَلَهَا أَدَلَّةٌ وَتَيَّمَاتٌ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ
الْفِقْهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ الْقِرَاءَةُ فِي مَوْضِعٍ نَظِيفٍ مُخْتَارٍ ،
 وَلِهَذَا اسْتَحَبَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْقِرَاءَةَ فِي الْمَسْجِدِ ، لِكَوْنِهِ
 مُحَصَّلًا لِلنَّظَافَةِ ، وَشَرَفِ الْبُقْعَةِ ، وَمُحَصَّلًا لِفَضِيلَةِ أُخْرَى وَهِيَ
 الْإِعْتِكَافُ ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ جَالِسٍ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ يَنْوِيَ
 الْإِعْتِكَافَ ، سَوَاءً كَثُرَ فِي جُلُوسِهِ أَوْ قَلَّ ، بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَوَّلَ دُخُولِهِ
 الْمَسْجِدَ أَنْ يَنْوِيَ الْإِعْتِكَافَ ، وَهَذَا الْأَدَبُ يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَى بِهِ ،
 ٤٧/أ وَيُشَاعُ / ذِكْرُهُ ، وَتَعْرِفُهُ الصَّغَارُ وَالْعَوَامُ فَإِنَّهُ مِمَّا يُغْفَلُ عَنْهُ .

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فِي الْحَمَّامِ (١٠٢) فَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي
 كَرَاهَتِهَا ، فَقَالَ أَصْحَابُنَا : لَا تُكْرَهُ ، وَنَقَلَهُ الْإِمَامُ الْمُجْمَعُ عَلَيَّ
 جَلَّالَتِهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْإِشْرَافِ » عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ (١)
 وَمَالِكٍ ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ ؛ وَذَهَبَ إِلَيَّ كَرَاهَتِهِ جَمَاعَاتٌ مِنْهُمْ عَلَيَّ
 ابْنُ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] . رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ ، وَحَكَاهُ
 ابْنُ الْمُنْذِرِ (٢) عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ . مِنْهُمْ أَبُو وَاثِلٍ شَقِيقُ ابْنِ

(١) هو ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمران ، ونسبته الى النخع قبيلة كبيرة من
 مذحج اليمن ، وهو تابعي من أهل الكوفة . قال أحمد بن عبد الله العجلي : لم يحدث
 عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد أدرك منهم جماعة ، ورأى
 عائشة رضي الله عنها . مات متخفياً من الحجاج سنة ٩٦ هـ .

(٢) هو محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري ، أبو بكر ، فقيه مجتهد ، كان شيخ الحرم
 بمكة . مولده سنة ٢٤٢ هـ ووفاته بمكة سنة ٣١٩ هـ . قال الذهبي : قال أبو اسحاق في
 كتاب « الطبقات » وصنف في اختلاف العلماء كتباً لم يصنف أحد مثلها ، واحتاج الى
 كتبه الموافق والمخالف ، ولا أعلم ممن أخذ الفقه . قلت - الذهبي - : قد أخذ عن
 أصحاب الإمام الشافعي . من تصانيفه « المبسوط » و « الأوسط في السنن والاجماع
 والاختلاف » و « الإشراف على مذاهب أهل العلم » . وغيرها .

سَلَمَةَ (١) وَالشَّعْبِيَّ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمَكْحُولٌ وَقَبِيصَةُ بْنُ ذُوَيْبٍ (٢) .
 وَرَوَيْنَاهُ أَيْضاً عَنْ إِبْرَاهِيمَ / النَّخَعِيِّ ، وَحَكَاهُ أَصْحَابُنَا عَنْ أَبِي ٤٧/ب
 حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

قَالَ الشَّعْبِيُّ : تَكَرَّرَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ : [فِي]
 الْحَمَامَاتِ ، وَالْحُشُوشِ (١٠٣) ، وَبَيْتِ الرَّحَى وَهِيَ تَدُورُ . وَعَنْ
 أَبِي مَيْسِرَةَ (٣) قَالَ : لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فِي الطَّرِيقِ : فَالْمُخْتَارُ أَنَّهَا جَائِزَةٌ غَيْرُ مَكْرُوهَةٍ إِذَا
 لَمْ يَلْتَهُ صَاحِبُهَا ، فَإِنَّ التَّهْيُّ صَاحِبُهَا عَنْهَا كُرِهَتْ ، كَمَا كَرِهَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِرَاءَةَ لِلنَّاعِسِ (*) مَخَافَةَ مِنَ الْغَلْطِ . وَرَوَى
 ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي
 الطَّرِيقِ . وَعَنْ عُمَرَ / بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٤) رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ أَدْنَى فِيهَا . ٤٨/أ

(١) هو شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، أحد سادة التابعين ، مخضرم أدرك
 النبي صلى الله عليه وسلم وماراه . قال عاصم بن أبي النجود : ما سمعت أبا وائل سب
 إنساناً قط ولا بهيمة . وقال خليفة : مات بعد الجماجم سنة ٨٢ هـ . وأما قول الواقدي
 مات في خلافة عمر بن عبد العزيز فوهم .

(٢) هو قبيصة بن ذؤيب الخزاعي ، أبو سعيد ، المدني ، من الفقهاء الوجوه ، له رؤية كان
 على خاتم عبد الملك بن مروان بالشام . توفي بدمشق (٨ - ٨٦ هـ) .
 (٣) هو عمرو بن شرحبيل ، أبو ميسرة الهمداني ، الكوفي ، ذكره ابن حبان في « الثقات »
 وقال : كان من العباد ، وكانت ركبته كركبة البعير من كثرة الصلاة ، مات في الطاعون
 سنة ٦٣ هـ .

(*) في الأصل : للناعسين وفي الهامش : وفي نسخة للناعس ، وقد أثبتنا ما في الهامش
 لموافقته لما في المطبوع والله أعلم .

(٤) هو الامام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد السيد أمير المؤمنين حقاً الخليفة
 الراشد ، أشج بني أمية ، أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي =

قَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ : حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ (١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ مَالِكًا عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَيَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ بَقِيَ مِنَ السُّورَةِ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ فِيهَا شَيْءٌ ، فَقَالَ : مَا أَعْلَمُ الْقِرَاءَةَ تَكُونُ فِي الطَّرِيقِ ، وَكَرِهَ ذَلِكَ ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (*) .

فصل : يُسْتَحَبُّ لِلْقَارِيءِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ « خَيْرُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةَ » (٢) ب/٤٨ وَيَجْلِسُ مُتَخَشِّعًا بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ ، مُطَّرِقًا رَأْسَهُ ، / وَيَكُونُ جُلُوسُهُ وَحْدَهُ فِي تَحْسِينِ أَدْبِهِ وَخُضُوعِهِ ، كَجُلُوسِهِ بَيْنَ يَدَيْ مُعَلِّمِهِ ، فَهَذَا هُوَ الْأَكْمَلُ ، وَلَوْ قَرَأَ قَائِمًا ، أَوْ مُضْطَجِعًا ، أَوْ فِي فِرَاشِهِ ، أَوْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ جَازَ ، وَلَهُ أَجْرٌ ، وَلَكِنْ دُونَ الْأَوَّلِ .

= القرشي ، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ، واسمها ليلي . ولي الخلافة بعد سليمان بن عبد الملك سنة ٩٩ هـ ومات سنة ١٠١ هـ في رجب بدير سمعان من أرض حمص ، وكانت ولايته سنتين وخمسة أشهر وأياماً ، وله من العمر أربعين سنة وقيل : لم يستكملها . وكان على صفة من العبادة والتقوى والعفة وحسن السيرة ، لاسيما أيام ولايته ومناقبه كثيرة ظاهرة .

(١) هو سليمان بن داود بن حماد المهري ، أبو الربيع ؛ المصري ، روى عن أبيه وابن وهب وجماعة . وروى عنه أبو داود والنسائي ووثقه . قال ابن يونس كان فقيهاً على مذهب مالك . مات سنة ٢٥٣ هـ .

(*) في هامش الأصل : الحمد لله تم ، بلغ قراءة علي ومقابلة .

(٢) رواه أبو يعلى والطبراني في « الأوسط » من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، بلفظ « أكرم المجالس . . . » وهو حديث ضعيف ، كما قال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (١٢٢٢) .

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَإِخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ
قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠ - ١٩١] .

وَبَتَّ فِي « الصَّحِيحِ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ :
« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّكِيءُ فِي حَجْرِي (١٠٤) وَأَنَا
حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . / وَفِي رِوَايَةٍ « يَقْرَأُ ١/٤٩
الْقُرْآنَ وَرَأْسَهُ فِي حَجْرِي » (١) .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : إِنِّي أَقْرَأُ
الْقُرْآنَ فِي صَلَاتِي وَأَقْرَأُ عَلَىٰ فِرَاشِي .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِنِّي لِأَقْرَأُ حِزْبِي وَأَنَا
مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ .

فصل : فَإِذَا أَرَادَ الشَّرُوعَ فِي الْقِرَاءَةِ اسْتَعَاذَ ، فَقَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ

(١) البخاري رقم (٢٩٧) في الحيض : باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض ،
ورقم (٧٥٤٩) في التوحيد : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : الماهر بالقرآن مع
الكرام البررة ، ومسلم رقم (٣٠١) في الحيض : باب جواز غسل الحائض رأس
زوجها . . . الخ ، وأبو داود رقم (٢٦٠) في الطهارة : باب في مؤاكلة الحائض
ومجامعتها ، والنسائي ١/١٩١ في الحيض : باب الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حجر
امرأته وهي حائض ، وأحمد في « المسند » ٩٦/٦ ، وابن ماجه رقم (٦٣٤) في
الطهارة : باب الحائض تتناول الشيء من المسجد .

مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، هَكَذَا قَالَ الْجُمْهُورُ مِنَ الْعُلَمَاءِ . وَقَالَ
بَعْضُ السَّلَفِ : يَتَعَوَّذُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ
الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل : ٩٨] ،
ب/٤٩ ب وَتَقْدِيرُ الْآيَةِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ : فَإِذَا أَرَدْتَ / الْقِرَاءَةَ فَاسْتَعِذْ ، ثُمَّ صِفَةُ
التَّعَوُّذِ كَمَا ذَكَرْنَا . وَكَانَ جَمَاعَاتٌ مِنَ السَّلَفِ يَقُولُونَ : أَعُوذُ
بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَلَا بَأْسَ بِهَذَا ، وَلَكِنَّ
الِاخْتِيَارَ هُوَ الْأَوَّلُ (١) .

ثُمَّ إِنَّ التَّعَوُّذَ مُسْتَحَبٌّ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَهُوَ مُسْتَحَبٌّ لِكُلِّ
قَارِئٍ ، سَوَاءً كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ فِي غَيْرِهَا ، وَيُسْتَحَبُّ فِي
الصَّلَاةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ،
وَعَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي إِنْ مَا يُسْتَحَبُّ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ، فَإِنْ تَرَكَهُ
فِي الْأُولَى أَتَى بِهِ فِي الثَّانِيَةِ ، وَيُسْتَحَبُّ التَّعَوُّذُ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى
١/٥٠ مِنْ / صَلَاةِ الْجِنَازَةِ (١٠٥) عَلَى أَصْحَابِ الْوَجْهَيْنِ (٢) .

(١) قال الشيخ ابراهيم بن مفلح المقدسي في كتاب « مصائب الانسان » من مكائيد الشيطان «
ص ٢١ من طبعتنا - مكتبة دار البيان بدمشق .
وللحكم في التعوذ قبل الشروع في قراءة القرآن وجوه :
أحدها : أن القرآن شفاء لما في الصدور ، ويذهب لما يلقيه الشيطان فيها من
الوساوس والشهوات والإرادات الفاسدة ، فهو دواء لما أثره فيها الشيطان ، فأمر القارئ
أن يطرد مادة الداء ويخلو منه القلب ، ليصادف الدواء محلاً خالياً فيؤثر فيه كما قيل :
أَتَانِي هَوَاهَا قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ الْهَوَى فَصَادَفَ قَلْباً خَالِياً فَتَمَكَّنَا
الثاني : أن القرآن مادة الهدى والخير في القلب ، كما أن الماء مادة النبات ،
والشيطان نار يحرق النبات أولاً فأولاً ، فكلما أحس نبات الخير في القلب سعى في
إحراقه وإفساده ، فأمر أن يستعيز بالله منه لئلا يفسد عليه ما يحصله بالقرآن ، والفرق =

بين هذا الوجه والذي قبله أن الاستعاذة في الوجه الأول لأجل حصول فائدة القرآن ، وفي الوجه الثاني لأجل بقائها وحفظها وثباتها ، وكان من قال الاستعاذة قبل القراءة لحفظ هذا المعنى .

الوجه الثالث : أن الملائكة تدنو للقراءة وتسمعها ، كما في حديث أسيد بن حضير لما كان يقرأ ورأى مثل الظلة فيها مثل المصاييح ، فقال النبي ﷺ : « تَلِكُ الملائكة » . والشيطان ضد الملك وعدوه ، فأمر القارئ أن يطلب بعد عدوه عنه حتى تحضره الملائكة ، فهذه وليمة لا تجتمع فيها الملائكة والشياطين .

والوجه الرابع : أن الشيطان يجلب على القارئ بخيله ورجله حتى يشغله عن تدبر القرآن وفهمه ، فلا يكمل انتفاع القارئ ، فأمر عند الشروع أن يستعيذ بالله منه .
الخامس : أن القارئ مناج لربه بكلامه ، والله سبحانه أشد أذناً للقارئ الحسن الصوت بالقراءة من صاحب القينة الى قينته ، والشيطان إنما قراءته الشعر والغناء ، فأمر القارئ أن يطرده بالاستعاذة عند مناجاته واستماع الرب قراءته .

السادس : أن الله سبحانه أخبر أنه ما أرسل من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته .

قال السلف : المعنى أنه إذا تلا ألقى الشيطان في تلاوته ، قال الشاعر [هو حسان ابن ثابت] في عثمان رضي الله تعالى عنه :

تَمَنَى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَأَخِرَهُ لَأَقَى حِمَامَ السَّمَقَادِرِ

فإذا كان فعله هذا للرسول فكيف بغيرهم ، ولهذا يغلظ القارئ ويشوش عليه .

السابع : أنه أحرص ما يكون على الإنسان عندما يهيم بالخير ويدخل فيه . وفي « الصحيح » عن النبي ﷺ أنه قال : « إِنَّ شَيْطَانًا تَفَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَقَطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي » .

وكلما كان الفعل أنفع للعبد وأحب الى الله كان اعتراض الشيطان له أكثر .

قال مجاهد : ما من رفقة تخرج إلى مكة إلا جهز معهم إبليس مثل عددهم ؛ رواه ابن أبي حاتم .

فأمر سبحانه العبد أن يحارب عدوه الذي يقطع عليه الطريق ، ويستعيذ بالله منه أولاً ، ثم يأخذ في السير كما أن المسافر إذا عرض له قاطع طريق اشتغل بدفعه ، ثم سار . هذه فائدة الاستعاذة لأجل قراءة القرآن .

ولا شك أن المراد من الاستعاذة التعوذ من جميع المنهيات والمحظورات ، وهي إما من باب الاعتقاد أو من باب أعمال الجوارح .

وأما الاعتقادات ففي الحديث « سَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى نِيفٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً » موصوفة =

فصل : وَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءَةِ ، فَإِنَّ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا آيَةٌ ، حَيْثُ كُتِبَتْ فِي الْمُصْحَفِ ، وَقَدْ كُتِبَتْ فِي أَوَائِلِ السُّورِ سِوَى بَرَاءَةِ ، فَإِنْ قَرَأَهَا كَانَ مُثْبِتًا قِرَاءَةَ الْخْتَمَةِ أَوْ السُّورَةِ ، وَإِذَا أَخْلَ بِالْبَسْمَلَةِ كَانَ تَارِكًا بَعْضَ الْقُرْآنِ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ ، فَإِذَا كَانَتْ لِلْقِرَاءَةِ فِي وَظِيفَةٍ عَلَيْهَا جُعِلَ كَالْأَسْبَاعِ وَالْأَجْزَاءِ الَّتِي عَلَيْهَا أَوْقَافٌ وَأَرْزَاقٌ ، كَانَ الْاِعْتِنَاءُ بِالْبَسْمَلَةِ أَشَدَّ لِيَسْتَحَقَّ مَا يَأْخُذُهُ يَقِينًا فَإِنَّهُ ٥٠/ب إِذَا / أَخْلَ بِهِ لَمْ يَسْتَحَقَّ شَيْئًا مِنَ الْوَقْفِ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ الْبَسْمَلَةَ [آيَةٌ] مِنْ أَوَائِلِ السُّورِ ، وَهَذِهِ دَقِيقَةٌ نَفِيسَةٌ يَتَأَكَّدُ الْاِعْتِنَاءُ بِهَا وَإِشَاعَتِهَا .

= بالعقائد الفاسدة والمذاهب الباطلة ، ثم إن كل واحدة من أولئك الفرق غير مختص بمسألة ، بل بمسائل متعلقة بذات الله تعالى وبصفاته وأحكامه وبأفعاله وأسمائه ، وبمسائل الجبر والقدر والتعديل والتخويف والنبوت ، والمعاد والوعد والوعيد ، والاسماء والاحكام والامامة ، فإذا وزعنا عدد هذه الفرق المذكورة في الحديث على هذه المسائل بلغ العدد الحاصل مبلغاً عظيماً .

وأيضاً من الشهوات فرق الضلال من الخارجين عن هذه الأمة نحو سبعمائة فرقة ، فإذا ضمنت أنواع ضلالاتهم الى أنواع الضلالات الموجودة في فرق الأمة في جميع المسائل العقلية المتعلقة بالإلهيات والمتعلقة بأحكام الذات والصفات بلغ الجميع مبلغاً عظيماً في العدد .

ولا شك أن قولنا : « أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » يتناول الاستعاذة من جميع تلك الأنواع ، والاستعاذة من الشيء لا يمكن إلا بعد معرفة قبحه ، فظهر أن قولنا : « أعوذ بالله » مشتمل على ألوف من المسائل .

وأما الأعمال الباطلة فهي عبارة عن كل ما ورد النهي عنه في الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، ولا شك أن تلك المنهيات تزيد على ألوف ، فيثبت بهذا الطريق أن قولنا : « أعوذ بالله » مشتمل على عشرة آلاف مسألة أو أزيد أو أقل من المسائل المهمة ، فصدق من قال : إن الاستعاذة يستنبط من فوائدها عشرة آلاف مسألة ، والله أعلم . اهـ .

فصل: فَإِذَا شَرَعَ فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيُكِنِّ شَأْنَهُ الْخُشُوعَ وَالتَّدْبِيرَ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ ، وَالِدَّلَائِلُ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ، وَأَشْهَرُ وَأَظْهَرُ مِنْ أَنْ تُذَكَّرَ ، فَهُوَ الْمَقْصُودُ وَالْمَطْلُوبُ ، وَبِهِ تَنْشَرِحُ الصُّدُورُ ، وَتَسْتَبِيرُ الْقُلُوبُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ [النساء : 82] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ ﴾

[ص : 29] .

وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ كَثِيرَةٌ ، وَأَقَاوِيلُ السَّلَفِ / فِيهِ مَشْهُورَةٌ . وَقَدْ ١/٥١
بَاتَ جَمَاعَاتٌ مِنَ السَّلَفِ يَتْلُونَ آيَةً وَاحِدَةً يَتَدَبَّرُونَهَا وَيَرُدُّدُونَهَا إِلَى الصَّبَاحِ ، وَقَدْ صَعِقَ جَمَاعَاتٌ مِنَ السَّلَفِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ ، وَمَاتَ جَمَاعَاتٌ مِنْهُمْ حَالَ الْقِرَاءَةِ .

رَوَيْنَا عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ (١) . أَنَّ زُرَّارَةَ (١٠٦) بَنَ أَوْفَى (٢) التَّابِعِيُّ الْجَلِيلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أُمَّهُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ * فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴾ [المدثر : ٨ - ٩] خَرَّ مَيِّتًا . قَالَ بَهْزُ : فَكُنْتُ فِي مَنْ حَمَلَهُ .

وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيزْمِيِّ (٣) (١٠٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ رِيحَانَةُ الشَّامِ كَمَا قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَنِيدُ (٤) رَحِمَهُ اللَّهُ / إِذَا قُرِئَ ٥١/ب

(١) هو بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري ، توفي بعد الأربعين ومائة .

(٢) هو زرارة بن أوفى ، أبو حاجب العامري ، البصري ، قاضي البصرة ، قال الذهبي : صح أنه قرأ في صلاة الفجر فلما قرأ : ﴿ فإذا نُقِرَ في الناقور ﴾ [المدثر : ٨] خَرَّ مَيِّتًا ، وكان ذلك في سنة ثلاث وتسعين .

(٣) هو أحمد بن عبد الله بن ميمون ، أبو الحسن ، الثعلبي الغطفاني الدمشقي ، من أقواله : من عمل بلا اتباع سنة فعمله باطل . من نظر إلى الدنيا نظر إرادة وحب أخرج الله نور اليقين والزهد من قلبه . توفي سنة ٢٤٦هـ .

(٤) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد ، البغدادي ، الخزاز ، صوفي ، هو أول من تكلم في علم التوحيد ببغداد ، عده العلماء شيخ مذهب التصوف لضبط مذهبه بقواعد الكتاب =

عَنْدَهُ الْقُرْآنُ يَصِيحُ وَيَصْعَقُ

قَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ: وَكَانَ الْقَاسِمُ بْنُ عَثْمَانَ الْجُوعِيُّ^(١) (١٠٨) رَحِمَهُ اللَّهُ ، يُنْكِرُ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ أَبِي الْحَوَارِيِّ ، وَكَانَ الْجُوعِيُّ فَاضِلاً مِنْ مُحَدِّثِي أَهْلِ دِمَشْقَ ، وَيُقَدَّمُ فِي الْفَضْلِ عَلَى ابْنِ أَبِي الْحَوَارِيِّ . قَالَ : وَكَذَلِكَ أَنْكَرَهُ أَبُو الْجَوَزَاءِ^(٢) (١٠٩) وَقَيْسُ بْنُ حَبْتَرٍ^(٣) (١١٠) وَغَيْرُهُمَا .

قُلْتُ : وَالصَّوَابُ عَدَمُ الْإِنْكَارِ إِلَّا عَلَى مَنْ اعْتَرَفَ بِأَنَّهُ يَفْعَلُهُ تَصْنَعاً^(٤) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

= والسنة ، ولكونه مصنوعاً من العقائد الذميمة ، محمى الأساس من شبه الغلاة ، سالمًا من كل ما يوجب اعتراض الشرع . مولده ووفاته ببغداد سنة (١٠٠٠ - ٢٩٧هـ) .
(١) هو القاسم بن عثمان العبدي الدمشقي ، شيخ الصوفية ، نسب إلى الجوع . مات سنة ٢٤٨هـ .

(٢) هو قيس بن حبتري التميمي ، ويقال : الربيعي الكوفي ، سكن الجزيرة ، قال الحافظ في «التقريب» : ثقة من الرابعة .

(٣) هو أوس بن عبد الله الربيعي ، البصري ، من ربيعة الأزدي ، قتل في «الجماجم» سنة (٨٣) هـ . قال الحافظ في «التقريب» : يرسل كثيراً ، ثقة .

(٤) قال الإمام الشيخ السيد محمد الخضر حسين شيخ الجامع الأزهر رحمه الله تعالى في كتاب «محاضرات إسلامية» ص ٨٢ :

«ومما حدث في عهدهم [عهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم] أن أناساً لم يدركوا زمن النبوة يسمعون أحدهم آية فيخبرونه كأنه مغشي عليه ، فكان الصحابة الأكرمون لا يرضون عن هذا شأنه ، ويقابلونه بتعجب وإنكار .
مر عبد الله بن عمر برجل ساقط ، فقال : ما شأنه ، فقالوا : إذا قرئ عليه القرآن يصيبه هذا ، فقال : إنا لنخشس الله عز وجل وما نسقط .
وقال حصين بن عبد الرحمن : قلت لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : كيف كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قراءة القرآن ؟ قالت : كانوا كما ذكرهم الله ، تدمع عيونهم ، وتتشعر جلودهم . فقلت لها : ها هنا رجال إذا قرئ =

وَقَالَ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ ذُو الْمَوَاهِبِ وَالْمَعَارِفِ ، إِبْرَاهِيمُ
 الْخَوَاصُّ (١) رَضِيَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهُ : دَوَاءُ الْقَلْبِ خَمْسَةٌ أَشْيَاءٌ :
 قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالتَّدْبِيرِ ، وَخَلَاءُ/ الْبَطْنِ ، وَقِيَامُ اللَّيْلِ ، وَالتَّصَرُّعُ عِنْدَ ١/٥٢
 السَّحْرِ ، وَمُجَالَسَةُ الصَّالِحِينَ (١١١) .

فَصَلِّ فِي اسْتِحْبَابِ تَرْدِيدِ الْآيَةِ لِلتَّدْبِيرِ : قَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفَصْلِ
 قَبْلَهُ الْحَثَّ عَلَى التَّدْبِيرِ ، وَبَيَانَ مَوْقِعِهِ ، وَتَأَثَّرِ السَّلْفِ بِهِ . وَرَوَيْنَا
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ (١١٢) رَضِيَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهُ (٢) قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بآيَةٍ يُرَدِّدُهَا حَتَّى أَصْبَحَ « وَالْآيَةُ ﴿ إِنَّ تُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ

= على أحدهم القرآن غشي عليه ، فقالت : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .
 وقال عامر بن عبد الله بن الزبير : جئت إلى أبي يوماً ، فقال : أين كنت فقلت :
 وجدت قوماً ما رأيت خيراً منهم ، يذكرون الله فيرعد أحدهم حتى يغشى عليه من
 خشية الله ، فقعدت معهم . فقال لي : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا
 بكر وعمر يتلون القرآن ، ولا يصيبهم هذا ، أفتراهم أخشع لله من أبي بكر وعمر ؟
 قال : فرأيت أن ذلك كذلك فتركتهم .

رحم الله أصحاب رسوله الكريم ، لم يعدوا في كمال معرفة الله أو في كمال
 خشيته أن يسمع الرجل القرآن فيقع مغشياً عليه ، إنهم كانوا على بصائر مشرقة وأحلام
 راجحة ويعرفون كيف يتقربون إلى الله زلفى ، وكيف يتدبرون آياته بسكينة وحسن
 سمع ، تمتلئ له أعين الناظرين مهابة وإجلالاً « ١هـ .
 (١) هو إبراهيم بن أحمد بن اسماعيل ، أبو اسحاق الخواص ، صوفي ، من أقران الجنيد .
 وُلِدَ فِي « سِرْمَنْ رَأَى » وَمَاتَ فِي جَامِعِ الرِّيِّ سَنَةَ ٢٩١هـ . وَالْخَوَاصُّ : بَائِعُ
 الْخَوَاصِّ . وَهُوَ وَرَقُ الْمَقْلِ وَالنَّخْلِ وَالنَّارِجِيلِ وَمَا شَاكَلَهَا .

(٢) هو جنذب بن جنادة ، علم من أعلام الصحابة وزهادهم ، وهو أول من حصى النبي
 صلى الله عليه وسلم بتحية الاسلام ، أسلم قديماً بمكة ، انصرف إلى قومه ، فأقام
 عندهم إلى أن قدم المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم سكن الربذة إلى أن
 مات سنة ٣٢هـ .

عِبَادُكَ ﴿ [المائدة : ٧٨] رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ (١) .

وَعَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ (٢) رَضِيَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهُ : أَنَّهُ كَرَّرَ هَذِهِ
الآيَةَ حَتَّى أَصْبَحَ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا (١١٣) السَّيِّئَاتِ أَنْ
ب/٥٢ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿ /الآية [الجاثية : ٢١] .

وَعَنْ عَبَادِ بْنِ حَمْزَةَ (٣) قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَسْمَاءَ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
وَهِيَ تَقْرَأُ ﴿ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ ﴿ [الطور : ٢٧]
فَوَقَفْتُ عِنْدَهَا فَجَعَلَتْ تُعِيدُهَا وَتَدْعُو ، فَطَالَتْ عَلَيَّ ذَلِكَ ، فَذَهَبْتُ
إِلَى السُّوقِ ، فَقَضَيْتُ حَاجَتِي ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَهِيَ تُعِيدُهَا وَتَدْعُو .

(١) النسائي ١٧٧/٢ في الافتتاح : باب ترديد الآية ، وابن ماجه رقم (١٣٥٠) في إقامة الصلاة : باب ما جاء في القرآن في صلاة الليل ، وهو حديث صحيح .

(٢) هو أبو رقية تميم بن أوس بن خارجه الداري ، كان نصرانياً ، أسلم سنة تسع ، سكن المدينة ثم انتقل منها إلى الشام بعد قتل عثمان وأقام بها إلى أن مات .

(٣) هو عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير ، قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الزهري : كان سخياً سرياً ، أحسن الناس وجهاً ، له عند مسلم والنسائي حديث : « لا تحصي فيحصي الله عليك » .

(٤) هي أسماء بنت أبي بكر الصديق ، وتسمى ذات النطاقين لأنها شقت نطاقها ليلة خروج النبي صلى الله عليه وسلم مهاجراً ، فجعلت واحداً شداداً لسفرتة والآخر عصابةً لقربته ، وقيل جعلت النصف الثاني نطاقاً لها ، وهي أم عبد الله بن الزبير ، أسلمت بمكة قديماً ، قيل أسلمت بعد سبعة عشر إنساناً ، وبايعت النبي صلى الله عليه وسلم ، وتزوجها الزبير بن العوام بمكة ، ثم طلقها بالمدينة ، ويقال إن ابنها عبد الله وقف يوماً بالباب فلما جاء أبوه الزبير ليدخل البيت منعه فسأله عن ذلك ، فقال : ما أدعك تدخل حتى تطلق أمي فامتنع عليه ، وأبى إلا طلاقها فسأله عن السبب ، فقال : مثلي لا يكون له أم توطأ ، أو كما قال ، فطلقها الزبير وبقيت عند ابنها إلى أن قتل ، وهي أكبر من أختها عائشة بعشر سنين وماتت بعد قتل ابنها بعشرة أيام ، بعدما أنزل ابنها من الخشبة ، ولها مائة سنة ، وذلك سنة ثلاث وسبعين بمكة ، ولم يقع لها سن ، ولم ينكر من عقلها شيء ، وكانت قد أضرت رضي الله تعالى عنها .

وَرَوَيْنَا هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهَا .

وَرَدَّدَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه :
١١٤] وَرَدَّدَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾
[البقرة : ٢٨١] وَرَدَّدَ أَيْضًا ﴿ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ * إِذِ الْأَغْلَالُ فِي
أَعْنَاقِهِمْ ﴾ الآية / [غافر : ٧٠ - ٧١] وَرَدَّدَ أَيْضًا ﴿ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ
الْكَرِيمِ ﴾ [الانفطار: ٦] وَكَانَ الضَّحَّاكُ (١) إِذَا تَلَا [قَوْلَهُ تَعَالَى]
﴿ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ﴾ [الزمر :
١٦] . يَرُدُّهَا إِلَى السَّحْرِ .

فصل في البكاء عند قراءة القرآن

قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْفَضْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ بَيَانٌ مَا يَحْمِلُ عَلَى الْبُكَاءِ
فِي حَالِ الْقِرَاءَةِ ، وَهُوَ صِفَةُ الْعَارِفِينَ ، وَشِعَارُ (١١٤) عِبَادِ اللَّهِ
الصَّالِحِينَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ
خُشُوعًا ﴾ [الإسراء : ١٠٩] .

وَقَدْ وَرَدَتْ فِيهِ أَحَادِيثٌ وَأَثَارٌ لِلْسَّلَفِ (*) كَثِيرَةٌ . فَمِنْ ذَلِكَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ وَأَبْكُوا ، فَإِنْ لَمْ

(١) هو الضحاك بن عبد الرحمن بن عزرب ، أبو عبد الرحمن ، الأشعري ، الطبراني ،
الأردني ، نائب دمشق لعمر بن عبد العزيز . وفاته سنة ١٠٥هـ .

(*) في الأصل السلف ، وما أثبتناه أصح .

تَبْكُوا فَتَبَاكُوا» (١) .

ب/٥٣ /وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى بِالْجَمَاعَةِ الصُّبْحَ فَقَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ ، فَبَكَى حَتَّى سَالَتْ دُمُوعُهُ عَلَى تَرْقُوتِهِ .
وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ كَانَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَيَدُلُّ عَلَى تَكَرُّرِهِ مِنْهُ ،
وَفِي رِوَايَةٍ : فَبَكَى حَتَّى سَمِعُوا بُكَاءَهُ مِنْ وَرَاءِ الصُّفُوفِ .

وَعَنْ أَبِي رَجَاءٍ (٢) قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَتَحْتَ عَيْنَيْهِ مِثْلُ الشَّرَاكِ (١١٥) الْبَالِي مِنَ الدُّمُوعِ .

وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ (٣) قَالَ : قَدِمَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَعَلُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَبْكُونَ ، فَقَالَ
١/٥٤ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : /هَكَذَا كُنَّا .

(١) رواه ابن ماجه رقم (٤١٩٦) في الزهد : باب الحزن والبكاء ، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، واسناده ضعيف . قال ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٢٦٢/٣ : أخرجه ابن ماجه ومحمد بن نصر وأبو عوانة وابن أبي داود ، وقد اختلف في اسم صحابي الحديث ، فالأكثر أنه سعد بن أبي وقاص ، وقيل : عن سعيد بدل سعد ، وقيل : عن أبي لبابة ، وقيل : عن عائشة ، والراجح الأول .

(٢) هو عمران بن ملحان التميمي البصري من كبار المخضرمين ، أدرك الجاهلية ، وأسلم بعد فتح مكة ، ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن الأعرابي : كان أبو رجاء عابداً ، كثير الصلاة وتلاوة القرآن ، كان يقول : ما أسئ على شيء من الدنيا إلا أن أعفر في التراب وجهي كل يوم خمس مرات . مات سنة ١٠٥هـ وله أزيد من مئة وعشرين سنة .

(٣) هو ذكوان بن عبد الله مولى أم المؤمنين جويرية ، السمان الزيات ، المدني ، ثقة ، ثبت . وكان يجلب الزيت والسمن إلى الكوفة ، ولد في خلافة عمر رضي الله عنه . توفي سنة ١٠١هـ .

وَعَنْ هِشَامٍ (١) قَالَ: رُبَّمَا سَمِعْتُ بُكَاءَ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فِي
اللَّيْلِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ .

وَالْآثَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ لَا يُمَكِّنُ حَضْرَهَا ، وَفِيمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ
وَنَبَّهْنَا عَلَيْهِ كِفَايَةٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (*) : الْبُكَاءُ مُسْتَحَبٌّ
مَعَ الْقِرَاءَةِ وَعِنْدَهَا . قَالَ : وَطَرِيقُهُ فِي تَحْصِيلِهِ أَنْ يُحْضِرَ فِي قَلْبِهِ
الْحُزْنَ ، بَأَنْ يَتَأَمَّلَ مَا فِيهِ مِنَ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ ، وَالسَّوْأَتِ
وَالْعُهُودِ ، ثُمَّ يَتَأَمَّلَ تَقْصِيرَهُ فِي ذَلِكَ ، فَإِنْ لَمْ يَحْضُرْ حُزْنَ وَبُكَاءَ
كَمَا يَحْضُرُ الْخَوَاصَّ ، فَلْيَبْكُ عَلَى فَقْدِ ذَلِكَ / فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ ٥٤/ب
الْمَصَائِبِ .

فصل: وَيَنْبَغِي أَنْ يُرْتَلَ قِرَاءَتِهِ . وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ] عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّرْتِيلِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ

(١) هو هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة ، من أثبت الناس في
ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما . كما قال
الحافظ في « التقريب » .

(*) « الاحياء » ٢٧٧/١ في كتاب آداب تلاوة القرآن الباب الثاني في ظاهر آداب التلاوة :
البكاء مستحب مع القراءة ، وإنما طريق تكلف البكاء أن يحضر قلبه الحزن ، فمن
الحزن ينشأ البكاء ، ووجه إحضار الحزن أن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق
والعهود ، ثم يتأمل تقصيره في أوامره وزواجره ، فيحزن لا محالة ويبكي فإن لم يحضره
حزن وبكاء كما يحضر أرباب القلوب الصافية فليكن على فقد الحزن والبكاء فإن ذلك
أعظم المصائب .

تَرْتِيلاً ﴿ [المزمّل : ٤] .

وَبَيَّنَتْ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (١١٦) « أَنَّهَا نَعَتَتْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ (٢) . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ (٣) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١١٧) ، قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١/٥٥ / وَمُسْلِمٌ (٥) .

(١) هي أم المؤمنين هند بنت أبي أمية سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . كانت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت أبي سلمة بن عبد الأسد ، وكانت هي وزوجها أول من هاجر إلى أرض الحبشة . ماتت سنة ٥٩ هـ ، وقيل : عمرها أربعاً وثمانين سنة .

(٢) أبو داود رقم (١٤٦٦) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القرآن ، والترمذي رقم (٢٩٢٤) في ثواب القرآن : ما جاء كيف كان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ، والنسائي ٢١٤/٣ في صلاة الليل : باب ذكر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأحمد في « المسند » ٦ / ٢٩٤ و ٣٠٠ ، وهو حديث صحيح . انظر روايات الحديث في « جامع الأصول » رقم (٩١٩) .

(٣) هو معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني ، أبو إياس البصري ، ثقة عالم ، مات سنة ١١٣ هـ وهو ابن ست وسبعين سنة .

(٤) هو عبد الله بن مغفل بن عبد غنم ، كان من أصحاب الشجرة ، سكن المدينة وتحول عنها إلى البصرة ، وكان أحد العشرة الذين بعثهم عمر إلى البصرة يفقهون الناس ومات بها سنة ستين .

(٥) البخاري رقم (٤٢٨١) في المغازي : باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ، ورقم (٤٨٣٥) في تفسير سورة الفتح : باب ﴿ انا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ ، ورقم (٥٠٣٤) في فضائل القرآن : باب القراءة على الدابة ، ورقم

وَعَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلَيْنِ قَرَأَ أَحَدُهُمَا الْبَقْرَةَ وَآلَ
عِمْرَانَ وَالْآخَرَ الْبَقْرَةَ وَحَدَّاهَا وَزَمَنَهُمَا وَرُكُوعَهُمَا وَسُجُودَهُمَا
وَجُلُوسَهُمَا سَوَاءً؟ قَالَ: الَّذِي قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَحَدَّاهَا أَفْضَلُ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لِأَنْ أَقْرَأَ سُورَةَ
أُرْتَلَّتْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ .

وَقَدْ نُهِيَ عَنِ الْإِفْرَاطِ فِي الْإِسْرَاعِ ، وَيُسَمَّى الْهَدْيَ ، فَثَبَّتَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : إِنِّي أَقْرَأُ
الْمُفْصَّلَ فِي رُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ [بن مسعود] : هَذَا كَهَذَا
الشُّعْرِ/، إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ ٥٥/ب
فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعٌ ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ، وَهَذَا لَفْظُ
مُسْلِمٍ فِي إِحْدَى رِوَايَاتِهِ (١) .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : التَّرْتِيلُ مُسْتَحَبٌّ لِلتَّدْبِيرِ وَلِغَيْرِهِ . قَالُوا : وَلِهَذَا
يُسْتَحَبُّ التَّرْتِيلُ لِلْعَجْمِيِّ الَّذِي لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى
التَّوْقِيرِ وَالِاحْتِرَامِ ، وَأَشَدُّ تَأْثِيرًا فِي الْقَلْبِ .

(٥٠٤٧) : باب الترجيع ، ورقم (٧٥٤٠) في التوحيد : باب ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم وروايته عن ربه ، ومسلم رقم (٧٩٤) في صلاة المسافرين : باب
استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، وأبو داود رقم (١٤٦٧) في الصلاة : باب
استحباب الترتيل في القراءة .

(١) البخاري رقم (٧٧٥) في الأذان : باب الجمع بين السورتين في الركعة ، ورقم
(٤٩٩٦) في فضائل القرآن : باب تأليف القرآن ، ورقم (٥٠٤٣) : باب الترتيل في
القراءة ، ومسلم رقم (٨٢٢) في صلاة المسافرين : باب ترتيل القراءة واجتناب
الهديان ، وأحمد في «المسند» ١/٣٨٠ و٤١٧ و٤٢٧ .

فصل: وَيُسْتَحَبُّ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ أَنْ يَسْتَعِيدَ [بِاللَّهِ] مِنَ الشَّرِّ أَوْ مِنَ الْعَذَابِ ١/٥٦ ، أَوْ يَقُولُ : اللَّهُمَّ / إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ ، أَوْ أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ تَنْزِيهِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَزَّهُ فَقَالَ : سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، أَوْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، أَوْ جَلَّتْ عَظْمَةُ رَبِّنَا .

فَقَدْ صَحَّ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ ؛ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ، ثُمَّ مَضَى ، فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ ، فَمَضَى ، فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ ٥٦ ب/ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً ؛ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ / سَبَّحَ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ سُؤَالَ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » (٢) ، وَكَانَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مُتَقَدِّمَةً عَلَى آلِ عِمْرَانَ .

(١) هو حذيفة بن اليمان ، واسم اليمان : حسيل بن جابر ، حليف بني عبد الأشهل ، شهد حذيفة وأبوه أحداً ، وهو صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم مع أبيه أيام بدر ولم يشهدها . مات بالمدائن وبها قبره سنة ٣٥ هـ . وقيل : سنة ٣٦ هـ بعد قتل عثمان بأربعين ليلة .

(٢) مسلم رقم (٧٧٢) في صلاة المسافرين : باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل ، وأحمد في « المسند » ٥ / ٣٨٤ و ٣٩٧ ، وأبو داود رقم (٨٧١) و (٨٧٤) في الصلاة : باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ، والنسائي ١٧٦/٢ و ١٧٧ في الافتتاح : باب تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب ، وباب مسألة القارئ إذا مر بآية رحمة ، و ٢٢٥/٣ و ٢٢٦ في قيام الليل : باب تسوية القيام والركوع .

قَالَ أَصْحَابُنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ [تعالی] : وَیُسْتَحَبُّ هَذَا السُّؤَالُ
وَالِاسْتِعَاذَةُ وَالتَّسْبِيحُ لِكُلِّ قَارِئٍ ، سَوَاءً كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجًا
مِنْهَا . قَالُوا : وَیُسْتَحَبُّ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ
وَالْمُنْفَرِدِ ، لِأَنَّهُ دُعَاءٌ فَاسْتَوُوا فِيهِ كَالْتَأْمِينِ عَقِبَ الْفَاتِحَةِ ، وَهَذَا
الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ اسْتِحْبَابِ السُّؤَالِ وَالِاسْتِعَاذَةِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ
الشَّافِعِيِّ [رضي الله عنه] وَجَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ . وَقَالَ ١/٥٧
أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : لَا يُسْتَحَبُّ ذَلِكَ بَلْ يُكْرَهُ فِي
الصَّلَاةِ ، وَالصَّوَابُ قَوْلُ الْجَمَاهِيرِ لِمَا قَدَّمْنَاهُ .

فصل: وَمِمَّا يُعْنَى بِهِ وَيَتَأَكَّدُ الْأَمْرُ بِهِ : احْتِرَامُ الْقُرْآنِ مِنْ أُمُورٍ
قَدْ يَتَسَاهَلُ فِيهَا بَعْضُ الْغَافِلِينَ الْقَارِئِينَ مُجْتَمِعِينَ ، فَمِنْ ذَلِكَ
اجْتِنَابُ الضَّحِكِ وَاللَّغْظِ^(١١٨) وَالْحَدِيثِ فِي خِلَالِ الْقِرَاءَةِ إِلَّا كَلَامًا
يُضْطَرُّ إِلَيْهِ ، وَلِيَمْتَثِلَ أَمْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ
فَأَسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف : ٢٠٤] .

وَلِيَقْتَدِ بِمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
« أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَتَكَلَّمُ / حَتَّى يَفْرَغَ مِمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَهُ » ١/٥٧ ب
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » ، وَقَالَ : لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ ،
ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ
لَكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٣]^(١) وَمِنْ ذَلِكَ الْعَبَثُ بِالْيَدِ وَغَيْرِهَا ، فَإِنَّهُ

(١) البخاري رقم (٤٣٢٦) في التفسير: باب ﴿نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم اني شتمتم﴾
عن نافع ، قال كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه .

يُنَاجِي رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، فَلَا يَعْثُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ النَّظَرُ إِلَى مَا يُلْهِي وَيُبَدِّدُ الذَّهْنَ .

وَأَقْبَحُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ : النَّظَرُ إِلَى مَنْ لَا يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِ كَالْأَمْرَدِ وَغَيْرِهِ ، فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَى الْأَمْرَدِ الْحَسَنِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ حَرَامٌ ، سَوَاءٌ كَانَ بِشَهْوَةٍ أَوْ بِغَيْرِهَا ، سَوَاءٌ أَمِنَ الْفِتْنَةَ أَمْ لَمْ يَأْمَنْهَا ، ١/٥٨ هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ/ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ ، وَقَدْ نَصَّ عَلَيَّ تَحْرِيمِهِ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ لَا يُحْصِي مِنَ الْعُلَمَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور : ٣٠] وَلِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْمَرْأَةِ ، بَلْ رَبَّمَا كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَحْسَنَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النِّسَاءِ ، وَيَتِمَكَّنُ مِنْ أَسْبَابِ الرَّبِيبَةِ فِيهِ ، وَيَتَسَهَّلُ مِنْ طُرُقِ الشَّرِّ فِي حَقِّهِ ، مَا لَا يَتَسَهَّلُ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ ، فَكَانَ تَحْرِيمُهُ أَوْلَى . وَأَقَاوِيلُ السَّلَفِ فِي التَّنْفِيرِ مِنْهُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ، وَقَدْ سَمَّوْهُمُ الْأَتَانِ ، لِكُونِهِمْ مُسْتَقْدَرِينَ شَرْعًا .

وَأَمَّا النَّظَرُ إِلَيْهِ فِي حَالِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ ، وَالْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ ، ٥٨/ب وَالتَّطْيِيبِ/ وَالتَّعْلِيمِ وَنَحْوَهَا ، مِنْ مَوَاضِعِ الْحَاجَةِ ، فَجَائِزٌ لِلضَّرُورَةِ ، لَكِنْ يَقْتَصِرُ النَّظَرُ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ ؛ وَلَا يُدِيمُ النَّظَرَ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ ، وَكَذَا الْمُعَلِّمُ إِنَّمَا يُبَاحُ لَهُ النَّظَرُ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ .

وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمْ كُلُّهُمْ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ النَّظَرُ بِشَهْوَةٍ ، وَلَا يَخْتَصُّ هَذَا بِالْأَمْرَدِ ، بَلْ يَحْرُمُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ النَّظَرَ بِشَهْوَةٍ إِلَى

كُلُّ أَحَدٍ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً ، مُحَرَّمًا كَانَتِ الْمَرْأَةُ أَوْ غَيْرَهَا ، إِلَّا
الزَّوْجَةَ أَوْ الْمَمْلُوكَةَ الَّتِي يَمْلِكُ الْاسْتِمْتَاعَ بِهَا ، حَتَّى قَالَ
أَصْحَابُنَا: يَحْرُمُ النَّظَرُ بِالشَّهْوَةِ إِلَى مَحَارِمِهِ كَبِتِّهِ وَأُمَّهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَعَلَى الْحَاضِرِينَ / مَجْلِسَ الْقِرَاءَةِ إِذَا رَأَوْا شَيْئًا مِنْ هَذِهِ ١/٥٩
الْمُنْكَرَاتِ الْمَذْكُورَةِ وَغَيْرَهَا ، أَنْ يَنْهَوْا عَنْهُ عَلَى حَسَبِ الْإِمْكَانِ
بِالْيَدِ لِمَنْ قَدَرَ ، وَبِاللِّسَانِ لِمَنْ عَجَزَ عَنِ الْيَدِ وَقَدَرَ عَلَى اللِّسَانِ ،
وَأِلَّا فَلْيُنْكِرْ بِقَلْبِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل: لَا تَجُوزُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْعَجَمِيَّةِ سِوَاءَ أَحْسَنَ الْعَرَبِيَّةِ أَمْ
لَمْ يُحْسِنَهَا ، سِوَاءَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَمْ فِي غَيْرِهَا ، فَإِنْ قَرَأَ بِهَا فِي
الصَّلَاةِ لَمْ تَصِحَّ صَلَاتُهُ ، هَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَدَاوُدَ (١)
وَأَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْمُنْذِرِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يَجُوزُ ذَلِكَ وَتَصَحُّ بِهِ
الصَّلَاةُ . وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ / (٢) وَمُحَمَّدٌ (٣) : يَجُوزُ لِمَنْ لَمْ يُحْسِنِ ١/٥٩ ب

(١) هو داود بن علي بن خلف الأصبهاني ، أبو سليمان الملقب بالظاهري ، أحد الأئمة
المجتهدين في الاسلام ، إمام المذهب الظاهري ، وسميت بذلك لأخذها بظاهر
الكتاب والسنة وإعراضها عن التأويل والرأي والقياس ، اصبهاني الأصل ، ولد بالكوفة
سنة ٢٠١ هـ ، وسكن وتوفي في بغداد سنة ٢٧٠ هـ .

(٢) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي ، أبو يوسف ، صاحب
الامام أبي حنيفة وتلميذه وأول من نشر مذهبه ، ولد بالكوفة سنة ١١٣ هـ . كان فقيهاً ،
من حفاظ الحديث ، ولي القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد ، ومات في
بغداد سنة ١٨٢ هـ ، وهو أول من وضع الكتب في اصول الفقه ، من تصانيفه :
« الخراج » و « اختلاف الأمصار » و « أدب القاضي » و « الأمالي في الفقه » وغيرها .

(٣) هو محمد بن الحسن بن فرقد ، أبو عبد الله ، من موالي بني شيبان ، أصله من دمشق =

وَلَا يَجُوزُ لِمَنْ يُحْسِنُهَا .

فصل: تَجُوزُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهَا ،
وَلَا تَجُوزُ بغيرِ السَّبْعِ ، وَلَا بِالرُّوَايَاتِ الشَّاذَّةِ الْمَنْقُولَةِ عَنِ الْقُرَّاءِ
السَّبْعَةِ ، وَسَيَأْتِي فِي الْبَابِ السَّابِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى : بَيَانُ
اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ عَنِ اسْتِثْنَاءِ مَنْ يَقْرَأُ بِالشَّوَاذِ ، إِذَا قَرَأَ بِهَا .

وَقَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ : لَوْ قَرَأَ بِالشَّوَاذِ فِي الصَّلَاةِ بَطَلَتْ
صَلَاتُهُ إِنْ كَانَ عَالِمًا ، وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا لَمْ تَبْطُلْ ، وَلَمْ تُحَسَّبْ لَهُ
تِلْكَ الْقِرَاءَةُ . وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢) الْحَافِظُ إِجْمَاعَ
المُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِالشَّاذِ ، وَأَنَّهُ لَا يُصَلِّي خَلْفَ
1/٦٠ مِنْ يَقْرَأُ بِهَا .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَنْ قَرَأَ بِالشَّاذِ إِنْ كَانَ جَاهِلًا بِهِ أَوْ بِتَحْرِيمِهِ
عُرِفَ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَادَ إِلَيْهِ أَوْ كَانَ عَالِمًا بِهِ عَزَّرَ تَعْزِيرًا بَلِيغًا إِلَى أَنْ

= من قرية حرستا ، ولد بـ « واسط » بالعراق سنة ١٣١ هـ ، ونشأ بالكوفة وصحب أبا حنيفة
وأخذ عنه الفقه ثم عن أبي يوسف ، مات بالري سنة ١٨٩ هـ . من تصانيفه : « الجامع
الكبير » و « الجامع الصغير » كلاهما في الفقه الحنفي ، و « المخارج في الحيل »
وغيرها .

(١) قال قاسم الحافظ بن قطلوبغا: المقروء متواتر والقراءات مشهورة اهـ قلت: وفي قول
النووي: أنه لا تجوز القراءة بغير السبع فقال انظر « المرشد الوجيز إلى علوم القرآن
العزیز » لأبي شامة المقدسي .

(٢) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري ، الأندلسي ، القرطبي ،
المالكي ، حافظ ، محدث ، مؤرخ ، مقرر ، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨ هـ وتوفي في
شاطبة - شرقي الأندلس - سنة ٤٦٣ ، من تصانيفه « الاستيعاب في معرفة الأصحاب »
و « التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد » و « جامع بيان العلم وفضله »
و « الكافي في فقه أهل المدينة » وغيرها و « الاستذكار في شرح مذاهب علماء
الأمصار » وغيرها .

يُنْتَهِي عَنْ ذَلِكَ ، وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُتَمَكِّنٍ مِنَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ وَالْمَنْعِ
الْإِنْكَارَ عَلَيْهِ وَمَنْعَهُ .

فصل: إذا ابتدأ بقراءة أحد القراء ، فينبغي أن لا يزال على
القراءة بها ما دام الكلام مرتباً ، فإذا انقضى ارتباطه ، فله أن يقرأ
بقراءة آخر من السبعة ، والأولى دوامه على الأولى في / هذا ٦٠ ب
المجلس .

فصل: قال العلماء : الأولى أن يقرأ على ترتيب المصحف
فيقرأ ﴿ الفاتحة ﴾ ، ثم ﴿ البقرة ﴾ ، ثم ﴿ آل عمران ﴾ ، ثم ما
بعدها على الترتيب ، وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها . حتى
قال بعض أصحابنا : إذا قرأ في الركعة الأولى سورة : ﴿ قل أعوذ
برب الناس ﴾ يقرأ في الثانية بعد ﴿ الفاتحة ﴾ من ﴿ البقرة ﴾ .

قال بعض أصحابنا : ويستحب إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها
التي تليها ، ودليل هذا أن ترتيب المصحف إنما جعل هكذا
لحكمة ، فينبغي أن يحافظ عليها إلا ما ورد الشرع باستثنائه ،
كصلاة الصبح / يوم الجمعة^(١) ، يقرأ في الأولى سورة ٦١ /
﴿ السجدة ﴾ ، وفي الثانية ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾^(١) ، وصلاة

(١) روى مسلم رقم (٨٧٩) في الجمعة : باب ما يقرأ في يوم الجمعة ، وأبو داود رقم
(١٠٧٤) في الصلاة : باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ، والترمذي رقم =

العِيدِ فِي الْأُولَى ﴿ق﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ (١) وَرَكَعَتِي
سُنَّةِ الْفَجْرِ ، فِي الْأُولَى ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَرَكَعَاتِ الْوَتْرِ ، فِي الْأُولَى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ
الْأَعْلَى﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَفِي الثَّلَاثَةِ ﴿قُلْ
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٢) وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ (٣) (١٢٠) .

وَلَوْ خَالَفَ الْمُوَالَاةَ فَقَرَأَ سُورَةَ لَا تَلِي الْأُولَى أَوْ خَالَفَ

(٥٢٠) في الصلاة : باب ما جاء ما يقرأ به في صلاة الصبح يوم الجمعة ، والنسائي
= ١٥٩/٢ في الافتتاح : باب القراءة في الصبح يوم الجمعة من حديث عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما ، ولفظه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر
يوم الجمعة ﴿آلم تنزيل السجدة﴾ و﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾ ، وأن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة : سورة الجمعة والمنافقين .
(١) روى مسلم رقم (٨٩١) في العيدين : باب ما يقرأ به في صلاة العيدين ، و«الموطأ»
١٨٠/١ ، وأبو داود رقم (١١٥٤) في الصلاة : باب ما يقرأ في الأضحى والفطر ،
والترمذي رقم (٥٣٤) في الصلاة : باب ما جاء في القراءة في العيدين والنسائي
١٨٣/٣ و١٨٤ في العيدين : باب القراءة في العيدين بـ ﴿ق﴾ و﴿اقتربت﴾ .
ولفظه : « أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي : ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ قال : كان يقرأ فيهما بـ ﴿ق﴾ والقرآن المجيد
و﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ » .

(٢) روى مسلم رقم (٧٢٦) في صلاة المسافرين : باب استحباب ركعتي الفجر ، وأبو داود
رقم (١٢٥٦) في الصلاة : باب في تخفيفهما ، والنسائي ١٥٥ / ٢ و١٥٦ في
الافتتاح : باب القراءة في ركعتي الفجر ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله
أحد﴾ ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ
في ركعتي الفجر ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ .

(٣) رواه أبو داود رقم (١٤٢٤) في الصلاة : باب ما يقرأ في الوتر ، والترمذي رقم (٤٦٣)
في الصلاة : باب ما جاء فيما يقرأ به في الوتر ، من حديث عبد الرحمن بن أبيزي عن
عائشة ، والنسائي ٢٤٤/٣ و٢٤٥ في قيام الليل من حديث عبد الرحمن بن أبيزي ،
والحاكم في «المستدرک» ٣٠٥/١ من طريق أخرى وصححه ووافقه الذهبي وهو كما
قالا .

التَّرْتِيبَ فَقَرَأَ سُورَةً ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةً قَبْلَهَا جَازٍ . فَقَدْ جَاءَتْ بِذَلِكَ
 آثَارٌ كَثِيرَةٌ وَقَدْ قَرَأَ عُمَرُ بْنُ / الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الرَّكْعَةِ ٦١/ب
 الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ بـ ﴿ الكَهْفِ ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ
 ﴿ يُوسُفَ ﴾ ، وَقَدْ كَرِهَ جَمَاعَةٌ مُخَالَفَةَ تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ .

رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ مُخَالَفَةَ تَرْتِيبِ
 الْمُصْحَفِ (١) .

وَبِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنْ فُلَانًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَنكُوسًا ؟ . فَقَالَ : ذَلِكَ
 مَنكُوسُ الْقَلْبِ (٢) .

وَأَمَّا قِرَاءَةُ السُّورَةِ مَنكُوسَةً مِنْ آخِرِهَا إِلَى أَوَّلِهَا فَمَمْنُوعٌ مَنعًا
 مُؤَكَّدًا ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ بَعْضَ ضُرُوبِ الإِعْجَازِ ، وَيُزِيلُ حِكْمَةَ تَرْتِيبِ
 الآيَاتِ ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ الإِمَامِ ١/٦٢
 التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ وَالِإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، أَنَّهُمَا كَرِهَا ذَلِكَ ، وَأَنَّ
 مَالِكًا كَانَ يُعِيبُهُ ، وَيَقُولُ : هَذَا عَظِيمٌ .

وَأَمَّا تَعْلِيمُ الصُّبْيَانِ مِنْ آخِرِ الْمُصْحَفِ إِلَى أَوَّلِهِ فَحَسَنٌ لَيْسَ
 مِنْ هَذَا الْبَابِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ قِرَاءَةٌ مُتَفَاضِلَةٌ ، فِي أَيَّامٍ مُتَعَدِّدَةٍ ، مَعَ
 مَا فِيهِ مِنْ تَسْهِيلِ الحِفْظِ عَلَيْهِمْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) قال الحافظ: لم أقف على دليل ذلك، ولعله يؤخذ من خلاف من أوجهه. ١. هـ.

«الفتوحات» ٢/٢٠٢.

قلت: ولا يجب مراعاة خلاف من أوجهه لأن النبي ﷺ أقرأ القرآن في الصلاة، ولم
 يتقيد بترتيب المصحف. انظر حديث حذيفة المتقدم ص (٩٠).

(٢) قال الحافظ: لم أقف على دليل ذلك، ولعله يؤخذ من الخروج من خلاف من
 أوجهه. ١. هـ. «الفتوحات» ٢/٢٠٣.

فصل قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ مِنَ الْمُصْحَفِ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ عَلَى ظَهْرِ الْقَلْبِ ، لِأَنَّ النَّظَرَ فِي الْمُصْحَفِ عِبَادَةٌ مَطْلُوبَةٌ ، فَتَجْمَعُ الْقِرَاءَةُ ب/٦٢ وَالنَّظْرُ. هَكَذَا قَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ^(١) مِنْ / أَصْحَابِنَا وَالْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ وَجَمَاعَاتٌ مِنَ السَّلَفِ . وَنَقَلَ الْغَزَالِيُّ فِي «الْأَحْيَاءِ»^(*) أَنَّ كَثِيرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَقْرَأُونَ مِنَ الْمُصْحَفِ وَيَكْرَهُونَ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمٌ وَلَا يَنْظُرُونَ فِي الْمُصْحَفِ . وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ الْقِرَاءَةَ فِي الْمُصْحَفِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ ، وَلَمْ أَرِ فِيهِ خِلَافًا .

وَلَوْ قِيلَ : إِنَّهُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ ، فَتُخْتَارُ الْقِرَاءَةُ فِي الْمُصْحَفِ لِمَنْ اسْتَوَى خُشُوعُهُ وَتَدَبُّرُهُ فِي حَالَتِي الْقِرَاءَةِ مِنَ الْمُصْحَفِ وَعَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ ، وَتُخْتَارُ الْقِرَاءَةُ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ لِمَنْ لَمْ يَكْمُلْ بِذَلِكَ خُشُوعُهُ / وَتَدَبُّرُهُ ، وَيَزِيدُ عَلَى خُشُوعِهِ وَتَدَبُّرِهِ لَوْ قَرَأَ مِنَ الْمُصْحَفِ لَكَانَ هَذَا قَوْلًا حَسَنًا ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ كَلَامَ السَّلَفِ وَفِعْلَهُمْ مَحْمُولٌ عَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ^(**) .

(١) هو حسين بن محمد بن أحمد المرورودي ، قاضٍ ، من كبار فقهاء الشافعية ، توفي بمرور سنة ٤٦٢ هـ .

(*) «الاحياء» ١ / ٢٧٩ .

(**) في هامش الأصل : الحمد لله تم ، بلغ قراءة علي ومقابلة بأصلي .

فصل في استحباب قراءة الجماعة مجتمعين ، وفضل
القارئین من الجماعة والسامعين ، وبيان فضيلة من جمعهم عليها
وحرصهم وندبهم إليها :

اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين ، مستحبة بالدلائل
الظاهرة ، وأفعال السلف والخلف المتظاهرة . فقد صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم من رواية أبي هريرة رضي الله عنه وأبي
/سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال : « ما من قوم يذكرون الله ٦٣/ب
إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة
وذكرهم الله فيمن عنده » قال الترمذي : حديث حسن
صحيح^(١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون
كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم
الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده » رواه مسلم
وأبو داود بإسناد صحيح / على شرط البخاري ومسلم^(٢) . ١/٦٤

(١) مسلم (٢٧٠٠) في الذكر والدعاء : باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى
الذكر ، والترمذي رقم (٣٣٧٥) في الدعوات : باب ما جاء في فضل الذكر ، وأحمد
في «المسند» ٤٤٧/٢ و٣٣/٣ و٤٩ و٩٢ و٩٤ .

(٢) جزء من حديث طويل رواه مسلم رقم (٢٧٠١) في الذكر والدعاء : باب فضل الاجتماع
على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، وأبو داود رقم (١٤٥٥) في الصلاة : باب ثواب قراءة
القرآن ، وأحمد في «المسند» ٢/٢٥٢ و٤٠٧ و٤٤٧ .

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا يُجْلِسُكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى وَنَحْمَدُهُ لِمَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ عَلَيْنَا بِهِ ، فَقَالَ : أَتَانِي جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ [صَحِيحٌ]^(٢) ، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ٦٤/ب قَالَ : «مَنْ/ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى كَانَتْ لَهُ نُورًا»^(٣) .
وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ : أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ مَعَ نَفَرٍ يَقْرَأُونَ جَمِيعًا .

وَرُوِيَ فَضْلُ الدِّرَاسَةِ مُجْتَمِعِينَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَفْضَلِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ وَقُضَاةِ الْمُتَقَدِّمِينَ .

(١) هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب ، القرشي الأموي ، مؤسس الدولة الأموية في الشام ، وأحد دهاة العرب المتميزين الكبار ، أسلم بمكة سنة ٨هـ كان هو وأبوه من مسلمة الفتح وولاه عمر دمشق بعد أخيه يزيد ، ثم صار له الأمر بتسليم الحسن بن علي إليه وهو أول من عهد إلى ولده بالولاية بعده . مات بدمشق سنة ٦٠هـ .

(٢) مسلم رقم (٢٧٠١) في الذكر والدعاء : باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، وأحمد في «المستد» ٩٢/٤ ، والترمذي رقم (٣٣٧٦) في الدعوات : باب القوم يجلسون فيذكرون الله ما لهم من الفضل ، والنسائي ٢٩٨/٨ في القضاة : باب كيف يستخلف الحاكم .

(٣) الدارمي رقم (٣٣٧٠) في فضائل القرآن : باب فضل من استمع إلى القرآن من كلام ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً عليه .

وَعَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ^(١) وَالْأَوْزَاعِيِّ^(٢) (١٢١) أَنَّهُمَا قَالَا: أَوَّلُ مَنْ
أَحَدَّثَ الدَّرَاسَةَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ ، هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٣) فِي قَدَمَتِهِ
عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ^(٤) .

وَأَمَّا مَا رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَرَزَبَ (١٢٢) : / أَنَّهُ أَنْكَرَ هَذِهِ الدَّرَاسَةَ ، وَقَالَ : مَا رَأَيْتُ وَلَا ١/٦٥
سَمِعْتُ ، وَقَدْ أَذْرَكْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
يَعْنِي مَا رَأَيْتُ أَحَدًا فَعَلَهَا .

وَعَنْ ابْنِ وَهَبٍ^(٥) قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : أَرَأَيْتَ الْقَوْمَ يَجْتَمِعُونَ
فَيَقْرَءُونَ جَمِيعاً سُورَةً وَاحِدَةً حَتَّى يَخْتِمُوهَا ؟ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَعَابَهُ .

(١) هو حسان بن عطية ، أبو بكر المحاربي ، مولاهم ، الدمشقي ، بقي إلى حدود سنة
ثلاثين ومئة . من دعائه : اللهم إني أعوذ بك أن أتعزز بشيء من معصيتك ، وأن أتزين
للناس بما يشينني عندك .

(٢) هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمى ، الأوزاعي ، من قبيلة الأوزاع ، أبو عمرو ، عالم
أهل الشام في الفقه والزهد ، ولد في بعلبك سنة ٨٨هـ وسكن بيروت وتوفي فيها سنة
١٥٧هـ . عرض عليه القضاء فامتنع . من أقواله : إذا أراد الله بقوم شراً فتح عليهم
الجدل ومنعهم العمل .

(٣) هو هشام بن اسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، والي المدينة ، كان
من أعيانها ، وكانت بنته زوجة الخليفة عبد الملك بن مروان . وفاته بعد ٨٧هـ .
« الأعلام ٨ / ٨٤ » .

(٤) هو الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان بن الحكم من تابعي المدينة وفقهائها ، سكن
الشام ، ورأى عثمان بن عفان ، وروى عن أبي هريرة . كانت مدة ولايته أربع عشرة سنة
بعد قتل ابن الزبير . مات سنة ٨٦هـ وله ثمان وخمسون سنة .

(٥) هو عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء ، المصري ، أبو محمد ، من أصحاب
الإمام مالك ، جمع بين الفقه والحديث والعبادة ، عرض عليه القضاء فخبأ نفسه ولزم
منزله . مولده سنة ١٢٥هـ ووفاته بمصر سنة ١٩٧هـ .

وَقَالَ : لَيْسَ هَكَذَا كَانَ يَصْنَعُ النَّاسُ إِنَّمَا كَانَ يَقْرَأُ الرَّجُلُ عَلَيَّ
الْآخِرَ يَعْرِضُهُ .

فَهَذَا الْإِنْكَارُ [منهما] مُخَالَفٌ لِمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْحَلْفُ ،
وَلَمَّا يَقْتَضِيهِ الدَّلِيلُ ، فَهُوَ مَتْرُوكٌ ، وَالْإِعْتِمَادُ عَلَيَّ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
٦٥/ب اسْتِحْبَابِهَا ، لِكُنْ لِلْقِرَاءَةِ فِي حَالِ الْاجْتِمَاعِ / شُرُوطٌ قَدَمْنَاهَا (*)
يُنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَى بِهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا فَضِيلَةُ مَنْ يَجْمَعُهُمْ عَلَيَّ الْقِرَاءَةِ . فَفِيهَا نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ
كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الدَّالُّ عَلَيَّ الْخَيْرُ كِفَاعِلِهِ »^(١) ، وَقَوْلِهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ
مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ »^(٢) وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ كَثِيرَةٌ [مشهورة] .

(*) في الأصل قد بيناها وجاء في هامش الأصل : قدمناها وهو الموافق للمطبوع فلذلك
أثبتناه .

(١) وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (١٦٦٠) من
حديث أبي مسعود البصري ، وعبد الله بن مسعود ، وسهل بن سعد ، وبريدة بن
الحصيب ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، رضي الله
عنهم .

ورواه بلفظ آخر مسلم رقم (١٨٩٣) في الإمارة : باب فضل اعانة الغازي في
سبيل الله بمركوب وغيره ، وأحمد في « المسند » ٤ / ١٢٠ و ٢٧٤/٥ ، وابوداود رقم
(٥١٢٩) في الأدب : باب في الدال على الخير ، والترمذي رقم (٢٦٧٣) في العلم :
باب ما جاء في الدال على الخير كفاعله من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله
عنه ، ولفظه : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » .

(٢) البخاري رقم (٢٩٤٢) في الجهاد : باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام
والنبوة ، ورقم (٣٠٠٩) باب من أسلم على يديه رجل ، ورقم (٣٧٠١) في فضائل
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، =

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾
[المائدة : ٢] وَلَا شَكَّ فِي عِظَمِ أَجْرِ السَّاعِي فِي ذَلِكَ .

فصل في الإِدَارَةِ بِالْقُرْآنِ

وَهِيَ أَنْ يَجْتَمِعَ جَمَاعَةٌ يَقْرَأُ بَعْضُهُمْ عَشْرًا أَوْ جُزْءًا أَوْ غَيْرَ
ذَلِكَ ، ثُمَّ يَسْكُتُ وَيَقْرَأُ الْآخَرَ / مِنْ حَيْثُ انْتَهَى الْأَوَّلُ ، ثُمَّ يَقْرَأُ ١/٦٦
الْآخَرَ ، وَهَذَا جَائِزٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ سُئِلَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ [تعالى]
عَنْهُ ؟ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

فصل في رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ

هَذَا فَضْلٌ مُهِمٌّ يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَى بِهِ .
اعْلَمْ أَنَّهُ جَاءَتْ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي « الصَّحِيحِ » وَغَيْرِهِ ، دَالَّةٌ
عَلَى اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ ، وَجَاءَتْ آثَارٌ دَالَّةٌ عَلَى
اسْتِحْبَابِ الْإِخْفَاءِ ، وَخَفْضِ الصَّوْتِ ، وَسَدِّكَرُ مِنْهَا طَرَفًا يَسِيرًا
إِشَارَةً إِلَى أَصْلِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

قَالَ [الإمام] أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ (*) وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ : وَطَرِيقُ

= ورقم (٤٢١٠) في المغازي : باب غزوة خيبر ، ومسلم رقم (٢٤٠٦) في فضائل
الصحابة : باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وأحمد في « المسند
٣٣٣/٥ ، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه .
(*) انظر « إحياء علوم الدين » ١ / ٢٧٨ - ٢٧٩ .

ب/٦٦ الجَمْعُ بَيْنَ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي هَذَا ، إِنْ كَانَ الْإِسْرَارُ
أَبْعَدَ مِنَ الرَّيَاءِ فَهُوَ أَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ يَخَافُ ذَلِكَ ، فَإِنْ لَمْ يَخْفَ
الرَّيَاءُ بِالْجَهْرِ وَرَفَعَ الصَّوْتِ ، فَالْجَهْرُ وَرَفَعَ الصَّوْتِ أَفْضَلُ لِأَنَّ
الْعَمَلَ فِيهِ أَكْثَرَ . وَلِأَنَّ فَايِدَتَهُ تَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ ، وَالنَّفْعُ الْمُتَعَدِّي
أَفْضَلُ مِنَ اللَّازِمِ ، وَلِأَنَّهُ يُوقِظُ قَلْبَ الْقَارِئِ ، وَيَجْمَعُ هَمَّهُ (*) إِلَى
الْفِكْرِ فِيهِ ، وَيَصْرِفُ سَمْعَهُ إِلَيْهِ ، وَيَطْرُدُ النَّوْمَ وَيَزِيدُ فِي النِّشَاطِ ،
وَيُوقِظُ غَيْرَهُ مِنْ نَائِمٍ أَوْ غَافِلٍ وَيُنَشِّطُهُ ، قَالُوا : وَمَهْمَا حَضَرَهُ شَيْءٌ
مِنْ هَذِهِ النِّيَّاتِ فَالْجَهْرُ أَفْضَلُ ، فَإِنْ اجْتَمَعَتْ هَذِهِ النِّيَّاتِ تَضَاعَفَ
الأَجْرُ . / قَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَلِهَذَا قُلْنَا الْقِرَاءَةَ فِي
المُضْحَفِ أَفْضَلُ ، فَهَذَا حُكْمُ الْمَسْأَلَةِ .

وَأَمَّا الْآثَارُ [المنقولة] فَكَثِيرَةٌ وَأَنَا أَشِيرُ إِلَى أَطْرَافٍ مِنْ
بَعْضِهَا .

ثَبَّتَ فِي « الصَّحِيحِ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :
سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا أَدْنَى اللَّهُ لِشَيْءٍ مَّا
أَدْنَى لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
وَمُسْلِمٌ (١) . مَعْنَى « أَدْنَى » : اسْتَمَعَ ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الرِّضَا وَالْقَبُولِ .

(*) فِي الْأَصْلِ هَمَّتْهُ وَجَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : أَنْ فِي « نَسْخَةِ هَمَّهُ » وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلْمَطْبُوعِ .
(١) الْبُخَارِيُّ رَقْمَ (٥٠٢٣) فِي فِضَائِلِ الْقُرْآنِ : بَابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ ، وَرَقْمَ (٧٤٨٢)
فِي التَّوْحِيدِ : بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ ، وَرَقْمَ
(٧٥٤٤) بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ،
وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٧٩٢) فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ : بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ، وَأَبُو
دَاوُدَ رَقْمَ (١٤٧٣) فِي الصَّلَاةِ : بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ ، وَالنَّسَائِيُّ ٢ / ١٨٠ =

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : « لَقَدْ أُوتِيَتْ / مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ [له] : « لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ » (١) .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ (٣) (١٢٣) .
وَعَنْ فَضَالَةَ (٤) (١٢٤) بْنِ عُيَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ

= في الصلاة : باب تزئين القرآن بالصوت ، وأحمد في « المسند » ٢٧١/٢ و ٢٨٥ و ٤٥٠ ، والدارمي رقم (١٤٩٩) في الصلاة : باب التغني بالقرآن ، ورقم (٣٤٩٣) و (٣٤٩٤) في فضائل القرآن : باب التغني بالقرآن .

(١) البخاري رقم (٥٠٤٨) في فضائل القرآن : باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن ، ومسلم رقم (٧٩٣) (٢٣٦) في صلاة المسافرين : باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، والترمذي رقم (٣٨٥٤) (٢٣٦) في المناقب : باب مناقب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(٢) مسلم رقم (٧٩٣) (٢٣٥) وأحمد في « المسند » ٥ / ٣٤٩ و ٣٥١ و ٣٥٩ من حديث بريدة بلفظ : « إن عبد الله بن قيس أو الأشعري أعطي مزماراً من مزامير آل داود » .

(٣) هو أبو عبد الله ، وقيل : أبو سهل ، وقيل : أبو ساسان ، وقيل : أبو الخصيب ، بريدة ابن الخصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أسلم بن أفصا بن حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي ، أسلم قبل بدر ولم يشهدها ، وبإيع بيعة الرضوان ، وقيل : إنه أسلم لما مر به النبي صلى الله عليه وسلم مهاجراً بالغميم ، وأقام بموضعه حتى مضت بدر وأحد ، ثم قدم عليه ، وكان من ساكني المدينة ، ثم تحول إلى البصرة ، ثم خرج منها إلى خراسان غازياً ، فمات بمرور زمن يزيد بن معاوية سنة اثنين أو ثلاث وستين ، وله بها عقب ، ويقال : كان اسمه عامراً .

(٤) هو فضالة بن عبيد بن نافذ الأنصاري ، الأوسي ، أول مشاهده أحد ، وبإيع تحت الشجرة ، ثم انتقل إلى دمشق وسكنها ، ومات بها في عهد معاوية سنة ثلاث وخمسين .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَلَّهِ أَشَدُّ أَدْنًا (١٢٥) إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ [يَجْهَرُ بِهِ] (*) مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ (١٢٦) إِلَى قَيْنَتِهِ » رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (١) (٢) .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / : « إِنِّي لِأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَفِهِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِاللَّيْلِ حِينَ يَدْخُلُونَ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (٣) .

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (*) الزيادة من « سنن ابن ماجه » .

(١) هو محمد بن يزيد أبو عبد الله ، الحافظ ، الحجة ، المفسر ، مصنف « السنن » و « التاريخ » و « التفسير » ، ولد سنة ٢٠٩ هـ وتوفي في رمضان سنة ٢٧٣ هـ .

قال الذهبي : قد كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً ، واسع العلم ، وإنما غض من رتبة « سننه » ما في الكتاب من المناكير ، وقليل من الموضوعات . وقول أبي زرعة - إن صح - فإنما عني بثلاثين حديثاً ، الأحاديث المطرحة الساقطة ، وأما الأحاديث التي تقوم بها حجة ، فكثيرة ، لعلها نحو الألف .

(٢) ابن ماجه ، رقم (١٣٤٠) في إقامة الصلاة : باب في حسن الصوت بالقرآن ، وأحمد ١٩/٦ و ٢٠ ، وابن حبان (٦٥٩) « موارد » ، والحاكم ٥٧/١ ، والبيهقي ٢٣٠/١٠ ، وهو حديث ضعيف كما في « ضعيف الجامع » (٤٦٣٣) .

(٣) البخاري رقم (٤٢٣٢) في المغازي : باب غزوة خيبر ومسلم رقم (٢٤٩٩) في فضائل الصحابة : باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم .

(٤) هو البراء بن عازب بن الحارث ، الأنصاري ، الحارثي ، الأوسي . أول مشهد شهده الخندق ، نزل الكوفة ، وافتتح الري سنة ٢٤ هـ على قول . وشهد مع علي بن أبي طالب الجمل وصفين والنهروان ومات بالكوفة أيام مصعب بن الزبير .

وَالنَّسَائِيُّ^(١) وَغَيْرُهُمَا^(٢) .

وَعَنْ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ ضَجَّةَ نَاسٍ فِي الْمَسْجِدِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . فَقَالَ : طُوبَى^(١٢٧) لِهَؤُلَاءِ كَانُوا أَحَبَّ / النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ب/٦٨

وَفِي إِثْبَاتِ الْجَهْرِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ .

وَأَمَّا الْأَثَارُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ ، فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ، وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ ، وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ لَا يَخَافُ رِيَاءً وَلَا إِعْجَابًا ، وَلَا نَحْوَهُمَا مِنَ الْقَبَائِحِ ، وَلَا يُؤْذِي جَمَاعَةً بَلْبَسَ صَلَاتِهِمْ وَتَخْلِيْطَهَا عَلَيْهِمْ .

وَقَدْ نُقِلَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ اخْتِيَارُ الْإِخْفَاءِ لِخَوْفِهِمْ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ .

(١) هو الإمام الحافظ أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار ، أبو عبد الرحمن النسائي ، صاحب السنن ولد بـ « بخراسان سنة ٢١٥ هـ ، وجمال البلاد ، واستوطن مصر ، فحسده مشايخها ، فخرج إلى « الرملة » فستل عن فضائل معاوية فأمسك عنه ، فضربوه في الجامع وأخرج عليلاً فمات ، ودفن ببيت المقدس سنة ٣٠٣ هـ من تصانيفه « السنن الكبرى » و « المجتبى » و « الضعفاء والمتروكين » و « خصائص علي » وغيرها .

(٢) أبو داود رقم (١٤٦٨) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة ، والنسائي ١٧٩/٢ و ١٨٠ في الصلاة : باب تزيين القرآن بالصوت ، والدارمي رقم (٣٥٠٣) في فضائل القرآن : باب التغني بالقرآن ، وأحمد في « المسند » ٢٨٣/٤ و ٢٨٥ و ٢٩٦ و ٣٠٤ ، وابن ماجه رقم (١٣٤٢) ، والحاكم ٥٧٥/١ ، واسناده جيد . انظر « صحيح الجامع » رقم (٣٥٧٤) و « الأحاديث الصحيحة » رقم (٧٧١) .

فَعَن الْأَعْمَشَ (١)(١٢٨) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَقْرَأُ
١/٦٩ فِي الْمُصْحَفِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَعَطَّاهُ ، وَقَالَ : لَا يَرَى / هَذَا
أَنِّي كُنْتُ أَقْرَأُ كُلَّ سَاعَةٍ .

وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ (٢)(١٢٩) قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِي عَنْهُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ
[مِنْهُمْ] : قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ كَذَا . فَقَالُوا : هَذَا حَظُّكَ مِنْهُ .

وَيَسْتَدِلُّ هَؤُلَاءِ بِحَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « آجَاهِرُ
بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ » ، وَالْمُسْرُ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسْرُ بِالصَّدَقَةِ « رَوَاهُ
أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ (٤) . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ

ب/٦٩ حَسَنٌ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ
الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْهَرُ بِهَا ، لِأَنَّ صِدْقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ

(١) هو سليمان بن مهران الأسدي بالولاء ، أبو محمد ، تابعي مشهور ، أصله من بلاد الري
ومنشأه ووفاته في الكوفة كان عالماً بالقرآن والحديث والفرائض وكان يسمى المصحف
لصدقه ، ولد سنة ٦١ هـ ووفاته سنة ١٤٨ هـ .

(٢) هو رفيع بن مهران الرياحي البصري ، أحد الأعلام ، أدرك زمان النبي صلى الله عليه
وسلم وهو شاب ، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق ودخل عليه . قال البخاري
وغيره : مات سنة ثلاث وتسعين . وقيل غير ذلك .

(٣) هو عقبة بن عامر بن عيس من بني قيس بن جهمية الجهني ، كان والياً على مصر لمعاوية
ثم عزله عنها . ومات بها سنة ٥٨ هـ .

(٤) أبو داود رقم (١٣٣٣) في الصلاة : باب في زرع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ،
والتِّرْمِذِيُّ رقم (٢٩٢٠) في ثواب القرآن : باب رقم ٢٠ ، والنَّسَائِيُّ ٨٠/٥ في الزكاة
باب المسر بالصدقة ، وأحمد في « المسند » ١٥١/٤ و ١٥٨ ، وهو حديث صحيح ،
كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٣١٠٠) .

أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ صِدْقَةِ الْعَلَانِيَةِ . قَالَ : وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا [الْحَدِيثِ] عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِكَيْ يَأْمَنَ الرَّجُلُ مِنَ الْعُجْبِ ، لِأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِالْعَمَلِ لَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُجْبِ كَمَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنَ عِلَانِيَتِهِ .

قُلْتُ : وَكُلُّ هَذَا مُوَافِقٌ لِمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ مِنَ التَّفْصِيلِ ، وَأَنَّهُ إِنْ خَافَ بِسَبَبِ الْجَهْرِ شَيْئاً مِمَّا يَكْرَهُ لَمْ يَجْهَرْ ، وَإِنْ لَمْ يَخَفِ اسْتَحَبَّ لَهُ الْجَهْرُ ، فَإِنْ كَانَتْ الْقِرَاءَةُ فِي جَمَاعَةٍ مُجْتَمِعِينَ ، تَأَكَّدَ اسْتِحْبَابُ الْجَهْرِ لِمَا قَدَّمْنَاهُ . / وَلِمَا يَحْصُلُ فِيهِ مِنْ ١/٧٠ نَفْعٍ غَيْرِهِمْ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل في استِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ أَيْمَةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ، وَأَقْوَالُهُمْ وَأَفْعَالُهُمْ مَشْهُورَةٌ نِهَآيَةَ الشُّهُرَةِ ، فَنَحْنُ مُسْتَعْنُونَ عَنْ نَقْلِ شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِهَا .

وَدَلَائِلُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَفِيضَةٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ كَحَدِيثِ / «رَبُّنَا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» ٧٠/ب وَحَدِيثِ «لَقَدْ أُوتِيَ [هَذَا] مِرْمَاراً» وَحَدِيثِ «مَا أَدْنَى اللَّهُ» وَحَدِيثِ «لِلَّهِ أَشَدُّ أَدْنًا» وَقَدْ تَقَدَّمَتْ كُلُّهَا فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ ، وَتَقَدَّمَ فِي

فَضَلَ التَّرْتِيلَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ فِي تَرْجِيحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِرَاءَةَ ، وَكَحَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَكَحَدِيثِ أَبِي لُبَابَةَ^(١) (١٣٠) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا » رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادَيْنِ جَيِّدَيْنِ^(٢) ، وَفِي إِسْنَادِ سَعْدٍ اخْتِلَافٌ لَا يَضُرُّ .

١/٧١ قَالَ / جُمهُورُ الْعُلَمَاءِ : مَعْنَى لَمْ يَتَغَنَّ : لَمْ يُحَسِّنْ صَوْتَهُ . وَحَدِيثُ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِـ ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٣) .

قَالَ الْعُلَمَاءُ رَجَمَهُمُ اللَّهُ : فَيُسْتَحَبُّ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ

(١) هو رفاعه بن عبد المنذر، أبو لبابة، الأنصاري الأوسي، كان من النقباء، وشهد العقبة وبردراً والمشاهد بعدها، كان معه راية بني عمرو بن عوف يوم الفتح. مات في خلافة علي بن أبي طالب.

(٢) أبو داود رقم (١٤٧١) في الصلاة: باب استحباب الترتيل في القراءة، من حديث أبي لبابة رفاعه بن عبد المنذر رضي الله عنه. ورواه أيضاً أبو داود رقم (١٤٧٠) وأحمد في «المسند» ١٧٢/١ و١٧٥ و١٧٩ وابن ماجه رقم (١٣٣٧) في إقامة الصلاة: باب حسن الصوت بالقرآن، والدارمي رقم (١٤٩٨) في الصلاة: باب التغني بالقرآن، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. ورواه أيضاً البخاري رقم (٧٥٢٧) في التوحيد: باب رقم ٤٤ - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً الحاكم من حديث عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما بلفظ «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

(٣) البخاري رقم (٧٦٧) في الأذان: باب الجهر في العشاء، ورقم (٧٦٩) باب القراءة في العشاء، ورقم (٤٩٥٢) في تفسير سورة ﴿التين والزيتون﴾، ورقم (٧٥٤٩) في التوحيد: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، ومسلم رقم (٤٦٤) في الصلاة: باب القراءة في العشاء.

وَتَزَيُّنُهَا ، مَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَدِّ الْقِرَاءَةِ بِالتَّمْطِيطِ ، فَإِنِ افْرَطَ حَتَّى زَادَ حَرْفًا أَوْ أَخْفَاهُ فَهُوَ حَرَامٌ .

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ٧١/ب مَوْضِعٍ : أَكْرَهُهَا - وَقَالَ فِي / مَوْضِعٍ : لَا أَكْرَهُهَا .

قَالَ أَصْحَابُنَا : لَيْسَتْ عَلَى قَوْلَيْنِ بَلْ فِيهِ تَفْصِيلٌ . فَإِنِ افْرَطَ فِي التَّمْطِيطِ فَجَاوَزَ الْحَدَّ فَهُوَ الَّذِي كَرِهَهُ ، وَإِنِ لَمْ يُجَاوِزْ فَهُوَ الَّذِي لَمْ يَكْرَهُهُ^(١) . وَقَالَ قَاضِي الْقَضَاةِ [الماوردي] ^(٢) فِي كِتَابِهِ «الْحَاوِي» : الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ الْمَوْضُوعَةِ إِنِ أُخْرِجَتْ لَفْظَ الْقُرْآنِ عَنْ صِيغَتِهِ بِإِدْخَالِ حَرَكَاتٍ فِيهِ ، أَوْ إِخْرَاجِ حَرَكَاتٍ مِنْهُ ، أَوْ قَصْرٍ مَسْدُودًا ، أَوْ مَدٍّ مَقْصُورًا ، أَوْ تَمْطِيطٍ يُخْلُ بِه اللَّفْظُ وَيَلْتَبِسُ^(*) بِهِ الْمَعْنَى ، فَهُوَ حَرَامٌ ، يَفْسُقُ بِهِ الْقَارِئُ ، وَيَأْتُمُّ بِهِ الْمُسْتَمِعُ ، لِأَنَّهُ عَدَلُ / بِهِ عَنْ نَهْجِهِ الْقَوِيمِ إِلَى الْأَعْوِجَاجِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزُّمَرُ: ٢٨] قَالَ : فَإِنِ لَمْ يُخْرِجْهُ اللَّحْنُ عَنْ لَفْظِهِ وَقِرَاءَتِهِ عَلَى تَرْتِيلِهِ ، كَانَ مُبَاحًا ، لِأَنَّهُ زَادَ بِالْحَانِهِ ١/٧٢ فِي تَحْسِينِهِ . هَذَا كَلَامُ أَقْضَى الْقَضَاةِ .

وَهَذَا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ بِالْأَلْحَانِ مَعْصِيَةٌ ابْتِلَى بِهَا بَعْضُ الْعَوَامِّ الْجَهْلَةَ ، وَالطَّغَامِ الْغَشْمَةَ^(١٣١) الَّذِينَ يَقْرَأُونَ عَلَى الْجَنَائِزِ ، وَفِي بَعْضِ الْمَحَافِلِ ، وَهَذِهِ بِدْعَةٌ مُحَرَّمَةٌ ظَاهِرَةٌ يَأْتُمُّ

(١) انظر «الفتح» ٧٠/٩ ، ٧٢ ط السلفية .

(٢) انظر «الفتح» ٥٩٠/١٠ ، و«الفتوحات» ٢٨٧/٥ - ٢٨٨ في اختلاف العلماء في تسمية أفضى القضاة ، وقاضي القضاة .

(*) في هامش الأصل : ويلبس خ .

كُلُّ مُسْتَمِعٍ لَهَا ، كَمَا قَالَه أَقْضَى الْقُضَاةِ / [الماوردي] ، وَيَأْتُمُ كُلُّ قَادِرٍ عَلَيَّ إِزَالَتِهَا ، أَوْ عَلَيَّ النَّهْيِ عَنْهَا ، إِذَا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ، وَقَدْ بَدَلْتُ فِيهَا بَعْضَ قُدْرَتِي ، وَأَرْجُو مِنْ فَضْلِ اللَّهِ الْكَرِيمِ أَنْ يُوفِّقَ لِإِزَالَتِهَا مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي عَافِيَةٍ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الْمُزْنِيِّ» رَحِمَهُمَا اللَّهُ : وَيُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ ، قَالَ : وَأَحَبُّ مَا يَقْرَأُ حَدْرًا وَتَحْزِينًا . قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : يُقَالُ : حَدَرْتُ الْقِرَاءَةَ : إِذَا أَدْرَجْتَهَا وَلَمْ تُمَطِّطْهَا ، وَيُقَالُ فَلَانُ يَقْرَأُ بِالتَّحْزِينِ : إِذَا أَرَقَّ صَوْتُهُ .

وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير: ١] فَحَزَنَهَا شِبَهَ الرَّثَاءِ . ١/٧٣

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» ، قِيلَ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (١) : أَرَأَيْتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ ؟ فَقَالَ : يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ (٢) .

فصل في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت

اعْلَمْ أَنَّ جَمَاعَاتٍ مِنَ السَّلَفِ ، كَانُوا يَطْلُبُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْقِرَاءَةِ بِالْأَصْوَاتِ الْحَسَنَةِ ، أَنْ يَقْرُؤُوا وَهُمْ يَسْتَمِعُونَ ، وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيَّ اسْتِحْبَابِهِ ، وَهُوَ عَادَةُ الْأَخْيَارِ وَالْمُتَعَبِّدِينَ وَعِبَادِ اللَّهِ

(١) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المكي ، قاض ، كان عالماً ، مفتياً ، صاحب حديث وإتقان ، معدود في طبقة عطاء ، وقد ولي القضاء لابن الزبير ، والأذان أيضاً . كانت وفاته سنة ١١٧ هـ .

(٢) أبو داود (١٤٧١) ، تقدم تخريجه ص (١١٠) رقم (٢) .

الصَّالِحِينَ / ، وَهُوَ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ٧٣/ب

فَقَدْ صَحَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَقْرَأُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْرَأُ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ ! قَالَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ ﴿النِّسَاءِ﴾ حَتَّى إِذَا جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] قَالَ : حَسْبُكَ الْآنَ ، فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ » (١٣٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (١) .

٧٥/ب

/وَرَوَى الدَّارِمِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدِهِمْ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ ٧٤/أ
اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
ذَكَرْنَا رَبَّنَا ، فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ (٢) .
وَالْآثَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ .

وَقَدْ مَاتَ جَمَاعَاتٌ مِنَ الصَّالِحِينَ بِسَبَبِ قِرَاءَةِ مَنْ سَأَلُوهُ
الْقِرَاءَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَدْ اسْتَحَبَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنْ يُسْتَفْتَحَ مَجْلِسُ حَدِيثِ

(١) البخاري رقم (٤٥٨٢) في التفسير: باب ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾ . . . ، ورقم (٥٠٤٩) في فضائل القرآن: باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره ، ورقم (٥٠٥٠): باب قول المقرئ للقارئ حسبك ، ورقم (٥٠٥٥) و(٥٠٥٦): باب البكاء عند قراءة القرآن ، ومسلم رقم (٨٠٠) في صلاة المسافرين: باب فضل استماع القرآن ، والترمذي رقم (٣٠٢٧) و(٣٠٢٨) في تفسير القرآن: باب ومن سورة النساء ، وأبو داود رقم (٣٦٦٨) في العلم: باب في القصص ، وأحمد في «المسند» ١/٣٨٠ و٤٣٣ ، وابن ماجه رقم (٤١٩٤) في الزهد: باب الحزن والبكاء .
(٢) الدارمي (٢٤٩٦) في فضائل القرآن: باب التغني بالقرآن .

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُخْتَمَ بِقِرَاءَةِ قَارِيءٍ حَسَنِ
الصَّوْتِ مَا تَيْسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ . ثُمَّ إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْقَارِيءِ فِي هَذِهِ
٧٤/ب المَوَاطِنِ أَنْ يَقْرَأَ مَا يَلِيقُ بِالْمَجْلِسِ / وَيُنَاسِبُهُ ، وَأَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُهُ
فِي آيَاتِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ ، وَالْمَوَاعِظِ وَالتَّزْهِيدِ فِي الدُّنْيَا وَالتَّرْغِيبِ
فِي الْآخِرَةِ ، وَالتَّأَهُبِ لَهَا ، وَقَصْرِ الْأَمَلِ ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ .

فصل : يَنْبَغِي لِلْقَارِيءِ إِذَا ابْتَدَأَ مِنْ وَسْطِ السُّورَةِ أَوْ وَقَفَ
عَلَى غَيْرِ آخِرِهَا أَنْ يَبْتَدِيَءَ مِنْ أَوَّلِ الْكَلَامِ الْمُرْتَبِطِ بَعْضُهُ
بِبَعْضٍ ، وَ [كَذَلِكَ إِذْ وَقَفَ] أَنْ يَقِفَ عَلَى الْكَلَامِ الْمُرْتَبِطِ ،
[وَعِنْدَ انْتِهَاءِ الْكَلَامِ] وَلَا يَتَقَيَّدُ [فِي الْإِبْتِدَاءِ وَلَا فِي الْوَقْفِ]
بِالْأَجْزَاءِ [وَالْأَحْزَابِ] وَالْأَعْشَارِ ، فَإِنَّهَا قَدْ تَكُونُ فِي وَسْطِ
الْكَلَامِ الْمُرْتَبِطِ [بِالْكَلَامِ] كَالْجُزْءِ الَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا
٧٥/أ أُبْرِيءُ نَفْسِي ﴾ [يوسف : ٥٣] ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾
[النساء : ٢٤] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ ﴾
[النحل : ٥٦] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكِنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾
[الأحزاب : ٣١] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ
مِنْ جُنْدٍ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ [يس : ٢٨] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِلَيْهِ يُرَدُّ
عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ [فصلت : ٤٧] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ
مَا عَمِلُوا ﴾ [الزمر : ٤٨] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ ﴾ (١٣٣)
أَيْهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ [الذاريات : ٣١] وَكَذَلِكَ الْأَحْزَابُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ (١٣٤) [البقرة : ٢٠٣] وَقَوْلِهِ

تَعَالَى : ﴿ قُلْ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٥] .

فَكُلُّ هَذَا وَشَبَّهُهُ ، يَنْبَغِي أَنْ لَا يُبْتَدَأَ بِهِ وَلَا يُوقَفَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَا قَبْلَهُ ، وَلَا يَغْتَرُّ [الْإِنْسَانُ] بِكَثْرَةِ / الْفَاعِلِينَ لَهُ مِنَ الْقُرَّاءِ الَّذِينَ لَا يُرَاعُونَ هَذِهِ الْأَدَابَ وَلَا يُفَكِّرُونَ فِي هَذِهِ الْمَعَانِي .

وَلِيُمْتَثِلَ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّيِّدِ الْجَلِيلِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَا تَسْتَوْحِشُ طُرُقَ الْهُدَى لِقَلَّةِ أَهْلِهَا ، وَلَا تَغْتَرَّنَّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ [وَلَا يَضُرُّكَ قَلَّةُ السَّالِكِينَ] .

وَلِهَذَا الْمَعْنَى قَالَ الْعُلَمَاءُ : قِرَاءَةُ سُورَةٍ قَصِيرَةٍ بِكَمَالِهَا أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ بَعْضِ سُورَةٍ طَوِيلَةٍ بِقَدْرِ الْقَصِيرَةِ ، فَإِنَّهُ قَدْ يَخْفَى الْارْتِبَاطُ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ .

وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ (١) / التَّابِعِيِّ الْمَعْرُوفِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] . قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ ١/٧٦ يَفْرُقُوا بَعْضَ الْآيَةِ وَيَتْرُكُوا بَعْضَهَا .

(١) هو عبد الله بن أبي الهذيل ، أبو المغيرة ، العنزي الكوفي ، قال العجلي : تابعي ثقة ، توفي في ولاية خالد القسري على العراق .

فصل في أحوال تكرر فيها القراءة

اعلم أن قراءة القرآن محبوبَةٌ على الإطلاق ، إلا في أحوالٍ مخصوصةٍ جاء الشرع بالنهي عن القراءة فيها ، وأنا أذكر ما حَضَرَنِي الآن مِنْهَا مُخْتَصِرَةً بِحَذْفِ الأدلَّةِ فَإِنَّهَا مشهُورَةٌ ، فتكره القراءة في حال الركوع ، والسُّجود ، والتَّشهُد ، وغيرها مِنْ أحوال الصلاة سِوَى الْقِيَامِ ، وتكره قراءة ما زاد على الفاتحة ب/٧٦ للمأموم في الصلاة / الجهرية إذا سمع قراءة الإمام ؛ وتكره حالة القعود على الخلاء ، وفي حالة النعاس ، وكذا إذا استعجم عليه القرآن ، وكذا حالة الخطبة لمن يسمعها ، ولا تكره لمن لا يسمعها بل تستحب ، هذا هو المختار الصحيح . وجاء عن طاوس (١) كراهتها ، وعن إبراهيم عدم الكراهة ، فيجوز أن يجمع بين كلاميهما بما قلناه كما ذكره أصحابنا .

ولا تكره القراءة في الطواف ، هذا مذهبنا ، وبه قال أكثر العلماء ، وحكاه ابن المنذر عن عطاء ومجاهد وابن المبارك (٢) وأبي

(١) هو طاووس بن كيسان الخولاني الهمداني بالولاء ، أبو عبد الرحمن ، من أكابر التابعين ، تفقها بالدين ، ورواية للحديث وتقشفاً في العيش ، وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك ، أصله من الفرس ، مولده ومنشأه في اليمن ، توفي حاجباً بالمزدلفة أو منى (٣٣ - ١٠٦هـ) .

(٢) هو عبد الله بن المبارك بن واضح ، أبو عبد الرحمن ، الحنظلي بالولاء ، التميمي ، المروزي ، ولد سنة ١١٨ هـ ، الحافظ ، المجاهد ، التاجر ، أفنى عمره في الأسفار ، حاجباً ومجاهداً وتاجراً ، وجمع الحديث والفقه والعريضة وأيام الناس والشجاعة والسخاء ، توفي سنة ١٨١ هـ منصرفاً من غزو الروم ، له « كتاب في الجهاد » وقد حققه ونشره لأول مرة الأخ الدكتور نزيه حماد ، وهو أول من صنف فيه ، و« الرقائق » .

ثور^(١) وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ ؛ / وَحِكْيَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَعُرْوَةَ بْنِ ١/٧٧
 الزُّبَيْرِ (٢) وَمَالِكٍ كَرَاهَةَ الْقِرَاءَةِ فِي الطَّوَافِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَقَدْ
 تَقَدَّمَ بَيَانُ الْاِخْتِلَافِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ وَفِي الطَّرِيقِ وَفِيمَنْ فِي
 فِيهِ نَجَاسَةٌ (*) .

فصل: وَمِنْ الْبِدَعِ الْمُنْكَرَةِ فِي الْقِرَاءَةِ مَا يَقَعُهُ جَهْلُهُ الْمُصَلِّينَ
 بِالنَّاسِ فِي التَّرَاوِيحِ ، مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ ﴿الْأَنْعَامِ﴾ فِي الرَّكْعَةِ
 الْأَخِيرَةِ فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ ، مُعْتَقِدِينَ أَنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ ، فَيَجْمَعُونَ
 أُمُورًا مُنْكَرَةً مِنْهَا اعْتِقَادُهُمْ أَنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ (***) ، وَمِنْهَا إِيْهَامُ الْعَوَامِ ذَلِكَ ،
 وَمِنْهَا تَطْوِيلُ الرَّكْعَةِ / الثَّانِيَةِ عَلَى الْأُولَى ، وَإِنَّمَا السُّنَّةُ تَطْوِيلُ ب/٧٧
 الْأُولَى عَلَى الثَّانِيَةِ ، وَمِنْهَا التَّطْوِيلُ عَلَى الْمَأْمُومِينَ ، وَمِنْهَا هَذْرَمَةُ الْقِرَاءَةِ .
 وَمِنْ الْبِدَعِ الْمُشَابِهَةِ لِهَذِهِ قِرَاءَةُ بَعْضِ جَهْلَتِهِمْ فِي
 الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِسَجْدَةٍ غَيْرِ سَجْدَةِ ﴿آلَمِ تَنْزِيلٍ﴾ قَاصِدًا ذَلِكَ ،
 وَإِنَّمَا السُّنَّةُ قِرَاءَةُ ﴿آلَمِ تَنْزِيلٍ﴾ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ، ﴿وَهَلْ آتَى﴾
 فِي الثَّانِيَةِ .

(١) هو ابراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي ، أبو ثور ، ولد في حدود سنة
 ١٧٠ هـ . قال : أبو حاتم بن حبان : كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً ،
 صنّف الكتب ، وفرّع على السنن ، وذُبَّ عنها ، رحمه الله تعالى . توفي في صفر سنة ٢٤٠ هـ .

(٢) هو عروة بن الزبير بن العوام ، الأسدي القرشي ، أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة
 بالمدينة ، كان عالماً بالدين ، صالحاً كريماً . قال أحمد العجلي : مدني ثقة ، رجل
 صالح ، لم يدخل في شيء من الفتن . ١ هـ . وانتقل إلى البصرة ثم إلى مصر وأقام بها
 سبع سنين ، وعاد إلى المدينة فتوفي فيها (٢٢ - ٩٣ هـ) .

(*) في الأصل : نجس ، والتصويب من هامش الأصل .

(**) في الأصل : اعتقادها مستحبة والتصويب من هامش الأصل .

فصل في مسائل غريبة تدعو الحاجة إليها

منها: أنه إذا كان يقرأ فعرض له ريح ، فينبغي أن يمسك عن القراءة حتى يتكامل خروجها ثم يعود إلى القراءة ، كذا رواه ابن ٧٨/أ أبي داود وغيره/ عن عطاء^(١) ، وهو أدب حسن .

ومنها: أنه إذا تشاءب أمسك عن القراءة حتى ينقضي التثاؤب ثم يقرأ . قاله مجاهد . وهو حسن .

ويدل عليه ما ثبت عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا تشاءب أحدكم فليمسك يده على فيه ، فإن الشيطان يدخل » رواه مسلم^(٢) .

ومنها: أنه إذا قرأ قول الله عز وجل : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٤٠] ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ [المائدة: ٦٤] ﴿ وَقَالُوا/ اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ﴾ [مريم: ٨٨] ونحو ذلك من الآيات فينبغي أن يخفض بها صوته ، كذا كان إبراهيم النخعي رضي الله عنه يفعل .

ومنها: ما رواه ابن أبي داود بإسناد ضعيف عن الشعبي أنه

(١) هو عطاء بن أبي رباح أسلم ، المكي ، كان من أجلاء الفقهاء ، وتابعي مكة . كان عبداً أسود ، ولد في «جند» باليمن سنة ٢٧ ، وتوفي بمكة سنة ١١٥ هـ ، وله ثمان وثمانون سنة .
(٢) مسلم رقم (٢٩٩٥) في الزهد : باب تسميت العاطس وكراهية التثاؤب ، وأبو داود رقم (٥٠٢٦) و (٥٠٢٧) في الأدب : باب ما جاء في التثاؤب ، وأحمد في «المسند» ٣/٣٧ و ٩٣ و ٩٦ .

قِيلَ لَهُ : إِذَا قَرَأَ الْإِنْسَانُ ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ [له] أَنْ يَقُولَ مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ قَرَأَ ﴿ وَالَّتَيْنِ / وَالزَّيْتُونِ ﴾ فَقَرَأَ : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ ﴾ فَلْيُقَلِّ : بَلَى ١/٧٩ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنْ رَجُلٍ أَعْرَابِيٍّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُرَوَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَا يُسَمَّى .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةً عَلَى رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ « وَمَنْ قَرَأَ آخِرَ ﴿ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴾ فَلْيُقَلِّ : بَلَى ، وَأَنَا / أَشْهَدُ ، وَمَنْ قَرَأَ : ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ فَلْيُقَلِّ : آمَنْتُ ٧٩/ب بِاللَّهِ » .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالتِّرْمِذِيِّ (٢) وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ

(١) أبو داود رقم (٨٨٧) في الصلاة : باب مقدار الركوع والسجود ، والتِّرْمِذِيُّ رقم (٣٣٤٤) في التفسير : باب ومن سورة التين ، وأحمد في « المسند » ٢٤٩/٢ . وإسناده ضعيف كما قال المصنف رحمه الله تعالى .

(٢) هو أبو عبد الله ، الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى ، أمه صفية بنت عبد =

عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قَرَأَ أَحَدُهُمْ ﴿ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ قَالَ :
سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى .

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِيهَا :
سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى فَقَرَأَ آخِرَ
[سورة] ﴿ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ
وَلَدًا . وَقَدْ نَصَّ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَلَيَّ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ فِي
١/٨٠ الصَّلَاةِ / مَا قَدَّمْنَاهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السُّورِ
الثَّلَاثِ ، وَكَذَلِكَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ بَاقِيَ مَا ذَكَرْنَاهُ وَمَا كَانَ فِي
مَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل في قراءة القرآن يُرادُ بها الكلام

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي هَذَا اخْتِلَافًا . فَرُوِيَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ
النَّخَعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَتَأَوَّلَ الْقُرْآنَ بِشَيْءٍ يَعْرِضُ
مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا .

= المطلب عمه النبي صلى الله عليه وسلم ، أسمت وأسلم هو قديماً ، هاجر الى أرض
الحبشة الهجرتين ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أول
من سل السيف في سبيل الله ، قتله عمير بن جرموز بسفوان من أرض البصرة سنة
٣٦ هـ وله أربع وستون سنة .

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِمَكَّةَ : ﴿ وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونُ * وَطُورِ سِينِينَ ﴾ ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ وَقَالَ : ﴿ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴾ .

وَعَنْ حُكَيْمِ بْنِ سَعْدٍ^(١) أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُحَكَّمَةِ أَتَى عَلِيًّا رَضِيَ ٨٠/ب اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فَقَالَ : ﴿ لَيْتَنِ أَشْرَكَتَ لِيحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الروم : ٦٠] فَأَجَابَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الزمر : ٦٥] .

قَالَ أَصْحَابُنَا : وَإِذَا اسْتَأْذَنَ إِنْسَانٌ عَلَى الْمُصَلِّيِّ فَقَالَ الْمُصَلِّيُّ : ﴿ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ ﴾ فَإِنْ أَرَادَ التَّلَاوَةَ ، أَوِ التَّلَاوَةَ وَالْإِعْلَامَ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ ، وَإِنْ أَرَادَ الْإِعْلَامَ وَلَمْ تَحْضُرْهُ نِيَّةٌ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ .

فصل : إِذَا كَانَ يَقْرَأُ مَا شِئًا فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ ، يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْطَعَ ٨١/أ الْقِرَاءَةَ وَيُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ يَرْجِعَ إِلَى الْقِرَاءَةِ ، وَلَوْ أَعَادَ التَّعَوُّذَ كَانَ حَسَنًا ، وَلَوْ كَانَ يَقْرَأُ جَالِسًا فَمَرَّ عَلَيْهِ غَيْرُهُ . فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْوَاحِدِيُّ^(٢) : الْأَوْلَى تَرْكُ السَّلَامِ عَلَى الْقَارِئِ لِإِسْتِغَالِهِ بِالتَّلَاوَةِ قَالَ : فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ كَفَاهُ الرُّدُّ بِالْإِشَارَةِ ؛ قَالَ : فَإِنْ

(١) هو حكيم بن سعد الحنفي ، أبو يحيى الكوفي ، قال ابن معين : محله الصدق . يكتب حديثه .

(٢) هو أبو الحسن علي بن أحمد بن حمد بن علي بن مثنوية ، الواحدي ، مفسر ، عالم =

أَرَادَ الرَّدَّ بِاللَّفْظِ رَدَّهُ . ثُمَّ اسْتَأْنَفَ الاسْتِعَادَةَ وَعَاوَدَ التَّلَاوَةَ . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ضَعِيفٌ ، وَالظَّاهِرُ وَجُوبُ الرَّدِّ بِاللَّفْظِ . فَقَدْ قَالَ ٨١/ب أَصْحَابُنَا : إِذَا سَلَّمَ الدَّاخِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ / فِي حَالِ الْخُطْبَةِ ، وَقُلْنَا الْإِنْصَاتُ سُنَّةٌ وَجَبَ رَدُّ السَّلَامِ عَلَى أَصْحَابِ الْوَجْهَيْنِ . فَإِذَا قَالُوا هَذَا فِي حَالِ الْخُطْبَةِ مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي وَجُوبِ الْإِنْصَاتِ وَتَحْرِيمِ الْكَلَامِ ، فَفِي حَالِ الْقِرَاءَةِ الَّتِي لَا يَحْرُمُ الْكَلَامُ فِيهَا بِالْإِجْمَاعِ أَوْلَى مَعَ أَنَّ رَدَّ السَّلَامِ وَاجِبٌ فِي الْجُمْلَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا إِذَا عَطَسَ فِي حَالِ الْقِرَاءَةِ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَكَذَا لَوْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَوْ عَطَسَ غَيْرُهُ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ ، وَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، يُسْتَحَبُّ لِلْقَارِئِ أَنْ ٨٢/١ يُشَمِّتَهُ^(١٣٥) فَيَقُولُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَلَوْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنُ قَطَعَ الْقِرَاءَةَ ، وَأَجَابَهُ بِمُتَابَعَتِهِ فِي أَلْفَاظِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ . ثُمَّ يَعُودُ إِلَى قِرَاءَتِهِ . وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا .

وَأَمَّا إِذَا طَلِبَ مِنْهُ حَاجَةٌ فِي حَالِ الْقِرَاءَةِ وَأَمَكَّنَهُ جَوَابُ السَّائِلِ بِالْإِشَارَةِ الْمُنْفَهَمَةِ ، وَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يَنْكَسِرُ قَلْبُهُ وَلَا يَحْصُلُ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَذَى لِلْأَنْسِ الَّذِي بَيْنَهُمَا وَنَحْوِهِ . فَالْأَوْلَى أَنْ يُجِيبَهُ

= بالأدب ، أصله من ساوة - بين الري وهمذان - ومولده ووفاته بنيسابور ، له في التفسير « البسيط » و « الوسيط » و « الوجيز » وهو تحت الطبع من منشوراتنا .
وأخذ الغزالي هذه الأسماء وسمى بها تصانيفه . في الفقه ، وله أيضاً « شرح ديوان المتنبى » و « أسباب النزول » و « الأمثال » وشرح أسماء الله الحسنى وغير ذلك .
توفي رحمه الله تعالى سنة ٤٦٨ هـ .

بِالإِشَارَةِ وَلَا يَقْطَعُ الْقِرَاءَةَ ، فَإِنْ قَطَعَهَا جَازَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل : وَإِذَا وَرَدَ عَلَى الْقَارِيءِ مَنْ فِيهِ فَضِيلَةٌ مِنْ عِلْمٍ أَوْ صَلَاحٍ أَوْ شَرَفٍ ، أَوْ سِنَّ مَعَ صِيَانَةٍ ، أَوْ لَهُ حُرْمَةٌ بِوِلَايَةٍ / أَوْ وِلَادَةٍ ٨٢/ب
أَوْ غَيْرِهِمَا ، فَلَا بَأْسَ بِالْقِيَامِ لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِرَامِ وَالْإِكْرَامِ ، لَا لِلرِّيَاءِ وَالْإِعْظَامِ ، بَلْ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ . وَقَدْ ثَبَتَ الْقِيَامُ لِلْإِكْرَامِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِعْلِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِحَضْرَتِهِ وَبِأَمْرِهِ ، وَمِنْ فِعْلِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَقَدْ جَمَعْتُ جُزْءًا فِي الْقِيَامِ (١) ، وَذَكَرْتُ فِيهِ الْأَحَادِيثَ وَالْآثَارَ الْوَارِدَةَ بِاسْتِحْبَابِهِ وَالنَّهْيَ عَنْهُ ، وَبَيَّنْتُ فِيهِ ضَعْفَ الضَّعِيفِ مِنْهَا وَصِحَّةَ الصَّحِيحِ ، وَالْجَوَابَ عَمَّا يُتَوَهَّمُ مِنْهُ النَّهْيُ وَلَيْسَ فِيهِ / نَهْيٌ ، وَأَوْضَحْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَمَنْ ٨٣/أ
شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحَادِيثِهِ فَلْيُطَالِعْهُ يَجِدْ مَا يَزُولُ بِهِ شَكُّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (*) .

فصل في أحكام نفيسة تتعلق بالقراءة في الصلاة أبلغ في اختصارها فإنها مشهورة في كتب الفقه :
منها أنه تجب القراءة في الصلاة المفروضة بإجماع العلماء :

(١) اسم هذا الجزء : « الترخيص في الاكرام بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الاسلام على جهة البر والتوقير والاحترام لا على جهة الرياء والاعظام » وهو مطبوع أكثر من مرة .
(*) في هامش الأصل : الحمد لله ، تم بلغ قراءة علي ومقابلة ، كتبه أحمد بن الصيرفي .

ثُمَّ قَالَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَجَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ : تَتَعَيَّنُ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١٨٣ب / وَجَمَاعَةٌ : لَا تَتَعَيَّنُ الْفَاتِحَةُ أَبَدًا . وَلَا / تَجِبُ الْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ ؛ وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ ، فَقَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ الْأَدْلَةُ مِنَ السُّنَّةِ ، وَيَكْفِي مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ « لَا تُجْزَى صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ »^(٢) .

وَأَجْمَعُوا عَلَى اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ السُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي رَكْعَتِي الصُّبْحِ ، وَالْأُولَيَيْنِ مِنْ بَاقِي الصَّلَوَاتِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي اسْتِحْبَابِهَا فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ ، وَلِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيهَا قَوْلَانِ : الْجَدِيدُ أَنَّهَا تُسْتَحَبُّ . وَالْقَدِيمُ أَنَّهَا لَا تُسْتَحَبُّ .

١/٨٤ قَالَ أَصْحَابُنَا : وَإِذَا قُلْنَا تُسْتَحَبُّ فَلَا خِلَافَ / أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ أَقَلَّ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الْأُولَيَيْنِ . قَالُوا : وَتَكُونُ الْقِرَاءَةُ فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ سَوَاءً .

وَهَلْ يُطَوَّلُ الْأُولَى عَلَى الثَّانِيَةِ فِيهِ وَجْهَانِ : أَصْحَهُمَا عِنْدَ

(١) هو الامام أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي ، الكوفي ، ولد سنة ٨٠ هـ ، توفي سنة ١٥٠ هـ أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة ، كان قوي الحجّة ، وكان كريماً في أخلاقه جواداً حسن المنطق والصورة، جهوري الصوت ، قال الشافعي : الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، وللشيخ محمد أبي زهرة « أبو حنيفة حياته وعصره ، وآراؤه وفقهه » .

(٢) ابن حبان في « صحيحه » رقم (٤٥٧) « موارد » وابن خزيمة رقم (٤٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، واسناده صحيح .

جُمْهُورِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ لَا يُطَوَّلُ . وَالثَّانِي وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّهُ يُطَوَّلُ ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُطَوَّلُ فِي الْأُولَى مَا لَا يُطَوَّلُ فِي الثَّانِيَةِ » (١) وَفَائِدَتُهُ أَنَّ يُدْرِكُ الْمُتَأَخِّرُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَإِذَا أَدْرَكَ الْمَسْبُوقَ مَعَ الْإِمَامِ / الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ أَوْ غَيْرِهَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْإِتْيَانِ بِمَا ٨٤/ب بَقِيَ [عَلَيْهِ] ، اسْتَحَبَّ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ السُّورَةَ . قَالَ الْجَمَاهِيرُ مِنَ أَصْحَابِنَا : هَذَا عَلَى الْقَوَائِنِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هَذَا عَلَى قَوْلِهِ يَقْرَأُ السُّورَةَ فِي الْأَخْرَيَيْنِ . أَمَّا عَلَى الْآخِرِ فَلَا ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ ، لِثَلَا تَخْلُو صَلَاتَهُ مِنْ سُورَةٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، هَذَا حُكْمُ الْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ .

فَأَمَّا الْمَأْمُومُ فَإِنْ كَانَتْ الصَّلَاةُ سِرِّيَّةً وَجَبَ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةُ وَاسْتَحَبَّ لَهُ السُّورَةُ ، وَإِنْ كَانَتْ جَهْرِيَّةً ، فَإِنْ كَانَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ كَرِهَ لَهُ قِرَاءَةَ السُّورَةِ ، وَفِي وُجُوبِ الْفَاتِحَةِ قَوْلَانِ : ٨٥/أ أَصْحُهُمَا تَجِبُ . وَالثَّانِي لَا تَجِبُ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَسْمَعُ الْقِرَاءَةَ فَالصَّحِيحُ وُجُوبُ الْفَاتِحَةِ وَاسْتِحْبَابُ السُّورَةِ . وَقِيلَ : لَا تَجِبُ الْفَاتِحَةُ ، وَقِيلَ : تَجِبُ وَلَا تُسْتَحَبُّ السُّورَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) رواه أبو داود رقم (٧٩٨) و(٧٩٩) في الصلاة: باب ما جاء في القراءة في الظهر والعصر ، والنسائي ٢ / ١٦٤ في الافتتاح : باب تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر وباب تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر ، وباب القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر من حديث أبي قتادة رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح . انظر روايات الحديث في « جامع الأصول » رقم (٣٤٤٦) .

وَتَجِبُ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ .
أَمَّا قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ فَلَا بُدَّ مِنْهَا .

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي تَسْمِيَتِهَا فِيهَا . فَقَالَ الْقَفَّالُ (١) (١٣٦)
نُسِمِي وَاجِبَةً . وَقَالَ صَاحِبُهُ الْقَاضِي حُسَيْنٌ : تُسَمَّى شَرْطًا . وَقَالَ
٨٥/ب غَيْرُهُمَا : / تُسَمَّى رُكْنًا . وَهُوَ الْأَظْهَرُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْعَاجِزُ عَنِ الْفَاتِحَةِ فِي هَذَا كُلِّهِ يَأْتِي بِبَدَلِهَا فَيَقْرَأُ بِقَدَرِهَا مِنْ
غَيْرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ أَتَى بِقَدَرِهَا مِنَ الْأَذْكَارِ كَالْتَّسْبِيحِ
وَالْتَهْلِيلِ وَنَحْوِهِمَا ، فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ شَيْئًا وَقَفَ بِقَدْرِ الْفَاتِحَةِ ثُمَّ
يَرْكَعُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل: لَا بَأْسَ بِالْجَمْعِ بَيْنَ سُورٍ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ . فَقَدْ ثَبَتَ
فِي « الصَّحِيحَيْنِ » (٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، قَالَ : لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
أ/٨٦ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ (١٣٧) بَيْنَهُنَّ ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ / سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ ، كُلُّ

(١) هو عبد الله بن أحمد المروزي ، أبو بكر القفال : فقيه شافعي ، كان وحيد زمانه فقهياً
وحفظاً وزهداً ، كثير الآثار في مذهب الإمام الشافعي ، له « شرح فروع محمد بن
الحداد المصري » في الفقه ، وكانت صناعته عمل الاقفال قبل أن يشتغل بالفقه ، توفي
في سجستان سنة ٤١٧ هـ .

(١) البخاري رقم (٥٠٤٣) في فضائل القرآن : باب الترتيل في القراءة ، ومسلم رقم
(٨٢٢) في صلاة المسافرين : باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ ، وأحمد في « المسند »
٣٨٠/١ و ٤١٧ و ٤٢٧ . وتقدم تخريجه ص (٨٩) .

سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ . وَقَدْ قَدَّمْنَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ ، قِرَاءَةَ خْتَمَةٍ
فِي رَكْعَةٍ [وَاحِدَةٍ] .

فصل: أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي
صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَالْجُمُعَةِ ، وَالْعِيدَيْنِ ، وَالْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ
وَالْعِشَاءِ ، وَفِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ وَالْوَتْرِ عَقِبَهَا . وَهَذَا مُسْتَحَبٌّ
لِلْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ بِمَا يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْهَا .

وَأَمَّا الْمَأْمُومُ فَلَا يَجْهَرُ بِالْإِجْمَاعِ ، وَيُسْنُّ الْجَهْرُ فِي صَلَاةِ
كُسُوفِ الْقَمَرِ ، وَلَا يَجْهَرُ فِي كُسُوفِ (*) الشَّمْسِ ، وَيَجْهَرُ فِي
الاسْتِسْقَاءِ ، وَلَا يَجْهَرُ فِي الْجِنَازَةِ إِذَا صُلِّيَتْ بِالنَّهَارِ ، وَكَذَا/ بِاللَّيْلِ ٨٦/ب
عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَارِ ، وَلَا يَجْهَرُ فِي نَوَافِلِ النَّهَارِ غَيْرِ
مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْعِيدَيْنِ وَالاسْتِسْقَاءِ .

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي نَوَافِلِ اللَّيْلِ ، فَأَلْظَهَرَ أَنَّهُ لَا يَجْهَرُ .
وَالثَّانِي [أَنَّهُ] يَجْهَرُ . وَالثَّلَاثُ وَهُوَ اخْتِيَارُ الْبَغْوِيِّ (١) (١٣٨) يَقْرَأُ بَيْنَ

(*) قال المصنف رحمه الله في « تهذيب الأسماء واللغات » ٩٠/٣ : يقال خسف القمر
وخسفت الشمس ، وكسف وكسفت ، وانخسف وانخسفت ، وانكسف وانكسفت ،
وخسفاً وكسفاً ، كلها لغات صحيحة وثبتت كلها في صحيح البخاري ومسلم من لفظ
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الأزهري في باب العين والخاء والشين : قال أبو
زيد : يقال خسفت الشمس وكسفت وخسفت بمعنى واحد .

(١) هو الحسين بن مسعود الفراء ، أبو محمد ، المعروف بالبغوي فقيه ، محدث ،
مفسر ، توفي سنة ٥١٦ هـ بـ « مروروذ » ، من تصانيفه « التهذيب » في الفقه ،
و « شرح السنة » في الحديث ، و « معالم التنزيل » في تفسير القرآن الكريم ، وغيرها .

الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ ، وَلَوْ فَاتَتْهُ صَلَاةٌ بِاللَّيْلِ فَقَضَاهَا بِالنَّهَارِ ، أَوْ بِالنَّهَارِ فَقَضَاهَا بِاللَّيْلِ ، فَهَلْ يُعْتَبَرُ فِي الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ وَقْتُ الْفَوَاتِ أَمْ وَقْتُ الْقَضَاءِ ؟ فِيهِ وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا : أَظْهَرُهُمَا الْإِعْتِبَارُ بِوَقْتِ الْقَضَاءِ .

١/٨٧ وَلَوْ جَهَرَ فِي مَوْضِعِ الْإِسْرَارِ أَوْ أَسْرَى فِي مَوْضِعِ الْجَهْرِ فَصَلَاتُهُ صَحِيحَةٌ ، وَلَكِنَّهُ ارْتَكَبَ الْمَكْرُوهَ وَلَا يَسْجُدُ لِلْسَّهْوِ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْإِسْرَارَ فِي الْقِرَاءَةِ وَالتَّكْبِيرَاتِ وَعَیْرِهَا مِنَ الْأَذْكَارِ هُوَ أَنْ يَقُولَهُ بِحَيْثُ يُسْمَعُ نَفْسَهُ ، وَلَا بُدَّ مِنْ نُطْقِهِ بِحَيْثُ يُسْمَعُ نَفْسُهُ إِذَا كَانَ صَحِيحَ السَّمْعِ وَلَا عَارِضَ لَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ لَمْ تَصِحَّ قِرَاءَتُهُ وَلَا عَیْرِهَا مِنَ الْأَذْكَارِ بِإِلَّا خِلَافٍ .

فصل: قَالَ أَصْحَابُنَا : يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ أَنْ يَسْكُتَ أَرْبَعَ سَكَنَاتٍ فِي حَالِ الْقِيَامِ .

إِحْدَاهَا : بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ لِيَقْرَأَ دُعَاءَ التَّوَجُّهِ ، وَلِيُحْرِمَ ٨٧/ب / الْمَأْمُومُونَ .

وَالثَّانِيَّةُ : عَقِيبَ الْفَاتِحَةِ سَكَنَةً لَطِيفَةً جِدًّا ، بَيْنَ آخِرِ الْفَاتِحَةِ وَبَيْنَ آمِينَ ، لِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ آمِينَ مِنَ الْفَاتِحَةِ .

وَالثَّلَاثَةُ : بَعْدَ آمِينَ سَكَنَةً طَوِيلَةً بِحَيْثُ يَقْرَأُ الْمَأْمُومُونَ الْفَاتِحَةَ .

وَالرَّابِعَةَ : بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ السُّورَةِ يَفْصَلُ بِهَا بَيْنَ الْقِرَاءَةِ وَبَيْنَ تَكْبِيرَةِ الْهُوِيِّ إِلَى الرَّكُوعِ .

فصل: يُسْتَحَبُّ لِكُلِّ قَارِئٍ فِي الصَّلَاةِ كَانَ أَوْ فِي غَيْرِهَا ، إِذَا فَرَغَ مِنَ الْفَاتِحَةِ أَنْ يَقُولَ : « آمِينَ » ، وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ - وَقَدْ قَدَّمْنَا - فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَفْصَلَ بَيْنَ آخِرِ الْفَاتِحَةِ وَبَيْنَ « آمِينَ » بِسَكْتَةٍ لَطِيفَةٍ / وَمَعْنَاهُ اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ . وَقِيلَ كَذَلِكَ فَلْيَكُنْ . وَقِيلَ : أَفْعَلْ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ هَذَا أَحَدٌ سِوَاكَ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا تُخَيِّبْ رَجَاءَنَا . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اللَّهُمَّ أَمَّا بِخَيْرٍ . وَقِيلَ : هُوَ طَابِعُ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ يَدْفَعُ بِهِ عَنْهُمْ الْآفَاتِ . وَقِيلَ : هِيَ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ يَسْتَحَقُّهَا قَائِلُهَا ، وَقِيلَ : هِيَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْكَرَ الْمُحَقِّقُونَ وَالْجَمَاهِيرُ هَذَا . وَقِيلَ : هُوَ اسْمٌ عِبْرَانِيٌّ مُعَرَّبٌ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ / الْوَرَأَقُ (١) : هُوَ قُوَّةٌ لِلدُّعَاءِ وَاسْتِنزَالٌ لِلرَّحْمَةِ . وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ . ١/٨٨ ب

وَفِي « آمِينَ » لُغَاتٌ . قَالَ الْعُلَمَاءُ : أَفْصَحُهَا « آمِينَ » بِالْمَدِّ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ وَالثَّانِيَةُ بِالْقَصْرِ ، وَهَاتَانِ مَشْهُورَتَانِ ، وَالثَّلَاثَةُ « آمِينَ » بِالْإِمَالَةِ مَعَ الْمَدِّ بَيْنَهُمَا ، حَكَاهَا الْوَاحِدِيُّ عَنْ حَمْزَةَ (٢) ،

(١) هو أبو بكر محمد بن اسماعيل بن العباس البغدادي المستملي الوراق ، ولد سنة

٢٩٣ هـ وتوفي في ربيع الآخر سنة ٣٧٨ هـ . انظر «سير اعلام النبلاء» ١٦ / ٣٨٨ .

(٢) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن اسماعيل ، الزياني ، أحد القراء السبعة ، قال الذهبي : وكان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان ، ثم يجلب منها الجين والجوز ، =

وَالْكِسَائِي (١)، وَالرَّابِعَةُ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ مَعَ الْمَدِّ، حَكَاهُ الْوَاحِدِيُّ عَنِ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ (٢). قَالَ: وَيُحَقِّقُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ جَعْفَرَ الصَّادِقِ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَعْنَاهُ قَاصِدِينَ نَحْوِكَ وَأَنْتَ ١/٨٩ / أَكْرَمُ مِنْ أَنْ تُخَيَّبَ قَاصِداً ، هَذَا كَلَامُ الْوَاحِدِيِّ ، وَهَذِهِ الرَّابِعَةُ غَرِيبَةٌ جِدًّا ، وَقَدْ عَدَّهَا أَكْثَرُ أَهْلِ اللَّغَةِ مِنْ لَحْنِ الْعَوَامِّ . وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا : مَنْ قَالَهَا فِي الصَّلَاةِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ . قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ : حَقَّهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ الْوَقْفُ ، لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْأَصْوَاتِ ، فَإِذَا وَصَلَهَا فَتَحَ النُّونَ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ، كَمَا فُتِحَتْ فِي « أَيْنَ » وَ « كَيْفَ » . وَلَمْ تُكْسَرْ لِثِقَلِ الْكَسْرَةِ بَعْدَ الْيَاءِ ، فَهَذَا مُخْتَصَرٌ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِلَفْظِ « آمِينَ » وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِيهَا بِالشَّوَاهِدِ وَزِيَادَةٍ ١/٨٩ بِالْأَقْوَالِ / فِي كِتَابِ « تَهْدِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ » (*) .

= وكان إماماً قيماً لكتاب الله ، فانتأ له ، نخين الورع ، رفيع الذكر ، عالماً بالحديث والفرائض ، أصله فارسي . وقال الثوري : ما قرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر (٨٠-١٥٦ هـ) .

(١) هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي بالولاء ، الكوفي ، الكسائي ، إمام أهل الكوفة في اللغة والنحو والقراءة ، وهو أحد القراء السبعة وهو مؤدب هارون الرشيد وابنه الأمين . أخباره مع علماء الأدب في عصره كثيرة . من تصانيفه : « معاني القرآن » و « المتشابه في القرآن » وغيرهما . توفي سنة ١٨٩ هـ .

(٢) هو الحسين بن الفضل بن عمير البجلي ، مفسر ، كان رأساً في معاني القرآن ، أصله من الكوفة ، انتقل إلى نيسابور ، وأنزله واليها عبد الله بن طاهر في دار اشتراها له سنة ٢١٧ هـ ، فأقام يعلم الناس ٦٥ سنة ، وكان قبره بها معروفاً (١٧٨ - ٢٨٢ هـ) .

(٣) هو جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط ، الهاشمي القرشي ، أبو عبد الله ، الملقب الصادق . كان من أجلاء التابعين ، وله منزلة رفيعة في العلم . مولده ووفاته بالمدينة (٨٠ - ١٤٨) .

(*) « تهذيب الأسماء واللغات » ١١/٣ - ١٤ . وانظر « فتح الباري » ٢/٢٦٢ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : يُسْتَحَبُّ التَّأْمِينُ فِي الصَّلَاةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ
مَعَهُ وَالْمُنْفَرِدِ، وَيَجْهَرُ الْإِمَامُ وَالْمُنْفَرِدُ بِلَفْظِ «آمِينَ» فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ .

وَاخْتَلَفُوا فِي جَهْرِ الْمَأْمُومِ ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجْهَرُ . وَالثَّانِي لَا
يَجْهَرُ . وَالثَّلَاثُ يَجْهَرُ إِنْ كَانَ جَمْعًا كَثِيرًا ، وَإِلَّا فَلَا ، وَيَكُونُ
تَأْمِينُ الْمَأْمُومِ مَعَ تَأْمِينِ الْإِمَامِ ، لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ :
﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ فَقُولُوا : آمِينَ ؛ فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ / تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ ٩٠/أ
غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (١) وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمُّنُوا » (٢) ، فَمَعْنَاهُ إِذَا أَرَادَ
التَّأْمِينَ .

قَالَ أَصْحَابُنَا : وَلَيْسَ فِي الصَّلَاةِ مَوْضِعٌ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْتَرِنَ
قَوْلُ الْمَأْمُومِ بِقَوْلِ الْإِمَامِ إِلَّا فِي قَوْلِهِ « آمِينَ » . وَأَمَّا الْأَقْوَالُ
الْبَاقِيَّةُ فَيَتَأَخَّرُ قَوْلُ الْمَأْمُومِ .

(١) البخاري رقم (٧٨٠) في الأذان : باب جهر الإمام بالتأمين ، ورقم (٧٨١) : باب
فضل التأمين ، ورقم (٧٨٢) : باب جهر المأموم بالتأمين ، ورقم (٤٤٧٥) في
التفسير : باب ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ، ورقم (٦٤٠٢) في الدعوات :
باب التأمين ، ومسلم رقم (٤٠٩) في الصلاة : باب التسميع والتحميد والتأمين ، وأبو
داود رقم (٩٣٦) في الصلاة : باب التأمين ، والترمذي رقم (٢٥٠) في الصلاة : باب
ما جاء في فضل التأمين ، والنسائي ١٤٣/٢ و ١٤٤ في الافتتاح : باب جهر الإمام بـ
« آمين » وباب الأمر بالتأمين خلف الامام ، والدارمي رقم (١٢٤٨) و (١٢٤٩) في
الصلاة : باب في فضل التأمين ، وأحمد في « المسند » ٢٣٣/٢ و ٢٣٨ و ٢٧٠
و ٤٥٩ .

(٢) وهو قطعة من الحديث السابق . انظر روايات الحديث في « جامع الأصول » رقم
(٧١٢٧) .

فصل في سُجودِ التَّلَاوةِ

هُوَ مِمَّا يَتَأَكَّدُ الْإِعْتِنَاءُ بِهِ . فَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْأَمْرِ بِسُجُودِ التَّلَاوةِ . وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ أَمْرٌ اسْتِحْبَابٌ أَمْ أَمْرٌ إِجْبَابٌ ؟
 ب/٩٠ فَقَالَ الْجَمَاهِيرُ : لَيْسَ بِوَاجِبٍ ؛ بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ / . وَهَذَا قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ (١) وَعِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ (٢) وَمَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ (٣) وَأَبِي ثَوْرٍ وَدَاوُدَ وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ وَاجِبٌ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ ﴾ [الأنشاق : ٢٠ - ٢١] .

وَاحْتَجَّ الْجُمْهُورُ بِمَا صَحَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ سُورَةَ النَّحْلِ حَتَّى إِذَا جَاءَ ١/٩١ السُّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ / الْقَابِلَةَ قَرَأَهَا حَتَّى إِذَا جَاءَ السُّجْدَةَ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا نَمْرُ بِالسُّجُودِ فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَسْجُدْ

(١) هو سلمان الفارسي ، أبو عبد الله ، ويقال له : سلمان الخير ، أصله من أصبهان ، وقيل : من رامهرمز ، من أول مشاهدة الخندق ، مات سنة ٣٤ هـ ، قال الذهبي في «السير» ٥٥٦/١ : عاش بضعا وسبعين سنة وما أراه بلغ المئة ، فمن كان عنده علم فليفتنا ، وقد نقد طول عمره أبو الفرج بن الجوزي وغيره .

(٢) هو عمران بن حصين ، أبو نجيد ، الخزاعي الكعبي ، أسلم عام خيبر ، سكن البصرة إلى أن مات بها سنة اثنتين وخمسين ، وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم .

(٣) هو اسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي ، أبو يعقوب . عالم خراسان في عصره . وأحد كبار الحفاظ . طاف البلاد لجمع الحديث . أخذ عنه الإمام أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم . استوطن نيسابور ومات فيها (١٦١ - ٢٣٨ هـ) .

عُمَرُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١) ، وَهَذَا الْفِعْلُ وَالْقَوْلُ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَجْمَعِ دَلِيلٌ ظَاهِرٌ .

وَأَمَّا الْجَوَابُ عَنِ الْآيَةِ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَظَاهِرٌ ، لِأَنَّ الْمُرَادَ ذَمُّهُمْ عَلَى تَرْكِ السُّجُودِ تَكْذِيبًا ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَهُ: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكْذِبُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٢] .

وَبَتَّ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ»^(٣) .

وَبَتَّ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» «أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِي ﴿وَالنَّجْمِ﴾^(٤) فَذَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ .

(١) البخاري ، رقم (١٠٧٧) في سجود القرآن : باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود .

(٢) هو زيد بن ثابت الضحاك بن زيد بن لوزان ، النجاري ، الأنصاري كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، استغفره النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر ، فلم يشهدا ، ثم شهد أحداً وما بعدها من المشاهد ، وقيل : أول مشاهدته الخندق . كان أحد فقهاء الصحابة الجليلة القوائم بالفرائض ، وهو أحد من جمع القرآن وكتبه في خلافة أبي بكر ونقله من الصحف في زمن عثمان . مات بالمدينة سنة ٤٥ هـ وقيل غير ذلك . وله ست وخمسون سنة وقيل غير ذلك .

(٣) البخاري رقم (١٠٧٢) في سجود القرآن : باب من قرأ السجدة ولم يسجد ، ومسلم رقم (٥٧٧) في المساجد : باب سجود التلاوة ، وأبو داود رقم (١٤٠٤) في الصلاة : باب من لم ير السجود في المفصل ، والترمذي رقم (٥٧٦) في الصلاة : باب ما جاء من لم يسجد فيه ، والنسائي ٢/١٦٠ في الافتتاح : باب ترك السجود في ﴿النجم﴾ ، والدارمي رقم (١٤٨٠) في الصلاة : باب في الذي يسمع السجدة ولا يسجد ، وأحمد في «المسند» ١٨٣/٥ و ١٨٦ .

(٤) البخاري رقم (١٠٧١) في سجود القرآن : باب سجود المسلمين مع المشركين ، ورقم =

فصل في بيان عدد السجّادات ومحلّها

أما عددها فالمختار الذي قاله الشافعي [رحمه الله] والجماهير، أنّها أربع عشرة سجدة: في ﴿الأعراف﴾ ، و ﴿الرعد﴾ ، و ﴿النحل﴾ ، و ﴿سبحان﴾ ، و ﴿مریم﴾ ، و ﴿الحج﴾ سجّدتان ، وفي ﴿الفرقان﴾ ، و ﴿النمل﴾ ، و ﴿آل تنزيل﴾ ، و ﴿حم السجدة﴾ ، و ﴿والنجم﴾ ، و ﴿إذا السماء انشقت﴾ ، و ﴿اقرأ باسم ربك﴾ .

وأما سجدة ﴿ص﴾ فمستحبة ، وليست من عزائم ١/٩٢ السجود ، أي متأكداته ، ثبت في «صحيح البخاري» / عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «ص ليست من عزائم السجود ، وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سجّد فيها» (١) وهذا مذهب الشافعي ومن قال مثله .

= (٤٨٦٢) في تفسير سورة ﴿والنجم﴾ ، ومسلم رقم (٥٧٦) في المساجد : باب سجود التلاوة ، والترمذي رقم (٥٧٥) في الصلاة : باب ما جاء في السجدة في ﴿والنجم﴾ . وأبو داود رقم (١٤٠٦) في الصلاة : باب من رأى فيها السجود ، والنسائي ٢ / ١٦٠ في الافتتاح : باب السجود في ﴿والنجم﴾ ، وأحمد في «المسند» ١ / ٣٨٨ و ٤٠١ و ٤٣٧ و ٤٤٣ و ٤٦٢ ، والدارمي رقم (١٤٧٣) في الصلاة : باب السجود في ﴿النجم﴾ .

(١) البخاري رقم (١٠٦٩) في سجود القرآن : باب سجدة ﴿ص﴾ ورقم (٣٤٢٢) في الأنبياء : باب ﴿واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب﴾ ، وأبو داود رقم (١٤٠٩) في الصلاة : باب السجود في ﴿ص﴾ ، والترمذي رقم (٥٧٧) في الصلاة : باب ما جاء في السجدة في ﴿ص﴾ ، والنسائي ٢ / ١٥٩ في الافتتاح : باب سجود القرآن ، وباب السجود في ﴿ص﴾ ، والدارمي رقم (١٤٧٥) في الصلاة : باب السجود في ﴿ص﴾ ، وأحمد في «المسند» ١ / ٢٧٩ و ٣٦٠ و ٣٦٤ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هِيَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ أَيْضاً ، وَلَكِنْ أَسْقَطَ الثَّانِيَةَ
 مِنَ ﴿ الْحَجِّ ﴾ وَأَثَبَتْ سَجْدَةَ ﴿ ص ﴾ وَجَعَلَهَا مِنَ الْعَزَائِمِ . وَعَنْ
 أَحْمَدَ رَوَيْتَانِ : أَحَدَاهُمَا كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ . وَالثَّانِيَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ
 زَادَ ﴿ ص ﴾ . وَهُوَ قَوْلُ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ سُرَيْجٍ (١) وَأَبِي إِسْحَاقَ
 الْمُرُوزِيِّ (٢) مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ . وَعَنْ مَالِكٍ رَوَيْتَانِ : إِحْدَاهُمَا
 كَمَا قَالَ / الشَّافِعِيُّ ، وَأَشْهَرُهُمَا إِحْدَى عَشْرَةَ ، أَسْقَطَ ٩٢/ب
 ﴿ وَالنَّجْمِ ﴾ وَ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ وَ ﴿ أَقْرَأْ ﴾ وَهُوَ قَوْلٌ قَدِيمٌ
 لِلشَّافِعِيِّ ، وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمْنَاهُ ، وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ تَدُلُّ عَلَيْهِ .

وَأَمَّا مَحَلُّهَا فَسَجْدَةُ ﴿ الْأَعْرَافِ ﴾ فِي آخِرِهَا ، وَالرَّعْدِ عَقِيبَ
 قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (١٣٩) [١٥] وَالنَّحْلِ ﴿ وَيَفْعَلُونَ
 مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [٥٠] وَفِي سُبْحَانَ ﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً ﴾ [١٠٩] وَفِي
 مَزِيمٍ ﴿ خَرُّوا سُجْدًا وَبُكِيًّا ﴾ [٥٨] وَالْأُولَى مِنْ سَجْدَتِي الْحَجِّ
 ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ [١٨] : وَالثَّانِيَةُ - ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ
 تُفْلِحُونَ ﴾ [٧٧] وَالْفَرْقَانِ / ﴿ وَزَادَهُمْ نُفُوراً ﴾ [٦٠] وَالنَّمْلِ ١/٩٣
 ﴿ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ [٢٦] ، وَالْم تَنْزِيلٍ ﴿ وَهُمْ لَا
 يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [١٥] ، وَحَمٍ ﴿ لَا يَسْأُمُونَ ﴾ [فصلت : ٣٨] ، وَالنَّجْمِ

(١) هو أحمد بن عمر بن سريج البغدادي ، أبو العباس ، فقيه الشافعية في عصره ، مولده
 ووفاته في بغداد (٢٤٩ - ٣٠٦ هـ) . له نحو ٤٠٠ مصنف ، منها « الأقسام والخصال »
 و « الودائع لمنصوص الشرائع » وكان يلقب بالباز الأشهب .

(٢) هو إبراهيم بن أحمد المروري ، أبو اسحاق ، فقيه انتهت إليه رئاسة الشافعية بالعراق
 بعد ابن سريج ، مولده بمرمو الشاهجان - قصبه خراسان - وأقام ببغداد أكثر أيامه ، وتوفي
 بمصر سنة ٣٤٠ هـ ، له تصانيف منها « شرح مختصر المزني » .

فِي آخِرِهَا [٣٦]، وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿ لَا يَسْجُدُونَ ﴾
[الانشقاق ٢١٠] وَإِقْرَأْ فِي آخِرِهَا [العلق : ١٩].

وَلَا خِلَافَ يُعْتَدُّ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ مَوَاضِعِهَا إِلَّا الَّتِي فِي
﴿ حَم ﴾ ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ اختلفوا فِيهَا ، فَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُ
إِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهَا عَقِيبَ ﴿ يَسْأُمُونَ ﴾ . وَهَذَا مَذْهَبُ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيْبِ (١) وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ وَأَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَسُفْيَانَ
ب/٩٣ الثَّوْرِيَّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ / بْنِ رَاهَوِيَةَ ، وَذَهَبَ آخَرُونَ
إِلَى أَنَّهَا عَقِيبَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [فصلت :
٣٧] حَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَأَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَإِبْرَاهِيمَ
النَّخَعِيِّ ، وَأَبِي صَالِحٍ وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، وَزُبَيْدَ (١٤٠) بْنِ
الْحَارِثِ (٢) ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَاللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ (٣) ، وَهُوَ وَجْهٌ لِبَعْضِ
أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ حَكَاهُ الْبَغَوِيُّ فِي «التَّهْدِيبِ» (٤) .

(١) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي ، أبو محمد ، سيد
التابعين ، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، ولد لستين مضتاً من خلافة عمر رضي الله
عنه ، جمع بين الحديث والفقهِ والزهد والورع ، وكان يعيش من التجارة بالزيت ، كان
أحفظ الناس لأحكام عمر بن الخطاب وأقضيته ، حتى سمي راوية عمر . توفي بالمدينة
سنة ٩٤ هـ .

(٢) هو زبيد بن الحارث الياحي ، الكوفي ، الحافظ ، أبو عبد الله ، وقيل : أبو عبد
الرحمن . مات سنة ١٢٢ هـ .

(٣) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن ، أبو الحارث الفهمي ، عالم الديار المصرية ، أصله
من خراسان ، مولده في « قلقشندة » سنة ٩٤ هـ ووفاته في شعبان سنة ١٧٥ هـ . قال
الشافعي : الليث أفقه من مالك ، إلا أن أصحابه لم يقوموا به .

(٤) هو كتاب في الفروع ، وتأليف محرر مهذب ، مجرد عن الأدلة غالباً ، لخصه من تعليق
شيخه القاضي حسين ، وزاد فيه ونقص . يعتمد عند الشافعية في كثير من المسائل .

وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سَعْدِ الْعَبْدَرِيِّ (١) مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ « الْكِفَايَةِ » فِي اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ عِنْدَنَا / إِنَّ سَجْدَةَ ﴿ النَّمْلِ ﴾ هِيَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴾ [النمل : ١/٩٤] ٢٥] قَالَ : وَهَذَا مَذْهَبُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ ، وَقَالَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هِيَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ [النمل : ٢٦] ، فَهَذَا الَّذِي نَقَلَهُ عَنْ مَذْهَبِنَا ، وَمَذْهَبِ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ غَيْرِ مَعْرُوفٍ وَلَا مَقْبُولٍ ، بَلْ غَلَطَ ظَاهِرٌ ، وَهَذِهِ كُتِبَ أَصْحَابِنَا مُصْرِحَةً بِأَنَّهَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل : حُكْمُ سُجُودِ التَّلَاوَةِ حُكْمُ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي اشْتِرَاطِ الطَّهَارَةِ عَنِ الْحَدَثِ ، وَعَنِ النَّجَاسَةِ ، وَفِي اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ ، ٩٤/ب وَسِتْرِ الْعَوْرَةِ ؛ فَيَحْرُمُ عَلَى مَنْ عَلَى بَدَنِهِ أَوْ ثَوْبِهِ نَجَاسَةٌ غَيْرُ مَعْفُوءٍ عَنْهَا . وَعَلَى الْمُحَدِّثِ إِلَّا إِذَا تَيَمَّمَ فِي مَوْضِعٍ يَجُوزُ فِيهِ التَّيْمُّمُ ، وَيَحْرُمُ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ إِلَّا فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَجُوزُ النَّافِلَةُ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ، وَهَذَا كُلُّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

فصل : إِذَا قَرَأَ سَجْدَةَ ﴿ ص ﴾ ، فَمَنْ قَالَ، إِنَّهَا مِنْ عَزَائِمِ

(١) هو علي بن سعد بن عبد الرحمن بن محرز العبدي ، فقيه ، أصولي ، من أهل جزيرة « ميورقة » رحل الى المشرق وحج ودخل بغداد ، وسمع منه الخطيب البغدادي وغيره . توفي ببغداد سنة ٤٩٣ هـ .

السُّجُودِ قَالَ : يَسْجُدُ سِوَاءَ قَرَأَهَا فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجاً مِنْهَا كَسَائِرِ
السَّجَدَاتِ . وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ قَالَ : لَيْسَتْ مِنَ الْعَزَائِمِ ،
١/٩٥ / فَقَالُوا : إِذَا قَرَأَهَا خَارِجَ الصَّلَاةِ اسْتَحَبَّ لَهُ السُّجُودُ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ
صلى الله عليه وسلم سَجَدَ فِيهَا كَمَا قَدَّمَاهُ ، وَإِنْ قَرَأَهَا فِي الصَّلَاةِ
لَمْ يَسْجُدْ ، فَإِنْ سَجَدَ وَهُوَ جَاهِلٌ أَوْ نَاسٍ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ ، وَلَكِنْ
يَسْجُدُ لِلْسُّهُوِّ ، وَإِنْ كَانَ عَالِماً فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ تَبْطُلُ صَلَاتُهُ ، لِأَنَّهُ
زَادَ فِي الصَّلَاةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا فَبَطَلَتْ ، كَمَا لَوْ سَجَدَ لِلشُّكْرِ فَإِنَّهُ
تَبْطُلُ صَلَاتُهُ بِلاَ خِلَافٍ . وَالثَّانِي لَا تَبْطُلُ ، لِأَنَّ لَهُ تَعَلُّقاً بِالصَّلَاةِ ،
وَلَوْ سَجَدَ إِمَامُهُ فِي ﴿ ص ﴾ لِكَوْنِهِ يَعْتَقِدُهَا مِنَ الْعَزَائِمِ ، وَالْمَأْمُومُ
١/٩٥ ب / لَا يَعْتَقِدُهَا فَلاَ يَتَابِعُهُ ، بَلْ يُفَارِقُهُ أَوْ يَنْتَظِرُهُ قَائِماً ، وَإِذَا انْتَظَرَهُ هَلْ
يَسْجُدُ لِلْسُّهُوِّ ، فِيهِ وَجْهَانِ : الْأَظْهَرُ أَنَّهُ لَا يَسْجُدُ .

فصل فيمن يسنُّ له السُّجُودُ

اعْلَمَ أَنَّهُ يُسَنُّ لِلْقَارِيءِ الْمُتَطَهَّرِ بِالمَاءِ أَوْ التُّرَابِ حَيْثُ يَجُوزُ
سِوَاءَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجاً مِنْهَا ، وَيُسَنُّ لِلْمُسْتَمِيعِ ، وَيُسَنُّ
أَيْضاً لِلسَّامِعِ غَيْرِ المُسْتَمِيعِ ، وَلَكِنْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : لَا
أُوكِّدُهُ فِي حَقِّهِ كَمَا أُوكِّدُهُ فِي حَقِّ المُسْتَمِيعِ . هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ .
١/٩٦ وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِنَا : لَا يَسْجُدُ السَّامِعُ ، / وَالْمَشْهُورُ
الأوَّلُ ، وَسِوَاءَ كَانَ الْقَارِيءُ فِي الصَّلَاةِ أَوْ خَارِجاً مِنْهَا يُسَنُّ
لِلْمُسْتَمِيعِ وَالسَّامِعِ السُّجُودَ ، وَسِوَاءَ سَجَدَ الْقَارِيءُ أَمْ لَا ، هَذَا هُوَ

الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ عِنْدَ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ [رضي الله عنهم] ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَقَالَ صَاحِبُ «الْبَيَانِ» (١) مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ : لَا يَسْجُدُ الْمُسْتَمِعُ لِقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ ، وَقَالَ الصَّيْدَلَانِيُّ (٢) مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ : لَا يُسَنُّ السُّجُودُ إِلَّا أَنْ يَسْجُدَ الْقَارِئُ . وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ مُسْلِمًا بِالْغَا مُتَطَهَّرًا رَجُلًا ، وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا أَوْ صَبِيًّا أَوْ مُحَدِّثًا / أَوْ امْرَأَةً ، ٩٦/ب هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : لَا يَسْجُدُ لِقِرَاءَةِ الْكَافِرِ وَالصَّبِيِّ وَالْمُحَدِّثِ وَالسَّكْرَانِ . وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ : لَا يَسْجُدُ لِقِرَاءَةِ الْمَرْأَةِ حَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ قَتَادَةَ (٣) وَمَالِكٍ وَإِسْحَاقَ . وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمْنَاهُ .

فصل في اختصار السُّجُودِ

وَهُوَ أَنْ يَقْرَأَ آيَةً أَوْ آيَتَيْنِ ثُمَّ يَسْجُدَ . حَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ

(١) هو أبو الخير يحيى بن أبي الخير سالم بن أسعد بن يحيى العمراني بن عمران ، كان يحفظ المذهب ويقوم به ليله وشرحه بالبيان ، توفي سنة ٥٥٨ هـ .

(٢) هو محمد بن داود بن محمد المروزي المعروف بالصيدلاني ، ويعرف بالداودي ، أبو بكر ، فقيه ، محدث توفي نحو سنة ٤٢٧ هـ .

(٣) هو قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز ، أبو الخطاب ، السدوسي البصري ، الضرير الأكمه ، مفسر ، حافظ العصر ، قال الإمام أحمد : قتادة أحفظ أهل البصرة . وكان من أنسب الناس . مات بواسط في الطاعون (٦١ - ١١٨ هـ) .

الشَّعْبِيُّ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَالنَّخَعِيُّ وَأَحْمَدُ (١)
وإِسْحَاقُ أَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ ، وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ
١/٩٧ / وَأَبِي / ثَوْرٍ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَهَذَا مُقْتَضَى مَذْهَبِنَا .

فصل : إِذَا كَانَ مُصَلِّياً مُنْفِرداً سَجَدَ لِقِرَاءَةِ نَفْسِهِ ، فَلَوْ تَرَكَ
سُجُودَ التَّلَاوَةِ وَرَكَعَ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ لِلتَّلَاوَةِ لَمْ يَجُزْ ، فَإِنْ فَعَلَ
مَعَ الْعِلْمِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ كَانَ قَدْ هَوَى إِلَى الرُّكُوعِ وَلَمْ يَصِلْ
إِلَى حَدِّ الرَّكْعَيْنِ جَازَ أَنْ يَسْجُدَ لِلتَّلَاوَةِ ، وَلَوْ هَوَى لِسُجُودِ التَّلَاوَةِ
ثُمَّ بَدَأَ لَهُ وَرَجَعَ إِلَى الْقِيَامِ جَازَ . أَمَّا إِذَا أَصْغَى الْمُنْفِرِدُ بِالصَّلَاةِ
لِقِرَاءَةِ قَارِئٍ فِي الصَّلَاةِ أَوْ غَيْرِهَا فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَسْجُدَ ، وَلَوْ
سَجَدَ مَعَ الْعِلْمِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ .

ب/٩٧ أَمَّا / الْمُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ ، فَإِنْ كَانَ إِمَاماً فَهُوَ كَالْمُنْفِرِدِ ،
وَإِذَا سَجَدَ الْإِمَامُ لِلتَّلَاوَةِ نَفْسِهِ وَجَبَ عَلَى الْمَأْمُومِ أَنْ يَسْجُدَ مَعَهُ ،
فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْجُدِ الْإِمَامُ لَمْ يَجُزْ لِلْمَأْمُومِ
أَنْ يَسْجُدَ ، فَإِنْ سَجَدَ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ . وَلَكِنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْجُدَ إِذَا

(١) هو الإمام العلم أمام المحدثين ، الناصر للسنة ، الصابر في المحنة ، أحمد بن
محمد بن حنبل الشيباني ، ولد سنة ١٦٤ هـ ببغداد . قال الشافعي : خرجت من بغداد
وما خلفت بها أفتقه ولا أعلم ولا أروع ولا أزهذ من أحمد بن حنبل ، قال النسائي :
جمع أحمد بن حنبل المعرفة بالحديث والفقه والورع والزهد والصبر . وقال علي بن
المديني : إن الله أعز هذا الدين برجلين لا ثالث لهما : أبي بكر الصديق يوم الردة ،
وأحمد بن حنبل يوم المحنة . توفي رحمه الله سنة ٢٤١ هـ . من تصانيفه : « المسند »
و « فضائل الصحابة » و « العلل والرجال » و « الزهد » و « الرد على الزنادقة » وغيرها .

فَرَعَ مِنَ الصَّلَاةِ وَلَا يَتَأَكَّدُ ، وَلَوْ سَجَدَ الْإِمَامُ وَلَمْ يَعْلَمْ الْمَأْمُومُ
 حَتَّى رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَهُوَ مَعْدُورٌ فِي تَخْلُفِهِ وَلَا يَجُوزُ
 أَنْ يَسْجُدَ ، وَلَوْ عَلِمَ وَالْإِمَامُ بَعْدَ فِي السُّجُودِ وَجَبَ السُّجُودُ ، فَلَوْ هَوَى
 إِلَى السُّجُودِ / فَرَفَعَ الْإِمَامُ وَهُوَ فِي الْهُوِيِّ رَفَعَ مَعَهُ وَلَمْ يَجُزِ ١/٩٨
 السُّجُودُ ، وَكَذَا الضَّعِيفُ الَّذِي هُوَ مَعَ الْإِمَامِ إِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ قَبْلَ
 بُلُوغِ الضَّعِيفِ إِلَى السُّجُودِ ، لِسُرْعَةِ الْإِمَامِ وَبُطْءِ الْمَأْمُومِ يَرْجِعُ
 مَعَهُ وَلَا يَسْجُدُ .

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمُصَلِّي مَأْمُومًا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَسْجُدَ لِقِرَاءَةِ نَفْسِهِ
 وَلَا لِقِرَاءَةِ غَيْرِ إِمَامِهِ ، فَإِنْ سَجَدَ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ، وَيُكْرَهُ لَهُ قِرَاءَةُ
 السُّجْدَةِ ، وَيُكْرَهُ لَهُ الْإِضْغَاءُ إِلَى قِرَاءَةِ غَيْرِ إِمَامِهِ .

فصل في وقت السُّجُودِ لِلتَّلَاوَةِ

قَالَ الْعُلَمَاءُ : يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ عَقِيبَ آيَةِ السُّجْدَةِ / الَّتِي قَرَأَهَا ٩٨/ب
 أَوْ سَمِعَهَا ، فَإِنْ أَخَّرَ وَلَمْ يُطَلِّ الْفُضْلُ سَجَدَ ، وَإِنْ طَالَ فَقَدْ فَاتَ
 السُّجُودُ ، فَلَا يَقْضِي عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ ، كَمَا لَا
 يَقْضِي صَلَاةَ الْكُشُوفِ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : فِيهِ قَوْلٌ ضَعِيفٌ أَنَّهُ
 يَقْضِي كَمَا يَقْضِي السَّنَنَ الرَّاتِبَةَ كَسُنَّةِ الصُّبْحِ وَالظُّهْرِ وَغَيْرِهِمَا .
 وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْقَارِئُ أَوْ الْمُسْتَمِعُ مُحَدِّثًا عِنْدَ تِلَاوَةِ السُّجْدَةِ فَإِنْ
 تَطَهَّرَ عَنِ قُرْبِ سَجْدَ ، وَإِنْ تَأَخَّرَتْ طَهَارَتُهُ حَتَّى طَالَ الْفُضْلُ ،
 فَالصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الَّذِي قَطَعَ بِهِ / الْأَكْثَرُونَ أَنَّهُ لَا يَسْجُدُ . وَقِيلَ ١/٩٩

يَسْجُدُ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْبَغَوِيِّ مِنْ أَصْحَابِنَا كَمَا يُجِيبُ الْمُؤَذِّنُ بَعْدَ الْفَرَاحِ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَالْاِعْتِبَارُ فِي طُولِ الْفَصْلِ فِي هَذَا بِالْعُرْفِ عَلَى الْمُخْتَارِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل: إِذَا قَرَأَ السَّجَدَاتِ كُلَّهَا ، أَوْ سَجَدَاتٍ مِنْهَا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ ، سَجَدَ لِكُلِّ سَجْدَةٍ بِأَلَا خِلَافٍ ، وَإِنْ كَرَّرَ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ فِي مَجَالِسَ سَجَدَ لِكُلِّ مَرَّةٍ بِأَلَا خِلَافٍ ، فَإِنْ كَرَّرَهَا فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ نَظَرَ ، فَإِنْ لَمْ يَسْجُدْ لِلْمَرَّةِ الْأُولَى كَفَاهُ سَجْدَةٌ وَاحِدَةٌ عَنِ الْجَمِيعِ .

وَإِنْ سَجَدَ / لِلأُولَى فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجِهٍ :

ب/٩٩

أصحها : يَسْجُدُ لِكُلِّ مَرَّةٍ سَجْدَةٌ ، لِتَجَدُّدِ السَّبَبِ بَعْدَ تَوْفِيهِ حُكْمِ الْأُولَى .

وَالثَّانِي : تَكْفِيهِ السَّجْدَةُ الْأُولَى عَنِ الْجَمِيعِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ سُرَيْجٍ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ . قَالَ صَاحِبُ «الْعُدَّةِ» (١) مِنْ أَصْحَابِنَا : وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى ، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ نَصْرُ الْمَقْدِسِيِّ (٢)

(١) هو إبراهيم بن علي الطبري المعروف بأبي المكارم الروياني المتوفي سنة ٥٢٣ هـ .
(٢) هو نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي : أبو الفتح مولده سنة ٣٧٧ هـ ، شيخ الشافعية في عصره بالشام ، كان يعرف بابن أبي حافظ ، تفقه بـصـور وصيدا وغزة وديار بكر ودمشق والقدس ومكة وبغداد ، توفي بدمشق سنة ٤٩٠ هـ . من تصانيفه : «الحجة على تاركي سلوك طريق المحجة» في الحديث ، و«الكافي» في الفقه ، و«الأمالي» وغيرها .

الرَّاهِدُ مِنْ أَصْحَابِنَا .

وَالثَّلَاثُ: إِنْ طَالَ الْفَضْلُ سَجَدَ وَإِلَّا فَتَكْفِيهِ السَّجْدَةُ الْأُولَى .
وَأَمَّا إِذَا كَرَّرَ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنْ كَانَ فِي رَكْعَةٍ فَهِيَ
كَالْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ فَيَكُونُ فِيهِ الْأَوْجُهُ الثَّلَاثَةُ ، وَإِنْ كَانَ فِي ١/١٠٠
رَكْعَتَيْنِ فَكَالْمَجْلِسَيْنِ فَيُعِيدُ السُّجُودَ بِلَا خِلَافٍ .

فصل: إِذَا قَرَأَ السَّجْدَةَ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فِي السَّفَرِ سَجَدَ
بِالْإِيمَاءِ . هَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ
وَمُحَمَّدٍ وَأَحْمَدَ وَزُفَرَ^(١) وَدَاوُدَ وَغَيْرِهِمْ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ أَبِي
حَنِيفَةَ : لَا يَسْجُدُ . وَالصَّوَابُ مَذْهَبُ الْجَمَاهِيرِ . وَأَمَّا الرَّاكَبُ فِي
الْحَضَرِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَسْجُدَ بِالْإِيمَاءِ .

فصل: إِذَا قَرَأَ آيَةَ السَّجْدَةِ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ الْفَاتِحَةِ سَجَدَ
بِخِلَافِ مَا لَوْ قَرَأَهَا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ ١/١٠٠ ب
يَسْجُدَ ، لِأَنَّ الْقِيَامَ مَحَلُّ الْقِرَاءَةِ ؛ وَلَوْ قَرَأَ السَّجْدَةَ فَهَوَى لِيَسْجُدَ ،
فَشَكَّ هَلْ قَرَأَ الْفَاتِحَةَ ، فَإِنَّهُ يَسْجُدُ لِلتَّلَاوَةِ ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْقِيَامِ

(١) هُوَ زُفَرُ بْنُ الْهَزِيلِ بْنِ قَيْسِ الْعَنْبَرِيِّ مِنْ تَمِيمٍ ، قَالَ الذَّهَبِيُّ : هُوَ مِنْ بَحُورِ الْفَقْهِ ،
وَأَذْكِيَاءِ الْوَقْتِ ، تَفَقَّهَ بِأَبِي حَنِيفَةَ ، وَهُوَ أَكْبَرُ تَلَامِذِهِ ، وَكَانَ مِمَّنْ جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ
وَالْعَمَلِ ، وَكَانَ يَدْرِي الْحَدِيثَ وَيَتَقَنَّهُ . اهـ . أَصْلُهُ مِنْ أَصْبَهَانَ ، أَقَامَ بِالْبَصْرَةِ وَوَلِيَ
قِضَاءَهَا وَتَوَفَّى بِهَا (١١٠ - ١٥٨ هـ) .

فَيَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ ، لِأَنَّ سُجُودَ التَّلَاوَةِ لَا يُؤَخَّرُ .

فصل: لَوْ قَرَأَ آيَةَ السَّجْدَةِ بِالْفَارِسِيَّةِ لَا يَسْجُدُ عِنْدَنَا كَمَا لَوْ فَسَّرَ آيَةَ سَجْدَةٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يَسْجُدُ .

فصل: إِذَا سَجَدَ الْمُسْتَمِعُ مَعَ الْقَارِئِ لَا يَرْتَبِطُ بِهِ وَلَا يَنْوِي الْاِقْتِدَاءَ بِهِ وَلَهُ الرَّفْعُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَهُ .

فصل: لَا تُكْرَهُ قِرَاءَةُ آيَةِ السَّجْدَةِ لِلْإِمَامِ عِنْدَنَا ، سَوَاءً كَانَتْ ۱/۱۰۱/ الصَّلَاةُ / سِرِّيَّةً أَوْ جَهْرِيَّةً ، وَيَسْجُدُ مَتَى قَرَأَهَا . وَقَالَ مَالِكٌ : يُكْرَهُ ذَلِكَ مُطْلَقًا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يُكْرَهُ فِي السَّرِّيَّةِ دُونَ الْجَهْرِيَّةِ .

فصل لَا يُكْرَهُ عِنْدَنَا سُجُودَ التَّلَاوَةِ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا . وَبِهِ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (۱)

(۱) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أحد فقهاء المدينة السبعة ، ومن سادات التابعين وعلمائهم وثقاتهم ، توفي بالمدينة سنة ۱۰۶ هـ وصلى عليه هشام بن عبد الملك بعد انصرافه من الحج .

وَالْقَاسِمُ^(١) وَعَطَاءٌ وَعِكْرِمَةُ^(٢) وَأَبُو حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ وَمَالِكٌ فِي
 إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ ، وَكَرِهَ ذَلِكَ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَمْرٍ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَمَالِكٌ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى وَإِسْحَاقُ بْنُ
 / رَاهَوِيهِ وَأَبُو ثَوْرٍ .

ب/١٠١

فصل : لَا يَقُومُ الرُّكُوعُ مَقَامَ السُّجُودِ لِلتَّلَاوَةِ فِي حَالِ
 الْاِخْتِيَارِ ، وَهَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ
 وَالْخَلْفِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَقُومُ مَقَامَهُ . وَدَلِيلُ
 الْجُمْهُورِ الْقِيَاسُ عَلَى سُجُودِ الصَّلَاةِ ، وَأَمَّا الْعَاجِزُ عَنِ السُّجُودِ
 فَيُومِيءُ إِلَيْهِ كَمَا يُومِيءُ بِسُجُودِ الصَّلَاةِ .

فصل في صفة السُّجُودِ

اعْلَمْ أَنَّ السَّاجِدَ لِلتَّلَاوَةِ لَهُ حَالَانِ : أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ خَارِجَ
 الصَّلَاةِ . وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ فِيهَا .

أَمَّا الْأَوَّلُ : فَإِذَا أَرَادَ السُّجُودَ / نَوَى سُجُودَ التَّلَاوَةِ وَكَبَّرَ ١٠٢/أ

(١) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، أحد فقهاء السبعة المشهورين بالمدينة :

ومن أكابر التابعين ، مات سنة ١٠١ هـ . بـ « قديد » .

(٢) هو أبو عبد الله عكرمة مولى عبد الله بن عباس ، أصله من البربر ، وكان ممن ينتقل من

بلد إلى بلد ، أحد فقهاء مكة وتابعيها مات سنة ١٠٧ هـ وله ثمانون سنة .

لِلْإِحْرَامِ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَمَا يَفْعَلُ فِي تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ .
 لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ تَكْبِيرَةً أُخْرَى لِلْهَوِيِّ إِلَى السُّجُودِ ، وَلَا يَرْفَعُ فِيهَا
 الْيَدَ ، وَهَذِهِ التَّكْبِيرَةُ الثَّانِيَةُ مُسْتَحَبَّةٌ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ ، كَتَكْبِيرَةِ سَجْدَةِ
 الصَّلَاةِ . وَأَمَّا التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ - فَبِهَا ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ لِأَصْحَابِنَا .

أَظْهَرُهَا : وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ : إِنَّهَا رُكْنٌ وَلَا يَصِحُّ
 السُّجُودُ إِلَّا بِهَا .

وَالثَّانِي : أَنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ ، وَلَوْ تَرَكْتَ صَحَّ السُّجُودُ ، وَهَذَا قَوْلُ
 ١٠٢ / ب الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ / الْجَوِينِيِّ (١) .

وَالثَّلَاثُ : لَيْسَتْ مُسْتَحَبَّةً ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ إِنْ كَانَ الَّذِي يُرِيدُ السُّجُودَ قَائِمًا كَبَّرَ لِلْإِحْرَامِ فِي حَالِ
 قِيَامِهِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ لِلْسُّجُودِ فِي انْحِطَاطِهِ إِلَى السُّجُودِ ، وَإِنْ كَانَ
 جَالِسًا فَقَدْ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا : يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَقُومَ فَيُكَبِّرُ
 لِلْإِحْرَامِ قَائِمًا ثُمَّ يَهْوِي لِلْسُّجُودِ ، كَمَا إِذَا كَانَ فِي الْإِبْتِدَاءِ قَائِمًا ،
 وَدَلِيلُ هَذَا الْقِيَاسُ عَلَى الْإِحْرَامِ وَالسُّجُودِ فِي الصَّلَاةِ ، وَمِمَّنْ نَصَّ
 عَلَى هَذَا وَجَزَمَ بِهِ مِنْ أئِمَّةِ أَصْحَابِنَا : الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوِينِيُّ ،

(١) هو عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية الجويني ، والد إمام الحرمين ، من علماء
 التفسير واللغة والفقه ، ولد في « جوين » وسكن نيسابور ، وتوفي بها سنة ٤٣٨ هـ من
 كتبه « التبصرة والتذكرة » و « الوسائل في فروق المسائل » و « اثبات الاستواء » وغيرها .

وَالْقَاضِي حُسَيْنٌ وَصَاحِبَاهُ/ صَاحِبَا « التَّيْمَةِ » (١) و « التَّهْذِيبِ » (٢) ١٠٣ / ١
 وَالْإِمَامُ الْمُحَقِّقُ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّافِعِيُّ (٣) ، وَحَكَاهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ عَنِ
 وَالِدِهِ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ ، ثُمَّ أَنْكَرَهُ وَقَالَ : لَمْ أَرِ لِهَذَا أَصْلًا وَلَا
 ذِكْرًا ، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ظَاهِرٌ فَلَمْ يَثْبُتْ فِيهِ شَيْءٌ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ مِنَ السَّلَفِ ؛ وَلَا
 تَعَرَّضَ لَهُ الْجُمْهُورُ مِنْ أَصْحَابِنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ إِذَا سَجَدَ فَيَنْبَغِي أَنْ يُرَاعِيَ آدَابَ السُّجُودِ فِي الْهَيْئَةِ
 وَالتَّسْبِيحِ . أَمَّا الْهَيْئَةُ فَإِنَّ يَضَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ،
 / وَيَضُمُّ أَصَابِعَهُ وَيَنْشُرُهَا إِلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ ، وَيُخْرِجُهُمَا مِنْ كُمَيْهِ ١٠٣ / ب
 وَيَبَاشِرَ بِهِمَا الْمُصَلِّيَّ وَيُجَافِي مِرْفَقَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ ، وَيَرْفَعُ بَطْنَهُ عَنِ
 فَخْذَيْهِ إِنْ كَانَ رَجُلًا ، فَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً أَوْ خُنْثَى لَمْ يُجَافِ وَيَرْفَعُ
 السَّاجِدُ أَسَافِلَهُ عَلَى رَأْسِهِ ، وَيُمْكِنُ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ مِنَ الْمُصَلِّي ،
 وَيَطْمِئِنُّ فِي سُجُودِهِ .

وَأَمَّا التَّسْبِيحُ فِي السُّجُودِ ، فَقَالَ أَصْحَابُنَا : يُسَبِّحُ بِمَا يُسَبِّحُ

(١) هو عبد الرحمن بن مأمون بن علي الشافعي ، المعروف بـ « المتولي » أبو سعد ، فقيه
 أصولي متكلم فرضي ، ولد بـ « نيسابور » سنة ٤٢٧هـ وتفقّه بـ « مرو » وتولى التدريس
 بالمدرسة النظامية ببغداد وتوفي بها سنة ٤٧٨هـ من تصانيفه : « تنمة الإبانة » تأليف
 شيخه الفوراني في الفقه ، ولم يكملها .

(٢) مؤلفه : أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، تقدمت ترجمته ص (١٢٧) .

(٣) هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي ، فقيه من كبار الشافعية . كان له
 مجلس بقزوين للتفسير والحديث ، وتوفي فيها سنة ٦٢٣هـ ، وكانت ولادته سنة
 ٥٥٧هـ . من تصانيفه : « التدوين في ذكر أخبار قزوين » و « المحرر » في الفقه
 و « فتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي » . وغيرها .

بِهِ فِي سُجُودِ الصَّلَاةِ ، فَيَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ،
 ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسَلْتُ ، سَجَدَ
 ١٠٤/أ وَجْهِي / لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَّرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ ،
 تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ . وَيَقُولُ : سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ (١٤١) رَبُّ
 الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ . فَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَقُولُهُ [المصلي] فِي سُجُودِهِ فِي
 الصَّلَاةِ .

قَالُوا : وَبُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ : « اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ
 أَجْرًا ، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا ، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا ، وَأَقْبَلْهَا
 مِنِّي كَمَا قَبِلْتَهَا مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (١) . وَهَذَا الدُّعَاءُ
 خَصِيصٌ بِهَذِهِ السُّجْدَةِ فَيُنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهِ .

١٠٤/ب وَذَكَرَ الْأَسْتَاذُ إِسْمَاعِيلُ (٢) الضَّرِيرُ فِي كِتَابِهِ «التفسير» أَنَّ اخْتِيَارَ
 الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي دُعَاءِ سُجُودِ التَّلَاوَةِ أَنْ يَقُولَ : ﴿سُبْحَانَ رَبَّنَا
 إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبَّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨] وَهَذَا النُّقْلُ عَنِ
 الشَّافِعِيِّ غَرِيبٌ جِدًّا ، وَهُوَ حَسَنٌ . فَإِنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ يَقْتَضِي مَدْحَ
 مَنْ قَالَهُ فِي السُّجُودِ ، فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَذْكَارِ كُلِّهَا ،
 وَيَدْعُو مَعَهَا بِمَا يُرِيدُ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْأَدْنَى ، فَإِنْ أَقْتَصَرَ عَلَى

(١) رواه الترمذي رقم (٥٧٩) في أبواب الصلاة : باب ما يقول في سجود القرآن ، وابن ماجه
 رقم (١٠٥٣) في إقامة الصلاة ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وصححه ابن
 خزيمة رقم (٥٦٢) وابن حبان رقم (٦٩١) والحاكم ٢١٩/١ - ٢٢٠ ووافقه الذهبي .
 (٢) هو أبو عبد الرحمن ، اسماعيل بن أحمد بن عبد الله الحيري ، مفسر ، من فقهاء
 الشافعية ، من أهل نيسابور ، ونسبته إلى « الحيرة » محلة كانت فيها ، له « الكفاية » في
 التفسير مات بعد ٤٣٠ هـ .

بَعْضُهَا حَصَلَ أَصْلُ التَّسْبِيحِ ، وَلَوْ لَمْ يُسَبِّحْ بِشَيْءٍ أَصْلًا حَصَلَ
السُّجُودُ كَسُّجُودِ الصَّلَاةِ .

ثُمَّ إِذَا فَرَعَ مِنَ التَّسْبِيحِ / وَالِدُعَاءِ رَفَعَ رَأْسَهُ مُكَبِّرًا ، وَهَلْ ١/١٠٥
يَفْتَقِرُ إِلَى السَّلَامِ ؟ فِيهِ قَوْلَانِ مَنْصُوصَانِ لِلشَّافِعِيِّ مَشْهُورَانِ :
أَصْحُهُمَا عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِهِ : أَنَّهُ يَفْتَقِرُ لِإِفْتِقَارِهِ إِلَى
الإِحْرَامِ وَيَصِيرُ كَصَلَاةِ الْجِنَازَةِ ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ
بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا
قَرَأَ السَّجْدَةَ سَجَدَ ثُمَّ سَلَّمَ .

وَالثَّانِي : لَا يَفْتَقِرُ كَسُّجُودِ التَّلَاوَةِ فِي الصَّلَاةِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُنْقَلِ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ .

فَعَلَى الْأَوَّلِ هَلْ يَفْتَقِرُ إِلَى التَّشْهِدِ ؟ فِيهِ / وَجْهَانِ : أَصْحُهُمَا ١/١٠٦ ب
لَا يَفْتَقِرُ كَمَا لَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْقِيَامِ .

وَبَعْضُ أَصْحَابِنَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَسْأَلَتَيْنِ ، وَيَقُولُ فِي التَّشْهِدِ
وَالسَّلَامِ ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ :

أَصْحُهَا : أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ السَّلَامِ دُونَ التَّشْهِدِ .

وَالثَّانِي : لَا يَحْتَاجُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا .

وَالثَّلَاثُ : لَا بُدَّ مِنْهُمَا .

وَمِمَّنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ يُسَلَّمُ : مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ وَأَبُو

عبد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ^(١) ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ وَأَبُو قِلَابَةَ^(٢)(١٤٢)
 وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ . وَمِمَّنْ قَالَ لَا يُسَلَّمُ : الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ،
 وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ^(٣)(١٤٣)
 ١٠٧/أ وَأَحْمَدُ ، وَهَذَا كُلُّهُ فِي الْحَالِ الْأَوَّلِ / وَهُوَ السُّجُودُ خَارِجَ
 الصَّلَاةِ - وَالْحَالِ الثَّانِي أَنْ يَسْجُدَ لِلتَّلَاوَةِ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يُكَبِّرُ
 لِلْإِحْرَامِ .

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُكَبِّرَ لِلسُّجُودِ وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيُكَبِّرُ لِلرَّفْعِ مِنَ
 السُّجُودِ . هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ الْجُمْهُورُ . وَقَالَ
 أَبُو عَلِيٍّ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤) : مِنْ أَصْحَابِنَا: يُكَبِّرُ لِلسُّجُودِ وَلَا لِلرَّفْعِ ،
 وَالْمَعْرُوفُ الْأَوَّلُ .

وَأَمَّا الْأَدَبُ فِي هَيْئَةِ السُّجُودِ وَالتَّسْبِيحِ فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي

(١) هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة ، مقرأ الكوفة ، مولده في حياة النبي صلى الله عليه
 وسلم ، ومن أقواله : أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم
 يجاوزوهن إلى العشر الأخر حتى يعملوا ما فيهن ، فكنا نتعلم القرآن والعمل به ،
 وسيرت القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم . توفي سنة ٧٤ هـ .

(٢) هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، الجرمي ، البصري ، عالم بالقضاء والأحكام ، أرادوه
 على القضاء فهرب إلى الشام ، وانقطع بداريا ، كان ثقة كثير الحديث ، مات فيها سنة
 ١٠٤ هـ .

(٣) هو يحيى بن وثاب الأسدي بالولاء ، الكوفي ، إمام أهل الكوفة في القرآن ، تابعي ،
 ثقة ، قليل الحديث ، من أكابر الفراء ، وفاته سنة ١٠٣ هـ .

(٤) هو الحسن بن الحسين بن أبي هريرة الشافعي ، أخذ الفقه عن أبي العباس ابن
 سريج وأبي إسحاق المروزي ، ودرس ببغداد وتخرج عليه خلق كثير ، وانتهدت إليه إمامة
 العراقيين ، وكان معظماً عند السلاطين والرعاية إلى أن توفي في رجب سنة خمس
 وأربعين وثلاثمائة رحمه الله تعالى .

السُّجُودِ خَارِجَ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنَّهُ إِذَا كَانَ السَّاجِدُ إِمَامًا فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُطَوَّلَ التَّسْبِيحَ ، إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ يُؤْثِرُونَ التَّطْوِيلَ . ثُمَّ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ قَامَ وَلَا يَجْلِسُ لِلِاسْتِرَاحَةِ بِلا ١٠٧/ب خِلَافٍ ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ غَرِيبَةٌ قَلَّ مَنْ نَصَّ عَلَيْهَا ، وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَيْهَا الْقَاضِي حُسَيْنٌ وَابْنُ بَعُيُوتٍ وَالرَّافِعِيُّ - هَذَا بِخِلَافِ سُجُودِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ الْقَوْلَ الصَّحِيحَ الْمَنْصُوصَ لِلشَّافِعِيِّ الْمُخْتَارِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ اسْتِحْبَابُ جَلْسَةِ الْاسْتِرَاحَةِ عَقِبَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ ، وَمِنَ الثَّلَاثَةِ فِي الرَّبَاعِيَّاتِ (*) .

ثُمَّ إِذَا رَفَعَ مِنْ سَجْدَةٍ / التَّلَاوَةِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِنْتِصَابِ قَائِمًا ، ١٠٨/أ وَالْمُسْتَحَبُّ إِذَا انْتَصَبَ قَائِمًا أَنْ يَقْرَأَ شَيْئًا ثُمَّ يَرْكَعُ ، فَإِنْ انْتَصَبَ ثُمَّ رَكَعَ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ جَازٍ (**).

فصل في الأوقات المختارة للقراءة

اعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ الْقِرَاءَةِ مَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ . وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ تَطْوِيلَ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ تَطْوِيلِ السُّجُودِ . وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ فَأَفْضَلُهَا قِرَاءَةُ اللَّيْلِ ، وَالنَّصَبُ

(*) البخاري (٨٢٣)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧)، والنسائي (٢٣٤/٢)، وانظر «الزاد» ١/٢٤٠ - ٢٤١، و«الفتوحات» ٢/٢٨٣ - ٢٨٤ .

(**) في هامش الأصل : الحمد لله ، ثم بلغ قراءة علي ومقابلة .

الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَوَّلِ ، وَالْقِرَاءَةُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
مَحْبُوبَةٌ .

وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فِي النَّهَارِ فَأَفْضَلُهَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَلَا
١٠٨/ب كَرَاهَةٌ / فِي الْقِرَاءَةِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ لِمَعْنَى فِيهِ . وَأَمَّا مَا رَوَاهُ
ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ (١) (١٤٤) عَنْ مَشَائِخِهِ ، أَنَّهُمْ كَرِهُوا
الْقِرَاءَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَقَالُوا : هُوَ دِرَاسَةٌ يَهُودٍ ، فَغَيْرُ مَقْبُولٍ وَلَا
أَصْلَ لَهُ .

وَيُخْتَارُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَيَوْمُ
عَرَفَةَ ، وَمِنَ الْأَعْشَارِ : الْعَشْرُ الْأَخِيرُ مِنْ رَمَضَانَ ، وَالْعَشْرُ الْأَوَّلُ
مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَمِنَ الشُّهُورِ رَمَضَانُ .

فصل: إِذَا أُرْتَجَّ عَلَى الْقَارِئِ وَلَمْ يَدْرِ مَا بَعْدَ الْمَوْضِعِ الَّذِي
١٠٩/أ انْتَهَى إِلَيْهِ فَسَأَلَ عَنْهُ غَيْرُهُ ، فَيَنْبَغِي / أَنْ يَتَأَدَّبَ بِمَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَبِشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ (٢) رَضِيَ

(١) هو معان بن رفاعَةَ السَّلَامِي ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، الدَّمَشَقِيُّ ، وَيُقَالُ : الْحَمِصِيُّ ، قَالَ
الْحَافِظُ فِي « التَّقْرِيبِ » : لِينِ الْحَدِيثِ ، كَثِيرِ الْإِرْسَالِ ، مِنْ السَّابِعَةِ .

(٢) هُوَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودِ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ ، قِيلَ : إِنَّ لَهُ صَحْبَةً . قَالَ
العَجَلِيُّ : مَدَنِيٌّ تَابِعِيٌّ ثِقَّةٌ ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : قَرَأْتُ بِخَطِّ مَغْلَطَايَ أَنَّ ابْنَ خَلْفُونَ ذَكَرَ فِي
الثَّقَاتِ أَنَّ بَشِيرًا وَلَدَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَلِيلٍ كَذَا قَالَ . وَلَفْظُهُ : وَلَدَ
فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ بَعْدَهُ بِيَسِيرٍ .

اللَّهُ عَنْهُمْ . قَالُوا : إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ عَنْ آيَةٍ فَلْيَقْرَأْ مَا قَبْلَهَا ،
ثُمَّ يَسْكُتْ ، وَلَا يَقُولُ : كَيْفَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنَّهُ يَلْتَبِسُ عَلَيْهِ (١) .

فصل : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِآيَةٍ فَلَهُ أَنْ يَقُولَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
كَذَا ، وَلَهُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ كَذَا ، وَلَا كَرَاهَةَ فِي شَيْءٍ
مِنْ هَذَا ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ
وَالْخَلْفِ .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الشُّخَيْرِ (٢) (١٤٥) / التَّابِعِيُّ الْمَشْهُورِ ، قَالَ : لَا تَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ب/١٠٩
يَقُولُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ . وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ مُطَرِّفٌ
رَحِمَهُ اللَّهُ خِلَافَ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ ، وَفَعَلْتُهُ الصَّحَابَةُ وَمَنْ
بَعْدَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ
وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ [الأحزاب : ٤] .

(١) قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٠ : وعن إبراهيم قال : قال عبد الله - يعني ابن مسعود - : إذا شك أحدكم في الآية فلا تقول في كذا وكذا ، فيلبس عليه ، ولكن ليقرأ ما قبلها ثم ليخل بينه وبين حاجته . رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون ، إلا أنه منقطع .

(٢) هو مطرف بن عبد الله بن الشخير ، أبو عبد الله الحرشي العامري البصري ، زاهد من كبار التابعين ، قال الذهبي : مولده كان عام بدر أو عام أحد ، وبقي إلى أن خرج عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بعد الثمانين . وكان ثقة عابداً فاضلاً . كانت إقامته ووفاته في البصرة .

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [سورة الأنعام: ١٠٦]» (١) .

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ (٢) : يَا ١/١١٠ رَسُولَ اللَّهِ [إِنَّ] اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فَهَذَا كَلَامُ أَبِي طَلْحَةَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) .

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مَسْرُوقٍ (٤) رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣] فَقَالَتْ : أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ (٥) [الأنعام: ١٠٣] أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ

(١) مسلم رقم (٢٦٨٧) في الذكر والدعاء : باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى .

(٢) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام ، الأنصاري ، النجاري ، مشهور بكنيته ، شهد العقبة مع السبعين ، ثم شهد بدرأ وما بعدها من المشاهد ، مات سنة ٣١ هـ وقيل غير ذلك ، وهو ابن سبع وسبعين سنة .

(٣) البخاري رقم (١٤٦١) في الزكاة : باب الزكاة على الأقارب ، وفي كتب أخرى ، ومسلم رقم (٩٩٨) في الزكاة : باب فضل الصدقة على الأقربين .

(٤) هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الكوفي ، ابو عائشة الوادعي ، مخضرم تابعي ثقة ، من أهل اليمن ، قدم المدينة في أيام أبي بكر ، وسكن الكوفة ، وشهد حروب علي ، وكان أعلم بالفتيا من شريح ، وشريح أبصر منه بالقضاء . مات سنة ٦٣ هـ .

(٥) قال الإمام العلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية رحمه =

اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ الآية [الشورى: ٥١]، ثُمَّ قَالَتْ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا / أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ ١١٠/ب [المائدة: ٦٧] ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] ^(١) وَنَظَائِرُ هَذَا فِي كَلَامِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل في آداب الختم وما يتعلّق به

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى في وقته: قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْخَتْمَ لِلْقَارِيءِ وَحْدَهُ يُسْتَحَبُّ

الله في كتاب «الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب» ص ١٠٣ من طبعتنا: «الرب تبارك وتعالى يرى يوم القيامة بالأبصار عياناً ولكن يستحيل إدراك الأبصار له، وإن رآته، فالإدراك أمر وراء الرؤية، وهذه الشمس، ولله المثل الأعلى، نراها ولا ندركها كما هي عليه ولا قريباً من ذلك، ولذلك قال ابن عباس لمن سأله عن الرؤية وأورد عليه ﴿لا تدركه الأبصار﴾ فقال: ألسنت ترى السماء؟ قال: بلى، قال: أفندركها؟ قال: لا. قال: «فالله تعالى أعظم وأجل».

(١) البخاري رقم (٤٦١٢) في تفسير سورة المائدة: باب ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾، ومسلم رقم (١٧٧) في الإيمان: باب معنى قول الله عز وجل: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾، والترمذي رقم (٣٠٧٠) في التفسير: باب ومن سورة الأنعام، وأحمد في «المسند» ٦/ ٤٩ و ٥٠. انظر روايات الحديث في «جامع الأصول» رقم (٨١٣٠).

أَنْ يَكُونَ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ : يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي رَكَعَتَيْ
 الْفَجْرِ، أَوْ رَكَعَتَيْ سُنَّةِ الْمَغْرِبِ، وَفِي رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ أَفْضَلُ،
 وَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْتِمَ خَتْمَةً فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فِي دَوْرٍ، وَيَخْتِمَ خَتْمَةً
 ١١١/أُخْرَى/ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي دَوْرٍ آخَرَ. وَأَمَّا مَنْ يَخْتِمُ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ،
 وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ يَخْتِمُونَ مُجْتَمِعِينَ، فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ خَتْمُهُمْ فِي
 أَوَّلِ النَّهَارِ وَأَوَّلِ اللَّيْلِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَوَّلِ النَّهَارِ أَفْضَلُ عِنْدَ بَعْضِ
 الْعُلَمَاءِ.

المسألة الثانية: يُسْتَحَبُّ صِيَامُ يَوْمِ الْخْتِمِ إِلَّا أَنْ يُصَادِفَ يَوْمًا
 نَهَى الشَّرْعُ عَنْ صِيَامِهِ. وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ
 الصَّحِيحِ : أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ مُصَرِّفٍ وَحَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ وَالْمُسَيَّبَ
 ١١١/ب ابْنَ رَافِعٍ (١) التَّابِعِينَ الْكُوفِيِّينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، /كَانُوا يُصْبِحُونَ
 فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَخْتِمُونَ فِيهِ الْقُرْآنَ صِيَامًا.

المسألة الثالثة: يُسْتَحَبُّ حُضُورُ مَجْلِسِ خْتِمِ الْقُرْآنِ اسْتِحْبَابًا
 مُتَّكِدًا، فَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِينَ» «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَمَرَ الْحَيْضَ بِالْخُرُوجِ يَوْمَ الْعِيدِ فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ
 الْمُسْلِمِينَ» (٢).

(١) هو المسيب بن رافع ، الأسدي الكاهلي ، أبو انعلاء الكوفي الضرير ، فقيه ثبت ، مات
 سنة ١٠٥ هـ .

(٢) البخاري رقم (٣٢٤) في الحيض : باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ،
 ورقم (٣٥١) في الصلاة : باب وجوب الصلاة في الثياب ، ورقم (٩٧١) في
 العيدين : باب التكبير أيام منى ، ورقم (٩٧٤) : باب خروج النساء والحيض الى
 المصلى ، ورقم (٩٨٠) : باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد ، ورقم (٩٨١) :

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ رَجُلًا يُرَاقِبُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ،
فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْتِمَ أَعْلَمَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَيَشْهَدُ ذَلِكَ (١) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ عَنْ قَتَادَةَ ١/١١٢
التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ صَاحِبِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . قَالَ : كَانَ أَنَسُ
ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهُ وَدَعَا (٢) .

= باب اعتزال الحيض المصلى ، ورقم (١٦٥٢) في الحج : تقضي الحائض المناسك
كلها إلا الطواف بالبيت . ومسلم رقم (٨٩٠) في صلاة العيدين : باب ذكر إباحة
خروج النساء في العيدين : إلى المصلى وشهود الخطبة ، وأبو داود رقم (١١٣٦) -
١١٣٩ في الصلاة : باب خروج النساء في العيد ، والترمذي رقم (٥٣٩ - ٥٤٠) في
الصلاة : باب ما جاء في خروج النساء في العيدين ، والنسائي ٣/١٨٠ و ١٨١ في
العيدين : باب خروج العواتق وذوات الخدور في العيدين ، وباب اعتزال الحيض
مصلى الناس ، من حديث أم عطية رضي الله عنها .

(١) الدارمي رقم (٣٤٧٥) قال ابن علان في « الفتوحات » ٣ / ٢٤٣ : قال الحافظ ، لكن
ذكره الشيخ - يعني الإمام النووي - هنا بالمعنى ، وأخرجه أبو عبيد وابن الضريس ،
كلاهما في « فضائل القرآن » وابن أبي داود في « كتاب الشريعة » من طرق متعددة لهم
إلى صالح المُرِّي عن قتادة ، وصالح زاهد مشهور من أهل البصرة ، وهو ضعيف
الحديث عندهم ، وفيه علة أخرى الانقطاع بين ابن عباس وقاتدة .

(٢) قال ابن علان ٣ / ٢٤٤ : رواه في كتابه « المصاحف » ، وقال الحافظ بعد تخرجه من
طريق أبي بكر بن أبي شيبة : أخرجه ابن أبي داود عن علي بن محمد عن وكيع عن
مسعر عن قتادة ، وأخرجه أيضاً من رواية ثابت البناني أن أنساً كان إذا ختم القرآن جمع
أهله وولده ودعا لهم ، ولفظ الطبراني « وأهل بيته » : هذا موقوف صحيح ، أخرجه
سعيد بن منصور في كتابه ، وأخرجه أبو داود من رواية ابن عطية عن أنس ، وزاد في
آخره : « والدعاء عند ختم القرآن مستجاب » والحكم فيه ضعف ، لكن له شاهد عن
ابن مسعود أخرجه ابن عبيد وابن الضريس بسند فيه انقطاع عن ابن مسعود ، قال : « من
ختم القرآن فله دعوة مستجابة » وكان عبد الله إذا ختم جمع أهله ثم دعا وأمنوا على
دعائه ، وجاء أوله في حديث مرفوع أخرجه الطبراني في « معجمه » بسند ضعيف عن =

وَرَوَى بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ (١) (١٤٦)
 التَّابِعِيُّ الْجَلِيلِ ، قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ مُجَاهِدٌ وَعَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ (٢)
 فَقَالَا : إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ لِأَنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْتِمَ الْقُرْآنَ ، وَالِدُعَاءُ
 مُسْتَجَابٌ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ - وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ ، أَنَّهُ
 كَانَ يُقَالُ : إِنَّ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ عِنْدَ خَاتِمَةِ الْقُرْآنِ .

ب/١١٢ / وَرَوَى بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يَجْتَمِعُونَ
 عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ يَقُولُونَ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ (٣) .

المسألة الرابعة : يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ [عَقِيبَ] الخْتَمِ اسْتِحْبَابًا
 مُتَّكِدًا ، لِمَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا . وَرَوَى الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادِهِ

= العرباض بن سارية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ختم القرآن فله
 دعوة مستجابة » وقد وجدت لحديث أنس الموقوف المتقدم ذكره طريقاً أخرى مرفوعة
 عن قتادة عن أنس ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ختم القرآن جمع
 أهله ودعا » قال أبو نعيم الحافظ : غريب من حديث مسعر . قال الحافظ : قلت :
 رواه موثقون ، ثم إن في سنده من يضعف أو يجهل ، والصحيح الموقوف عن
 أنس . اهـ .

(١) هو الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم ، أبو محمد أو أبو عبد الله الكوفي ، أحد الأعلام ،
 قال العجلي : ثقة ثبت ، من فقهاء أصحاب إبراهيم ، صاحب سنة واتباع . توفي سنة
 ١١٥ هـ عن خمس وستين سنة .

(٢) هو عبدة بن أبي لبابة ، أبو القاسم الأسدي ثم الغاضري ، مولاهم ، الكوفي ، نزيل
 دمشق ، ثقة . مات في حدود سنة ١٢٧ هـ .

(٣) قال ابن علان ٣ / ٢٤٦ : قال الحافظ : موقوف صحيح ، وكان مجاهداً وعبدة ذكرنا
 الأثرين معاً فحفظ بعض ما لم يحفظ الآخر عن الحكم ، أو حدث الحكم بهذا مرة ،
 وبهذا مرة ، والأول من طريق جرير وسفيان الثوري ، والثاني عند ابن أبي داود عن
 شعبة . اهـ .

عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ (١) قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ دَعَا آمَنَ عَلَى دُعَائِهِ
أَرْبَعَةَ آلَافٍ مَلَكٍ (٢).

وَيُنْبَغِي أَنْ يُلِحَّ فِي الدُّعَاءِ ، وَأَنْ يَدْعُو بِالْأُمُورِ الْمُهَيْمَةِ ، وَأَنْ
يُكْثِرَ فِي ذَلِكَ فِي صَلَاحِ الْمُسْلِمِينَ ، وَصَلَاحِ سُلْطَانِهِمْ ، وَصَلَاحِ
وَلَاةِ أُمُورِهِمْ ، وَقَدْ رَوَى / الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ بِإِسْنَادِهِ ١/١١٣
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ أَكْثَرَ مِنْ
دُعَائِهِ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَقَدْ قَالَ نَحْوَ
ذَلِكَ غَيْرُهُ ، فَيُخْتَارُ لِلدَّاعِي الدَّعَوَاتُ الْجَامِعَةُ كَقَوْلِهِ :

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ قُلُوبَنَا ، وَأَزِلْ عُيُوبَنَا ، وَتَوَلَّنَا بِالْحُسْنَى ، وَزَيَّنَّا
بِالتَّقْوَى ، وَاجْمَعْ لَنَا خَيْرِي الْآخِرَةَ وَالْأُولَى ، وَارزُقْنَا طَاعَتَكَ مَا
أَبْقَيْتَنَا .

اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى ، وَجَنِّبْنَا الْعُسْرَى ، وَأَعِزَّنَا مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، وَأَعِزَّنَا مِنْ عَذَابِ / النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، ١/١١٣ ب
وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ (١٤٧) ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ .

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعَفَافَ وَالعِنْيَ .

(١) هو حميد بن قيس المكي الأعرج ، أبو صفوان ، القاريء ، الأسدي مولا هم . مات
سنة ١٣٠ هـ وقيل بعدها .

(٢) الدارمي رقم (٣٤٨٤) قال ابن علان ٣ / ٢٤٦ : قال الحافظ : أثر مقطوع وسنده
ضعيف ، ويغني عنه أثر مجاهد وعبد السابق .

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَوِدُّعُكَ أَدْيَانَنَا وَأَبْدَانَنَا ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِنَا
وَأَنْفُسِنَا ، وَأَهْلِينَا وَأَحْبَابِنَا وَسَائِرَ الْمُسْلِمِينَ ، وَجَمِيعَ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ
عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا .

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،
وَاجْمَعْ (*) بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَحْبَابِنَا فِي دَارِ كَرَامَتِكَ بِفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ .

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ وُلاةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَوَفِّقْهُمْ لِلْعَدْلِ فِي
١١٤/ أَرْعَايَاهُمْ ؛ / وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ ، وَالرَّفْقِ بِهِمْ
وَالاعْتِنَاءِ بِمَصَالِحِهِمْ ، وَحَبِّبْهُمْ إِلَى الرَّعِيَّةِ ، وَحَبِّبِ الرَّعِيَّةَ إِلَيْهِمْ ،
وَوَفِّقْهُمْ لِصِرَاطِكَ الْمُسْتَقِيمِ ، وَالْعَمَلِ بِوِطَائِفِ دِينِكَ الْقَوِيمِ .

اللَّهُمَّ الطِّفْ بِعَبْدِكَ سُلْطَانِنَا ، وَوَفِّقْهُ لِمَصَالِحِ الْآخِرَةِ
وَالْدُّنْيَا ، وَحَبِّبْهُ إِلَيَّ رَعِيَّتِهِ ، وَحَبِّبِ الرَّعِيَّةَ إِلَيْهِ .

وَيَقُولُ باقِي الدَّعَوَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي جُمْلَةِ الْوِلاةِ وَيَزِيدُ :
اللَّهُمَّ احْمِ نَفْسَهُ وَبِلَادَهُ ، وَصُنْ أَتْبَاعَهُ وَأَجْنَادَهُ ، وَأَنْصُرْهُ عَلَى أَعْدَائِهِ
الدِّينِ وَسَائِرِ الْمُخَالِفِينَ ، وَوَفِّقْهُ لِإِزَالَةِ الْمُنْكَرَاتِ وَإِظْهَارِ
١١/ بِ الْمَحَاسِنِ / وَأَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ ، وَزِدِ الْإِسْلَامَ بِسَبَبِهِ ظُهُوراً ، وَأَعِزَّهُ
وَرَعِيَّتَهُ إِعْزَازاً بَاهِراً .

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ وَأَرْخِصْ أَسْعَارَهُمْ ، وَآمِنْهُمْ

(*) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : فِي نَسْخَةِ الْجَمْعِ .

فِي أَوْطَانِهِمْ ، وَأَفْضِ دُبُونَهُمْ ، وَعَافِ مَرْضَاهُمْ ، وَأَنْصُرْ
جُيُوشَهُمْ ، وَسَلِّمْ غَيْبَتَهُمْ* ، وَقَلِّلْ أَسْرَاهُمْ ، وَاشْفِ صُدُورَهُمْ ،
وَأَذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ، وَأَلْفَ بَيْنَهُمْ ؛ وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ
وَالْحِكْمَةَ ، وَتَبَّتْهُمْ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَأَوْزَعَهُمْ (١٤٨) أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَنْصُرْهُمْ
عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ إِلَهَ / الْحَقِّ ، وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ .

١/١١٥

اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ آمِرِينَ بِالْمَعْرُوفِ فَاعِلِينَ بِهِ ، نَاهِينَ عَنِ
الْمُنْكَرِ مُجْتَنِبِينَ لَهُ ، مُحَافِظِينَ عَلَى حُدُودِكَ ، دَائِمِينَ عَلَى طَاعَتِكَ
مُتَنَاصِحِينَ مُتَنَاصِحِينَ .

اللَّهُمَّ صُنَّهُمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي جَمِيعِ
أَحْوَالِهِمْ .

وَيَفْتَحُ دُعَاءَهُ وَيَخْتِمُهُ بِقَوْلِهِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا
يُوفِي نِعْمَهُ وَيُكَافِيءُ مَزِيدَهُ (١٤٩) . اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَعَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ،
وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

/ الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : يُسْتَحَبُّ إِذَا فَرَّغَ مِنَ الْخَتْمَةِ أَنْ يَشْرَعَ ١١٥/ب
فِي أُخْرَى عَقِيبِ الْخْتَمِ ؛ فَقَدْ اسْتَحَبَّهُ السَّلْفُ وَالْخَلْفُ ، وَاحْتَجُّوا

(*) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : فِي نَسْخَةِ غَيْبَتِهِمْ .

فِيهِ بِحَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ الْأَعْمَالِ الْحَلُّ وَالرَّحْلَةُ ، قِيلَ : وَمَا هُمَا ؟ .
قَالَ : افْتِتَاحُ الْقُرْآنِ وَخَتْمُهُ » (١) .

* * *

(١) حديث أنس ذكره الحافظ الذهبي في « الميزان » وعده من مناقير بشر بن الحسين الأصبهاني . قال ابن علان ٢٤٨/٣ : قال الحافظ : حديث أنس أخرجه ابن أبي داود بسند فيه من كذب ، وعجيب للشيخ كيف اقتصر على هذا وسب للسلف الاحتجاج به ، ولم يذكر حديث ابن عباس وهو المعروف في الباب ، وقد أخرجه بعض الستة وصححه بعض الحفاظ . اهـ . وحديث ابن عباس رواه الترمذي رقم (٢٩٤٩) في أبواب القراءات ومحمد بن نصر في قيام الليل . وفي اسناده صالح بن بشير المري ، وهو ضعيف ، ورواه الترمذي بنفس الرقم والدارمي رقم (٣٤٧٩) من حديث زرار بن أبي أوفى اسناده ضعيف أيضاً . قال العلامة ابن القيم : هذا لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا استحبه أحد من الأئمة .

فِي آدَابِ النَّاسِ كُلِّهِمْ مَعَ الْقُرْآنِ

ثَبَّتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» / رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
«الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، / قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ : لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ ١/١١٦
وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» (١) .

قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ : النَّصِيحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ
الْإِيمَانُ بِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَنْزِيلُهُ ، وَلَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ
الْخَلْقِ ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ الْخَلْقُ بِأَسْرِهِمْ ، ثُمَّ تَعْظِيمُهُ وَتِلَاوَتُهُ
حَقٌّ تِلَاوَتِهِ ، وَتَحْسِينُهَا ، وَالْخُشُوعُ عِنْدَهَا ، وَإِقَامَةُ حُرُوفِهِ فِي
التَّلَاوَةِ ، وَالذَّبُّ عَنْهُ لِتَأْوِيلِ الْمُحَرِّفِينَ وَتَعَرُّضِ الطَّاغِينَ ،
والتَّصَدِيقُ بِمَا فِيهِ ، وَالْوُقُوفُ مَعَ أَحْكَامِهِ ، وَتَفْهَمُ عُلُومِهِ ،
وَأَمْثَالِهِ ، وَالاعْتِبَارُ بِمَوَاعِظِهِ ، / وَالتَّفَكُّرُ فِي عَجَائِبِهِ ، وَالْعَمَلُ ١/١١٦ بـ
بِمُحْكَمِهِ ، وَالتَّسْلِيمُ لِمِثْلَابِهِ ، وَالبَحْثُ عَنْ عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ

(١) تقدم تخريجه ص ٣٦ .

وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ ، وَنَشْرُ عُلُومِهِ ، وَالِدُّعَاءُ إِلَيْهِ وَإِلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ نَصِيحَتِهِ .

فصل : أجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الإطلاق وتنزيهه وصيانيته ، وأجمعوا على أن من جحد منه حرفاً ، [مما] أجمع عليه ، أو زاد حرفاً لم يقرأ به أحد وهو عالم بذلك فهو كافر .

قال الإمام الحافظ أبو الفضل القاضي عياض رحمه الله :
١/١١٧ اعلم أن من استخف بالقرآن ، أو بالمصحف ، / أو بشيء منه أو سبها ، أو جحد حرفاً منه ، أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر ، أو أثبت ما نفاه ، أو نفى ما أثبت ، وهو عالم بذلك ، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين . وكذلك إذا جحد التوراة والإنجيل ، أو كتب الله تعالى المنزلة ، أو كفر بها ، أو سبها ، أو استخف بها فهو كافر . قال : وقد أجمع المسلمون ، على أن القرآن المتلوه في جميع الأقطار ، المكتوب في المصحف ، الذي بأيدي المسلمين ، مما جمعه الدفتان ، من أول : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ إِلَى آخِرِ ﴿ قُلْ / أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، كلام الله ووحيه المنزل ، على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن جميع ما فيه حق ، وأن من نقص منه حرفاً قاصداً لذلك ، أو بدله بحرف آخر مكانه ، أو زاد فيه حرفاً ، مما

(١) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي ، إمام وقته في الحديث وعلومه ، والنحو واللغة وكلام العرب ، مولده بمدينة « سبتة » سنة ٤٧٦هـ ، توفي بمراكش مسموماً سنة (٥٤٤هـ) ، من تصانيفه « الشفا في تعريف حقوق المصطفى =

لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَيْهِ الْمُصْحَفُ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ وَالْجَمَاعَةُ
وَأُجْمِعَ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ بِقُرْآنٍ عَامِداً لِكُلِّ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ ، قَالَ أَبُو
عُثْمَانَ بْنِ الْحَدَّادِ (*) (١) : جَمِيعٌ مَنْ يَنْتَحِلُ التَّوْحِيدَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ
الْجَحْدَ بِحَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ كُفْرٌ .

وَقَدْ اتَّفَقَ فُقَهَاءُ بَغْدَادَ عَلَى اسْتِبَابَةِ ابْنِ شَبُودَ (٢)
الْمُقَرِّيءِ ، أَحَدِ أَيْمَّةِ الْمُقَرَّرِينَ الْمُصَدِّرِينَ بِهَا مَعَ ١/١١٨
ابْنِ مُجَاهِدٍ (٣) لِقِرَاءَتِهِ وَإِقْرَائِهِ بِشَوَازٍ مِنَ الْحُرُوفِ ، مِمَّا لَيْسَ
فِي الْمُصْحَفِ ، وَعَقَدُوا عَلَيْهِ بِالرُّجُوعِ عَنْهُ ، وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ
وَكَتَبُوا فِيهِ سِجْلاً أَشْهَدَ فِيهِ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَجْلِسِ الْوَزِيرِ أَبِي عَلِيٍّ

= صلى الله عليه وسلم « و «تقريب المدارك» و «الإلماع» و «شرح حديث أم زرع»
وغيرها .

(*) في هامش الأصل : نسخة الحذاء .

(١) هو سعيد بن محمد بن صبيح بن الحداد المغربي ، المالكي ، أبو عثمان ، فقيه ،
لغوي ، محدث ، صاحب سحنون ، وكان يذم التقليد ، من مؤلفاته : «توضيح
المشكل في القرآن» و «الاستواء» و «عصمة الأنبياء» وغيرها (٢١٩ - ٣٠٢هـ) .

(٢) هو محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت بن شنبوذ ، أبو الحسن ، من كبار القراء من
أهل بغداد ، انفرد بشواذ كان يقرأ بها في المحراب ، وصنف في ذلك كتباً منها :
«اختلاف القراء» و «شواذ القراءات» ، وعلم الوزير ابن مقلة بأمره ، فأحضره وأحضر
بعض القراء ، فناظره ، فنسبهم إلى الجهل وأغلظ للوزير ، فأمر بضربه ، ثم استتيب
غضباً ونفي إلى المدائن ، وتوفي ببغداد سنة ٣٢٨هـ ، مات في محبسه بدار السلطان ،
وقد جاوز الثمانين . قال الذهبي : قال أبو شامة : كان الرفق بابن شنبوذ أولى ، وكان
اعتقاله وإغلاط القول له كافياً ، وليس بمصيب فيما ذهب إليه ، لكن أخطأه في واقعة
لا تسقط حقه في حرمة أهل القرآن والعلم .

(٣) هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي أبو بكر ، كبير العلماء بالقراءات في
عصره ، ولد سنة ٢٤٥هـ وتوفي سنة ٣٢٤هـ وكان حسن الأدب ، رقيق الخلق ، فطناً
جواداً ، ومن تصانيفه : «كتاب القراءات» الكبير « و «قراءة ابن كثير» و «قراءة أبي
عمرو» وغيرها .

ابن مقلّة^(١) سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . وأفتى أبو محمد بن أبي زيد^(٢) فيمن قال لصبي: لعن الله معلمك ، وما علمك . وقال: أردت سوء الأدب ولم أريد القرآن ، قال : يؤدّب القائل ، قال : وأما من لعن المصحف فإنه يُقتل . هذا آخر كلام القاضي عياض رحمه الله .

ب/١١٨ فصل : / وَيَحْرُمُ تَفْسِيرُهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَالْكَلَامُ فِي مَعَانِيهِ لِمَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا ، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ .

وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ لِلْعُلَمَاءِ فِجَائِزٌ حَسَنٌ ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ ، فَمَنْ كَانَ أَهْلًا لِلتَّفْسِيرِ ، جَامِعًا لِلأَدْوَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا مَعْنَاهُ ، وَعَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ الْمُرَادُ ، فَسَرَهُ إِنْ كَانَ مِمَّا يُدْرِكُ بِالْاجْتِهَادِ ، كَالْمَعَانِي وَالْأَحْكَامِ الْخَفِيَّةِ وَالْجَلِيَّةِ ، وَالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ ، وَالْإِعْرَابِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا لَا يُدْرِكُ بِالْاجْتِهَادِ ، كَالْأُمُورِ الَّتِي طَرِيقُهَا الثَّقَلُ وَتَفْسِيرُ الْأَلْفَاظِ اللَّغَوِيَّةِ / فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْكَلَامُ فِيهِ ١/١١٩ إِلَّا بِنَقْلِ صَحِيحٍ مِنْ جِهَةِ الْمُعْتَمِدِينَ مِنْ أَهْلِهِ . وَأَمَّا مَنْ كَانَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ لِكُونِهِ غَيْرِ جَامِعٍ لِأَدْوَاتِهِ فَحَرَامٌ عَلَيْهِ التَّفْسِيرُ ، لَكِنْ لَهُ أَنْ

(١) هو محمد بن علي بن الحسين بن مقلّة ، وزير ، من الشعراء الأدباء ، يضرب بحسن خطه المثل ، ولد في بغداد سنة ٢٧٢هـ قال الثعالبي : من عجائبه أنه تلقى الوزارة ثلاث دفعات لثلاثة من الخلفاء ، وسافر في عمره ثلاث سفرات اثنتان في النفي إلى شيراز والثالثة إلى الموصل ، ودفن بعد موته ثلاث مرات .

(٢) في الأصل : بكر ، وهو خطأ ، والتصحيح من المطبوع ، ومن « الشفاة » ٢/٣٠٦ . هو عبد الله بن أبي زيد بن عبد الرحمن القيرواني ، المالكي ، أبو محمد ، فقيه ، مفسر ، مشارك في بعض العلوم ، من تصانيفه « كتاب النوار » و « مختصر المدونة » و « اعجاز القرآن » وغيرها . (٣١٠ - ٣٨٦هـ) .

يُنْقَلُ التَّفْسِيرَ عَنِ الْمُعْتَمِدِينَ مِنْ أَهْلِهِ .

ثُمَّ الْمَفْسَّرُونَ بِرَأْيِهِمْ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ صَحِيحٍ أَقْسَامٌ :
مِنْهُمْ مَنْ يَحْتَجُّ بِآيَةٍ عَلَى تَصْحِيحِ مَذْهَبِهِ وَتَقْوِيَةِ خَاطِرِهِ ، مَعَ
أَنَّهُ لَا يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ بِالآيَةِ ، وَإِنَّمَا يَقْصِدُ
الظُّهُورَ عَلَى خَصْمِهِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْصِدُ الدُّعَاءَ إِلَى خَيْرٍ ، وَيَحْتَجُّ بِآيَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُظْهِرَ لَهُ دَلَالَهَ لِمَا قَالَهُ .

وَمِنْهُمْ / مَنْ يُفَسِّرُ الْفَاطِظَةَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ غَيْرِ وَقُوفٍ عَلَى مَعَانِيهَا ١١٩/ب
عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَهِيَ مِمَّا لَا يُؤْخَذُ إِلَّا بِالسَّمَاعِ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ ،
وَأَهْلِ التَّفْسِيرِ ، كَبَيَانَ مَعْنَى اللَّفْظَةِ وَإِعْرَابِهَا ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْحَذْفِ
وَالِاخْتِصَارِ ، وَالِإِضْمَارِ وَالْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَالْعُمُومِ ،
وَالْخُصُوصِ ، وَالِإِجْمَالِ وَالْبَيَانِ ، وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ
مِمَّا هُوَ خِلَافُ الظَّاهِرِ .

وَلَا يَكْفِي فِي ذَلِكَ مَعْرِفَةُ الْعَرَبِيَّةِ وَحَدَّهَا ، بَلْ لَا بُدَّ مَعَهَا مِنْ
مَعْرِفَةِ مَا قَالَهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِيهَا ، فَقَدْ يَكُونُونَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى تَرْكِ
الظَّاهِرِ ، أَوْ عَلَى إِرَادَةِ الْخُصُوصِ ، / أَوْ الْإِضْمَارِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، ١٢٠/أ
مِمَّا هُوَ خِلَافُ الظَّاهِرِ ، وَكَمَا إِذَا كَانَ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا بَيْنَ مَعَانٍ ،
فَعُلِمَ فِي مَوْضِعٍ أَنَّ الْمُرَادَ أَحَدَ الْمَعَانِي ثُمَّ فَسَّرَ كُلُّ مَا جَاءَ بِهِ ،
فَهَذَا كُلُّهُ تَفْسِيرٌ بِالرَّأْيِ ، وَهُوَ حَرَامٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (*) .

(*) انظر تفصيل هذا في « أصول التفسير » لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

فصل: وَيَحْرُمُ الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ وَالْجِدَالِ فِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ تَظْهَرَ لَهُ دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى شَيْءٍ يُخَالِفُ مَذْهَبَهُ، وَيَحْتَمِلُ احْتِمَالًا ضَعِيفًا مُوَافَقَةً مَذْهَبِهِ، فَيَحْمِلُهَا عَلَى مَذْهَبِهِ، وَيُنَاطِرُ عَلَى ذَلِكَ مَعَ ظُهُورِهَا فِي خِلَافِ مَا يَقُولُ. وَأَمَّا مَنْ لَا يَظْهَرُ لَهُ ذَلِكَ فَهُوَ ١٢٠/ب مَعذُورٌ، / وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ» (١). قَالَ الْخَطَّابِيُّ (٢): الْمِرَاءُ بِالْمِرَاءِ الشُّكُّ. وَقِيلَ: الْجِدَالُ الْمُسْكَكُ فِيهِ. وَقِيلَ: [هُوَ] الْجِدَالُ الَّذِي يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ فِي آيَاتِ الْقَدْرِ وَنَحْوِهَا.

فصل: وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ السُّؤَالَ عَنْ تَقْدِيمِ آيَةٍ عَلَى آيَةٍ فِي الْمُصْحَفِ، أَوْ مُنَاسَبَةِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ مَا الْحِكْمَةُ فِي كَذَا (٣).

(١) أبو داود رقم (٤٦٠٣) في السنة: باب النهي عن الجدل في القرآن، وأحمد في

«المسند» ٢/ ٢٥٨ و ٢٨٦ و ٤٢٤ و ٤٧٥ و ٤٧٨ و ٤٩٤ و ٥٠٣ و ٥٢٨، وهو حديث

صحيح، كما قال الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٦٥٦٣).

(٢) هو حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، أبو سليمان، فقيه، محدث، من

أهل بستان - من بلاد أفغانستان - من نسل زيد بن الخطاب مولده ووفاته ببستان (٣١٩ -

٣٨٨) هـ من تصانيفه «معالم السنن» و «بيان اعجاز القرآن» و «اصلاح غلط

المحدثين» وغيرها.

(٣) وقد صنف برهان الدين البقاعي كتاباً جليلاً في مناسبات آيات القرآن سماه «اللآلئ

والدرر في تناسب الآي والسور» وقد طبع في الهند وهو يقع في نحو عشرين مجلد.

فصل: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا ، بَلْ يَقُولُ أَنْسَيْتُهَا أَوْ
 أُسْقَطْتُهَا ، فَقَدْ ثَبَتَ / فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ١/١٢١
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا
 يَقُولُ أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا ، بَلْ هُوَ [شَيْءٌ] نُسِّي » وَفِي
 رِوَايَةٍ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضاً « بِسْمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ
 كَيْتَ وَكَيْتَ ، بَلْ هُوَ نُسِّي » (١) .

وَبَثَّتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضاً عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ فَقَالَ : رَحِمَهُ
 اللَّهُ : لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أُسْقَطُهَا » وَفِي رِوَايَةٍ فِي «الصَّحِيحِ»
 « كُنْتُ أَنْسَيْتُهَا » (٢) .

(١) البخاري رقم (٥٠٣٢) في فضائل القرآن : باب استذكار القرآن وتعاهده ، رقم
 (٥٠٣٩) : باب نسيان القرآن ، ومسلم رقم (٧٩٠) في صلاة المسافرين : باب الأمر
 بتعهد القرآن ، والترمذي رقم (٢٩٤٣) في القراءات : باب ومن سورة الحج ،
 والنسائي ٢/ ١٥٤ في الصلاة : باب جامع ما جاء في القرآن ، وأحمد في «المسند»
 ١/ ٣٨٢ و ٤١٧ و ٤٢٣ و ٤٢٩ و ٤٣٨ و ٤٤٩ و ٤٦٣ ، والدارمي رقم (٢٢٤٨) في
 الرقاق : باب في تعاهد القرآن ، ورقم (٣٣٥٠) في فضائل القرآن : باب في تعاهد
 القرآن .

(٢) البخاري رقم (٥٠٣٧) و (٥٠٣٨) في فضائل القرآن : باب نسيان القرآن ورقم
 (٥٠٤٢) : باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا ، ورقم (٢٦٥٥)
 في الشهادات : باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه ، ورقم (٦٣٣٥) في الدعوات : باب
 قوله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ ، ومسلم رقم (٧٨٨) في صلاة المسافرين : باب الأمر
 بتعهد القرآن ، وأبو داود رقم (١٣٣١) في الصلاة : باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة
 الليل ، وأحمد في «المسند» ١٣٨/٦ .

قال الحافظ في «الفتح» : وفي الحديث حجة لمن أجاز النسيان على النبي
 صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ مطلقاً ، وكذا فيما طريقه البلاغ ، لكن =

ب/١٢١ وَأَمَّا مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ
التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ : لَا تَقُلْ أُسْقِطُ آيَةَ كَذَا ، بَلْ : قُلْ
أُغْفِلْتُ ، فَهُوَ خِلَافُ مَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، وَالْإِعْتِمَادُ
عَلَى الْحَدِيثِ ؛ وَهُوَ جَوَازٌ أُسْقِطُ وَعَدَمُ الْكَرَاهَةِ فِيهِ [أولى].

فَصَلُّ : يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ سُورَةُ ﴿ الْبَقَرَةِ ﴾ ، وَسُورَةُ
﴿ آلِ عِمْرَانَ ﴾ ، وَسُورَةُ ﴿ النَّسَاءِ ﴾ ، وَسُورَةُ ﴿ الْمَائِدَةِ ﴾ ، وَسُورَةُ
﴿ الْأَنْعَامِ ﴾ ، وَكَذَا الْبَاقِي ، وَلَا كَرَاهَةَ فِي ذَلِكَ . وَكَرِهَ بَعْضُ
الْمُتَقَدِّمِينَ هَذَا وَقَالُوا : يُقَالُ السُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ ،
وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا
١/١٢٢ / النَّسَاءِ ، وَكَذَا الْبَاقِي ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ ، فَقَدْ ثَبَتَ فِي
« الصَّحِيحَيْنِ » عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ سُورَةُ
﴿ الْبَقَرَةِ ﴾ وَسُورَةُ ﴿ الْكَهْفِ ﴾ وَغَيْرُهُمَا مِمَّا لَا يُحْصَى ، وَكَذَلِكَ
عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ،
وَعَنْهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » (١) : « قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

= بشرطين : أحدهما : أنه بعد ما يقع منه التبليغ ، والآخر أنه لا يستمر على نسيانه ، بل
يحصل له تذكيره إما بنفسه وإما بغيره ، وفي الحديث أيضاً جواز رفع الصوت بالقراءة في
الليل ، وفي المسجد ، وفيه الدعاء لمن حصل له من جهته خير وإن لم يقصد
المحصول منه ذلك .

(١) تقدم تخريجه ص (١١٣) رقم (١) .

عليه وسلم سُورَةَ النَّسَاءِ « وَالْأَحَادِيثُ وَأَقْوَالُ السَّلَفِ فِي هَذَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ .

وَفِي السُّورَةِ لُغَتَانِ الْهَمْزُ وَتَرَكَهُ ، وَالتَّرْكَ أَفْصَحُ ، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ ، وَمِمَّنْ ذَكَرَ/ اللُّغَتَيْنِ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(١) فِي «غَرِيبِ ١٢٢/ب الْحَدِيثِ » .

فصل : وَلَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ هَذِهِ قِرَاءَةٌ أَبِي عَمْرٍو^(٢) أَوْ [قِرَاءَةٌ] نَافِعِ^(٣) أَوْ حَمْزَةَ أَوْ الْكِسَائِي أَوْ غَيْرِهِمْ ، هَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ الَّذِي عَمَلُ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ . وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ [أَنْ يُقَالَ] : سُنَّةُ فُلَانٍ وَقِرَاءَةُ فُلَانٍ ، وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمَاهُ .

(١) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، أبو محمد، ولد ببغداد سنة ٢١٣ هـ ، وسكن الكوفة ، ثم ولي قضاء الدينور مدة ، فنسب إليها ، وتوفي ببغداد سنة ٢٧٦ هـ ، من تصانيفه : « تأويل مختلف الحديث » و« أدب الكاتب » و« المعارف » و« كتاب المعاني » و« عيون الأخبار » « غريب القرآن » و« مشكل القرآن » و« غريب الحديث » و« الميسر والقداح » وغيرها .

(٢) هوزبان بن عمار التميمي ، المازني ، البصري ، من أئمة اللغة والأدب ، وأحد القراء السبعة ، ولد بمكة سنة ٧٠ هـ ، ونشأ بالبصرة ، ومات بالكوفة سنة ١٥٤ هـ .

(٣) هونافع بن أبي نعيم عبد الرحمن ، أبو رويم ، مولى جعونة بن شعوب الليثي ، ولد في خلافة عبد الملك بن مروان ، قال الذهبي : لينه أحمد بن حنبل - أعني في الحديث - أما في الحروف فحجة بالاتفاق . ١ هـ . توفي سنة ١٦٩ هـ .

فصل: لَا يُمْنَعُ الْكَافِرُ مِنْ سَمَاعِ الْقُرْآنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾
 ١/١٢٣ [التوبة : ٦] ، وَيُمْنَعُ مِنْ مَسِّ الْمُصْحَفِ ، / وَهَلْ يَجُوزُ تَعْلِيمُهُ الْقُرْآنَ ؟ . قَالَ أَصْحَابُنَا : إِنْ كَانَ لَا يُرْجَى إِسْلَامُهُ لَمْ يَجُزْ تَعْلِيمُهُ ، وَإِنْ رُجِيَ إِسْلَامُهُ فَفِيهِ وَجْهَانِ :

أَصْحَهُمَا يَجُوزُ رَجَاءً لِإِسْلَامِهِ .

وَالثَّانِي : لَا يَجُوزُ ، كَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُ الْمُصْحَفِ مِنْهُ وَإِنْ رُجِيَ إِسْلَامُهُ . وَأَمَّا إِذَا رَأَيْنَاهُ يَتَعَلَّمُ فَهَلْ يُمْنَعُ مِنْهُ ؟ فِيهِ وَجْهَانِ .

فصل: اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ يُغْسَلُ وَيُسْقَاهُ الْمَرِيضُ ؛ فَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمُجَاهِدٌ وَأَبُو قِلَابَةَ وَالْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَرِهَهُ النَّخَعِيُّ . قَالَ ١/١٢٣ ب الْقَاضِي حُسَيْنٌ وَالْبَغَوِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ / أَصْحَابِنَا : وَلَوْ كُتِبَ الْقُرْآنُ عَلَى الْحَلْوَى وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَطْعِمَةِ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهَا . قَالَ الْقَاضِي : وَلَوْ كُتِبَ عَلَى خَشَبَةٍ كُرِهَ إِحْرَاقُهَا .

فصل: مَذْهَبُنَا أَنَّهُ يُكْرَهُ نَقْشُ الْحَيْطَانِ (*) وَالثِّيَابِ بِالْقُرْآنِ وَبِأَسْمَاءِ

(*) قلت : ولو كانت حيطان مساجد فإن نقش القرآن فيها تضييع لأموال المسلمين ، =

اللَّهِ تَعَالَى . وَقَالَ عَطَاءٌ : لَا بَأْسَ بِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ
وَأَمَّا كِتَابَةُ الْحُرُوفِ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ مَالِكٌ : لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ
فِي قَصَبَةٍ أَوْ جِلْدٍ وَخَرَزَ عَلَيْهِ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : إِذَا كَتَبَ فِي
الْحِرْزِ قُرْآنًا مَعَ غَيْرِهِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ ، وَلَكِنَّ الْأَوْلَى تَرْكُهُ ، لِكَوْنِهِ
يُحْمَلُ فِي حَالِ الْحَدِيثِ ، وَإِذَا/ كُتِبَ يُصَانُ بِمَا قَالَهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ ١/١٢٤
[رحمه الله] ، وَبِهَذَا أَفْتَى الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ (١) رَحِمَهُ
اللَّهُ تَعَالَى .

فصل في النَّفْثِ مَعَ الْقُرْآنِ لِلرَّقِيَّةِ

رَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ (٢) الصَّحَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ

ونشويش للمصلين وهذا النقش للقرآن داخل في معنى الزخرفة المنهي عنها بقوله صلى
الله عليه وسلم « إذا زوqتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم » حديث
حسن أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » وعبد الله بن المبارك في « الزهد » رقم
(٧٩٧) وهو حديث حسن . انظر الأحاديث الصحيحة رقم (١٣٥١) للالباني .

(١) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى ، أبو عمرو ، المعروف بابن الصلاح ،
ولد في شرخان قرب شهرزور ، واستقر بدمشق ، فولاه الملك الأشرف تدريس دار
الحديث وتوفي فيها سنة ٦٤٣ هـ ، من تصانيفه : « معرفة أنواع علوم الحديث » يعرف
بمقدمة ابن الصلاح ، و« شرح الوسيط » و« أدب المفتي والمستفتي » و« طبقات
الفقهاء الشافعية » وغيرها .

(٢) هو وهب بن عبد الله ، السوائي العامري ، نزل الكوفة ، وكان من صغار الصحابة ، ذكر
أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي ولم يبلغ الحلم ، ولكنه سمع منه ، وروى عنه ،
جعله علي بن أبي طالب على بيت المال بالكوفة ، وشهد معه مشاهدته كلها ، ومات
بالكوفة سنة ٧٤ هـ

عَنهُ - وَاسْمُهُ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ - وَعَنِ الْحَسَنِ
 الْبَصْرِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ ، وَالْمُخْتَارُ أَنَّ ذَلِكَ
 لَيْسَ بِمَكْرُوهٍ ، بَلْ هُوَ سُنَّةٌ مُسْتَحَبَّةٌ . فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ
 ب/١٢٤ كَلَّ لَيْلَةً جَمَعَ كَفْيَهُ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا / ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ
 أَحَدٌ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
 النَّاسِ ﴾ ، ثُمَّ يَمَسُّحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى
 رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » رَوَاهُ
 الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي « صَحِيحَيْهِمَا » .

وَفِي رِوَايَاتٍ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » زِيَادَةٌ عَلَى هَذَا ؛ فَفِي
 بَعْضِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] « فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي
 أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ » .

وَفِي بَعْضِهَا « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْفُثُ عَلَى
 نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمَعْوَذَاتِ » .

١/١٢٥ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ / عَلَيْهِ
 بِهِنَّ وَأَمْسَحُ بِبِدِّ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا « وَفِي بَعْضِهَا « كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ
 عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ وَيَنْفُثُ » (١) .

(١) البخاري رقم (٥٠١٦-٥٠١٧) في فضائل القرآن : باب فضل المعوذات ، ورقم
 (٥٧٤٨) في الطب : باب النفث في الرقية ، ورقم (٦٣١٩) في الدعوات : باب التعوذ =

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : النَّفْثُ : نَفْخُ لَطِيفٍ بِلَا رِيْقٍ ، [والله
أعلم] .

= والقراءة عند النوم ، ومسلم رقم (٢١٩٢) في السلام : باب رقية المريض بالمعوذات
والنفث ، وأبو داود رقم (٣٩٠٢) في الطب : باب كيف الرقي ، والترمذي رقم
(٢٣٩٩) في الدعوات : باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام ، وابن ماجه رقم
(٣٥٢٩) في الطب : باب النفث في الرقية ، وأحمد في « المسند » ٦ / ١٠٤ و ١١٤
و ١٢٤ و ١٦٦ و ١٨١ و ٢٥٦ و ٢٦٣ .

فِي الْآيَاتِ وَالسُّورِ الْمُسْتَحَبَّةِ فِي أَوْقَاتٍ وَأَحْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ

اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْبَابَ وَاسِعٌ جَدًّا ، لَا يُمَكِّنُ حَضْرَهُ لِكَثْرَةِ مَا
جَاءَ فِيهِ ، وَلَكِنْ نُشِيرُ إِلَى أَكْثَرِهِ ، أَوْ كَثِيرٍ مِنْهُ بِعِبَارَاتٍ وَجِيزَةٍ ، فَإِنَّ
أَكْثَرَ الَّذِي نَذَكُرُهُ فِيهِ مَعْرُوفٌ لِلْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ ، وَلِهَذَا لَا أذْكَرُ الْأَدِلَّةَ
فِي أَكْثَرِهِ مِنْ ذَلِكَ :

ب/١٢٥ السُّنَّةُ كَثْرَةُ الْإِعْتِنَاءِ بِتَلَاوَةِ / الْقُرْآنِ فِي شَهْرِ
رَمَضَانَ ، وَفِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْهُ أَكْثَرُ ، وَلِيَالِي الْوِتْرِ مِنْهُ آكُدُ ، وَمِنْ
ذَلِكَ الْعَشْرِ الْأَوَّلُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ ، وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ ،
وَبَعْدَ الصُّبْحِ ، وَفِي اللَّيْلِ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى قِرَاءَةِ ﴿ يَسَّ ﴾ وَ ﴿ الْوَاقِعَةِ ﴾
وَ تَبَارَكَ ﴿ الْمَلِكِ ﴾ .

فصل : السُّنَّةُ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ
الْفَاتِحَةِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ﴿ أَلَمْ تَنْزِيلُ ﴾ بِكَمَالِهَا ، وَفِي

الثَّانِيَةِ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ بِكَمَالِهَا^(١) ، وَلَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ
كَثِيرٌ مِنْ أُمَّةِ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى آيَاتٍ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ*
مِنْهُمَا مَعَ تَمْطِيطِ الْقِرَاءَةِ ، / بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَقْرَأَهُمَا بِكَمَالِهِمَا ، ١/١٢٦
وَيَذْرَجُ قِرَاءَتَهُ مَعَ تَرْتِيلٍ .

وَالسُّنَّةُ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ
﴿ الْجُمُعَةِ ﴾ بِكَمَالِهَا ، وَفِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ ﴿ الْمُنَافِقِينَ ﴾ بِكَمَالِهَا ،
وَأِنْ شَاءَ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿ هَلْ أَتَاكَ
حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ فِكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ^(٢) ، وَلْيَجْتَنِبِ الْاِقْتِصَارَ عَلَى الْبَعْضِ ، وَلْيَفْعَلْ مَا قَدَّمَاهُ .

وَالسُّنَّةُ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ ﴿ ق ﴾ ،
وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾ بِكَمَالِهِمَا ، وَإِنْ شَاءَ ﴿ سَبِّحِ ﴾ ،
وَ ﴿ هَلْ أَتَاكَ ﴾ ، فِكِلَاهُمَا / صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ١/١٢٦ ب
وَسَلَّمَ^(٣) ، وَلْيَجْتَنِبِ الْاِقْتِصَارَ عَلَى الْبَعْضِ .

(١) تقدم تخريجه ص (٩٥) .

(* في هامش الأصل : سورة (نسخة) .

(٢) مسلم رقم (٨٧٧) في الجمعة : باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ، وأبو داود رقم (١١٢٤)
في الصلاة : باب ما يقرأ به في الجمعة ، والترمذي رقم (٥١٩) في الصلاة : باب ما
جاء في القراءة في صلاة الجمعة ، من حديث عبيد الله بن أبي رافع .

وروى أبو داود رقم (١١٢٥) في الصلاة : باب ما يقرأ به في الجمعة ، والنسائي
١١١/٣ - ١١٢ في الجمعة : باب القراءة في الجمعة بـ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ ،
من حديث شمرة بن جندب رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح .

(٣) تقدم تخريجه ص (٩٦) رقم (١) .

فصل: وَيَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيْ سُنَّةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي الْأُولَى
﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَإِنْ شَاءَ
قَرَأَ فِي الْأُولَى ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ [البقرة : ١٢٦]
الآيَةَ ، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ
بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ الآية [آل عمران : ٦٤] ، فَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ مِنْ
فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) .

وَيَقْرَأُ فِي سُنَّةِ الْمَغْرِبِ فِي الْأُولَى ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾
وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَيَقْرَأُهُمَا أَيْضاً فِي رَكَعَتَيْ
١/١٢٧ أ الطَّوَافِ / وَرَكَعَتَيْ الاسْتِخَارَةِ (٢) .

وَيَقْرَأُ مَنْ أَوْتَرَ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ﴿ سَبِّحْ اسْمَ
رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وَفِي الثَّلَاثَةِ
﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ (٣) .

فصل: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ سُورَةَ ﴿ الْكَهْفِ ﴾ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

- (١) تقدم تخريجه ص (٩٦) رقم (٢) .
(٢) الترمذي رقم (٤٣١) في الصلاة : باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما ،
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وفي سنده عبد الملك بن الوليد بن معدان الضبي
البصري ، وهو ضعيف . وقد ثبت من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه صلى الله
عليه وسلم كان يقرأهما في سنة الفجر . انظر الحديث (٩٦) رقم (٢) .
(٣) تقدم تخريجه ص (٩٦) رقم (٣) .

لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَغَيْرِهِ فِيهِ .

قَالَ [الْإِمَامُ] الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « الْأُمَّ » :
وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَهَا أَيْضاً لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ . وَدَلِيلُ هَذَا مَا رَوَاهُ أَبُو
مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ / أَضَاءَ لَهُ مِنْ النُّورِ ١٢٧/ب
فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ » (١) .

وَذَكَرَ الدَّارِمِيُّ (٢) حَدِيثاً فِي اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ سُورَةِ هُودٍ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ ، وَعَنْ مَكْحُولِ التَّابِعِيِّ (٣) الْجَلِيلِ ، اسْتِحْبَابُ قِرَاءَةِ
آلِ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

فصل : وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْتِثَارُ مِنْ تِلَاوَةِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ فِي جَمِيعِ
الْمَوَاطِنِ (*) ، وَأَنْ يَقْرَأَهَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، وَأَنْ يَقْرَأَ

(١) الدارمي رقم (٣٤١٠) في فضائل القرآن : باب في فضل سورة الكهف ، والبيهقي
٢٤٩/٣ ، والحاكم ٣٦٨/٢ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وهو
حديث صحيح . انظر « الإرواء » رقم (٦٢٦) .

(٢) الدارمي رقم (٣٤٠٧) في فضائل القرآن : باب فضائل الأنعام وسور ، من حديث
كعب الأحبار ، واسناده منقطع .

(٣) هو مكحول بن عبد الله الشامي ، من سبي كابل ، فقيه الشام في عصره ، استقر في
دمشق وتوفي بها سنة ١١٢ هـ . قال الزهري : العلماء أربعة : ابن المسيب
بالمدينة ، والشعبي بالكوفة ، والحسن البصري بالبصرة ، ومكحول بالشام . ولم يكن
في زمان مكحول أبصر بالفتيا منه .

(*) قلت : ويستحب قراءة آية الكرسي عقب كل صلاة لقوله صلى الله عليه وسلم : =

المُعَوِّذَتَيْنِ عَقِيبَ كُلِّ صَلَاةٍ ، فَقَدْ صَحَّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ
 ١/١٢٨ الْمُعَوِّذَتَيْنِ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ » / رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ^(١) .
 قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

فصل: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ عِنْدَ النَّوْمِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، وَ﴿قُلْ هُوَ
 اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَآخِرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَهَذَا مِمَّا يُهْتَمُّ بِهِ ،
 وَيَتَأَكَّدُ الْاِعْتِنَاءُ بِهِ . فَقَدْ ثَبَتَ فِيهِ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ فِي
 « الصَّحِيحَيْنِ » عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ
 الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ »^(٢) قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ : كَفَّتَاهُ

= « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يحل بينه وبين دخول الجنة إلا الموت »
 أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » رقم (١٢٤) من حديث أبي أمامة الباهلي ،
 وهو حديث صحيح بشواهده ، انظر « الأحاديث الصحيحة » للألباني رقم (٩٧٢) .
 (١) أبو داود رقم (١٥٢٣) في الصلاة : باب الاستغفار ، والترمذي رقم (٢٩٠٥) في ثواب
 القرآن وفضائله : باب في المعوذتين ، والنسائي ٦٨/٣ في السهو : باب الأمر بقراءة
 المعوذات بعد التسليم من الصلاة ، وأحمد في « المسند » ٢٠١/٤ ، وهو حديث
 صحيح .

(٢) البخاري رقم (٥٠٠٨ - ٥٠٠٩) في فضائل القرآن : باب فضل سورة البقرة ، ورقم
 (٥٠٤٠) ورقم (٤٠٠٨) في المغازي : باب شهود الملائكة بداراً ، باب من لم ير
 بأساً أن يقول : سورة البقرة ، ورقم (٥٠٥١) باب في كم يقرأ القرآن ، ومسلم رقم
 (٨٠٨) في صلاة المسافرين : باب فضل فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، وأبو
 داود رقم (١٣٩٧) في الصلاة : باب تحزيب القرآن ، والترمذي رقم (٢٨٨٤) في :

مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ . وَقَالَ آخَرُونَ / : كَفَتَاهُ الْمَكْرُوهَ فِي لَيْلَتِهِ .

ب / ١٢٨

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ كُلَّ لَيْلَةٍ يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَعُودَتَيْنِ » (١) وَقَدْ قَدَّمْنَاهُ فِي
فَضْلِ النَّفْثِ بِالْقُرْآنِ .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا
كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَعْقِلُ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ آيَةَ
الْكُرْسِيِّ .

وَعَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَيْضًا قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا
يَعْقِلُ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ الْأَوَّخِرَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٢) .
إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ / وَمُسْلِمٍ .

أ / ١٢٩

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَمُرُّ بِكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَ فِيهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ وَالْمَعُودَتَيْنِ فَمَا آتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا وَأَنَا أَقْرُؤُهُنَّ » (٣) .

= ثواب القرآن : باب ما جاء في آخر البقرة ، وأحمد في « المسند » ١١٨/٤ و ١٢١ و
١٢٢ ، وابن ماجه رقم (١٣٦٩) في إقامة الصلاة : باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي
من قيام الليل ، والدارمي رقم (١٤٩٥) في الصلاة : باب من قرأ الآيتين من آخر
سورة البقرة ، ورقم (٣٣٩١) في فضائل القرآن : باب فضل أول سورة البقرة وآية
الكرسي .

(١) تقدم تخريجه ص ١٧٤ رقم (١) .

(٢) الدارمي (٣٣٨١) ، وفي إسناده جهالة .

(٣) أحمد في « المسند » ١٥٨/٤ ، قال الهيثمي في « المجمع » ١٤٩/٧ : قلت : حديث
عقبة في « الصحيح » وغيره ، باختصار عن هذا ، رواه أحمد ورجاله ثقات . ولفظه :
« قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عقبة بن عامر ! صل من قطعك ، وأعط

وَعَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : كَانُوا يَسْتَجِبُونَ أَنْ يَقْرَأُوا هَؤُلَاءِ السُّورَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ .
إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ . وَعَنِ إِبْرَاهِيمَ أَيْضاً كَانُوا يُعَلِّمُونَهُمْ إِذَا أَوْوَأُوا إِلَى فُرُشِهِمْ أَنْ يَقْرَأُوا الْمُعَوَّذَتَيْنِ .

ب/١٢٩ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ / النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الزُّمَرَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١) وَقَالَ : حَسَنٌ .

فصل : وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ آخِرَ ﴿ آلِ عِمْرَانَ ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَدْ ثَبَتَ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ خَوَاتِيمَ آلِ عِمْرَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ » (٢) .

= من حرمك ، وأعف عن ظلمك ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : يا عقبة بن عامر ! ألا أعلمك سوراً ما أنزلت في التوراة ولا في الانجيل ولا في القرآن مثلهن ، لا يأتين عليك ليلة إلا قرأتين فيها ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، قال عقبة : فما أتت علي ليلة إلا قرأتين فيها ، وحق لي أن لا أدعهن ، وقد أمرني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) الترمذي رقم (٢٩٢١) في فضائل القرآن : باب رقم (٢) وأحمد في « المسند » ٦٨/٦ ، والحاكم ٤٣٤/٢ ، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٦٤١) .

(٢) البخاري رقم (٤٥٦٩) في تفسير سورة آل عمران ، ومسلم رقم (٧٦٣) (١٨٢) في =

فصل فيما يُقرأ عند المريض

يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَ الْمَرِيضِ الْفَاتِحَةَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي / الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فِيهَا « وَمَا أَدْرَاكَ (*) إِنَّهَا رُقِيَّةٌ » (١) ١/١٣٠

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ مَعَ النَّفْثِ فِي الْيَدَيْنِ ، فَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي فَصْلِ النَّفْثِ فِي آخِرِ الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا (٢) :

= صلاة المسافرين : باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

(*) في هامش الأصل : نسخة : يدريك .

(١) البخاري رقم (٢٢٧٦) في الاجارة : باب ما يعطى على الرقية ، ورقم (٥٠٠٧) في فضائل القرآن : باب فاتحة الكتاب ، ورقم (٥٧٣٦) في الطب : باب الرقى بفاتحة الكتاب ورقم (٥٧٤٩) باب النفث في الرقية ، ومسلم رقم (٢٢٠١) في السلام : باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن ، والاذكار ، وأبو داود رقم (٣٤١٨) في البيوع : باب في كسب الأطباء ، والترمذي رقم (٢٠٦٤) في الطب : باب في أخذ الأجرة على التعويد ، وابن ماجه رقم (٢١٥٦) في التجارات : باب أجر الراقي ، وأحمد في « المسند » ٢/٣ و ١٠ و ٤٤ و لفظه في احدى روايات مسلم : عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا في سفر ، فمروا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم فلم يضيفوهم ، فقالوا لهم : هل فيكم راقٍ ؟ فإن سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٍ - أو مصاب - ، فقال رجل منهم : نعم ، فأتاه فرقه بفاتحة الكتاب ، فبرأ الرجل ، فأعطي قطعاً من غنم ، فأبى أن يقبلها ، وقال : حتى أذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال : يا رسول الله ! والله ! ما رقيت الا بفاتحة الكتاب . فتبسم وقال : « وما أدراك أنها رقية ؟ » ، ثم قال : « خذوا منهم واضربوا لي بسهم معكم » .

(٢) تقدم تخريجه ص (١٧٤) .

وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : إِنَّ الْمَرِيضَ إِذَا قُرِيَءَ عِنْدَهُ الْقُرْآنُ وَجَدَ لِذَلِكَ خِفَةً ، فَدَخَلْتُ عَلَيَّ خَيْثَمَةَ (١) وَهُوَ ١٣٠/ب مَرِيضٌ ، فَقُلْتُ : إِنِّي أَرَاكَ الْيَوْمَ ضَاحِكًا*) ، / فَقَالَ : إِنَّهُ قُرِيَءَ عِنْدِي الْقُرْآنُ .

وَرَوَى الْخَطِيبُ أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ (٢) رَحِمَهُ اللَّهُ بِإِسْنَادِهِ : أَنَّ الرَّمَادِي (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَانَ إِذَا اشْتَكَى شَيْئًا قَالَ : هَاتُوا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ ، فَإِذَا حَضَرُوا قَالَ : اقْرَؤُوا عَلَيَّ الْحَدِيثَ (٤) ، فَهَذَا فِي الْحَدِيثِ فَالْقُرْآنُ أَوْلَى .

(١) هو خيثمة بن سليمان بن حيدرة القرشي ، أبو الحسن ، من حفاظ الحديث ، كان محدث الشام في عصره . وهو من أهل طرابلس الشام مسكناً ووفاته (٢٥٠ - ٣٤٣ هـ) .

(*) في هامش الأصل : نسخة : صالحاً .

(٢) هو أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ، أبو بكر ، أحد الحفاظ المؤرخين ، مولده في « غزوة » سنة ٣٩٢ هـ ومنشأه ووفاته ببغداد سنة ٤٦٣ هـ ولما أحس بالموت وقف على الأمة كتبه ، وفرق جميع ماله في وجود البر وعلى أهل العلم والحديث . ذكر ياقوت أسماء ٥٦ مصنفاً من مصنفاته منها : « تاريخ بغداد » و « البخلاء » و « الكفاية في علم الرواية » و « تقييد العلم » و « شرف أصحاب الحديث » وغيرها .

(٣) هو أحمد بن منصور بن سيار بن معارك ، أبو بكر ، الرمادي البغدادي ، حافظ ، ثقة ، رحل في طلب الحديث وأكثر الكتابة والسماع ، (١٨٢ - ٢٦٥ هـ) .

(٤) « شرف أصحاب الحديث » رقم (١٨٩) .

فصل فيما يُقرأ عند الميِّت (*)

قَالَ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ : يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ ﴿يَس﴾ لِحَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَقْرَأُوا يَسَ عَلَى مَوْتَاكُمْ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ / فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ ١/١٣١ ضَعِيفٍ^(٢) .

وَرَوَى مُجَالِدٌ^(٣) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَضَرُوا قَرَأُوا عِنْدَ الْمَيِّتِ سُورَةَ ﴿الْبَقَرَةِ﴾ ، وَمُجَالِدٌ^(٣) ضَعِيفٌ^(*) ، [وَاللَّهُ أَعْلَمُ] .

(*) أي من هوفي حال النزاع بدليل رواية أخرى للحديث « إذا قرئت عند الميت خفف عنه بها » والرواية « ما من ميت يموت فيقرأ عنده ﴿يس﴾ إلا هون الله عليه » . وهذه الأحاديث كلها لا تصح . انظر «الإرواء» للألباني رقم (٦٨٨) .

(١) هو معقل بن يسار بن عبد الله ، صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد بيعة الرضوان . سكن البصرة وإليه ينسب نهر معقل الذي بالبصرة ، وتوفي بها آخر خلافة معاوية .

(٢) أبو داود رقم (٣١٢١) في الجنائز : باب القراءة عند الميت ، والنسائي في «عمل اليوم واللييلة» رقم (١٠٧٤) وأحمد في «المسند» ٢٦/٥ و ٢٧ ، وابن ماجه رقم (١٤٤٨) في الجنائز : باب ما يقال عند المريض إذا حضر ، وابن حبان رقم (٧٢٠) والحاكم في «المستدرک» ٥٦٥/١ ، وهو حديث ضعيف ، كما قال الألباني في «الإرواء» رقم (٦٨٨) .

(٣) هو مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني ، أبو عمرو الكوفي . راوية للحديث والأخبار : قال الحافظ في «التقريب» : ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره مات سنة ١٤٤ هـ .

(*) في هامش الأصل : الحمد لله ، تم بلغ قراءة علي ومقابله .

فِي كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَإِحْرَامِ الْمُصْحَفِ

اعْلَمْ أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَزِيزِ كَانَ مُؤَلَّفًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فِي الْمَصَاحِفِ الْيَوْمَ ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ مَجْمُوعًا فِي مُصْحَفٍ ، بَلْ كَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ الرِّجَالِ ، فَكَانَ طَوَائِفُ مِنَ الصَّحَابَةِ يَحْفَظُونَهُ كُلَّهُ ، وَطَوَائِفُ يَحْفَظُونَ ١٣١/ب أَبْعَاضًا/ مِنْهُ . فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقُتِلَ

(١) هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو بكر عبد الله بن عثمان أبي قحافة بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان .

وقيل : كان اسم أبي بكر عبد رب الكعبة ، فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله ، وإنما سمي عتيقاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أراد أن ينظر الى عتيق من النار فلينظر الى أبي بكر » ، وقيل : اسم سمته به أمه ، وقيل : بل سمي به لجمال وجهه .

وأمه أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد ، وماتت هي وأبوه مسلمين شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها ، ولم يفارقه في الجاهلية ، وهو أول الرجال إسلاماً ، وأسلم على يده عثمان بن عفان ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، وكان أبيض نحيفاً ، خفيف =

كَثِيرٌ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ خَافَ مَوْتَهُمْ، وَاخْتِلَافَ مَنْ بَعْدَهُمْ فِيهِ (*).

= العارضين ، معروق الوجه ، غائر الجبين ، ناتيء الجبهة ، عاري الأشاجع ، يخضب بالحناء والكنم ، له ولأبويه وولده وولد ولده صحبة ، ولم يجتمع هذا الأحد من الصحابة .

ومات بالمدينة ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة بين المغرب والعشاء ، وله من العمر ثلاث وستون سنة ، وقيل : خمس وستون ، والأول أصح .

وأوصى أن تغسله زوجته أسماء بنت عميس ، فغسلته .
وصلى عليه عمر بن الخطاب ودفن في الحجرة الى جانب النبي صلى الله عليه وسلم .

وقيل : إنه اغتسل في يوم بارد ، فحم خمسة عشر يوماً ومات ، وقيل في سبب موته غير ذلك ، وكانت خلافته ستين وأربعة أشهر يلقي آباء النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب .

(*) الذي خاف موت القراء هو عمر لا أبو بكر رضي الله عنهما . للحديث الذي رواه البخاري رقم (٤٩٨٦) في فضائل القرآن : باب جمع القرآن ، ولفظه : أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : أرسل إليّ أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة ، فإذا عمر بن الخطاب عنده ، قال أبو بكر رضي الله عنه إن عمر أتاني فقال : إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن ، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن ، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن . قلت لعمر : كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال عمر : هذا والله خير ، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ، ورأيت في ذلك رأي عمر . قال زيد : قال أبو بكر : إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فأجمعه ، فوالله لو كانوا كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن . قلت : كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هو والله خير ، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فتبعت القرآن أجمعه من العُصَب واللِّخاف وصدور الرجال ، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري ، لم أجدها مع أحد غيره ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم ﴾ حتى خاتمة براءة ، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ، ثم عند عمر حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنها .

فَاسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي جَمْعِهِ فِي مُصْحَفٍ فَأَشَارُوا
بِذَلِكَ ، فَكَتَبَهُ فِي مُصْحَفٍ ، وَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ (١)
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَانْتَشَرَ
الإِسْلَامُ خَافَ عُثْمَانُ وَقُوعَ الإِخْتِلَافِ الْمُؤَدِّي إِلَى تَرْكِ شَيْءٍ مِنَ
الْقُرْآنِ أَوْ الزِّيَادَةِ فِيهِ ، فَنَسَخَ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ الَّذِي عِنْدَ حَفْصَةَ
١/١٣٢ الَّذِي أَجْمَعَتِ الصَّحَابَةُ عَلَيْهِ / مَصَاحِفَ ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْبُلْدَانِ ،
وَأَمَرَ بِإِتْلَافِ مَا خَالَفَهَا (*) ، وَكَانَ فِعْلُهُ هَذَا بِاتِّفَاقٍ مِنْهُ وَمِنْ عَلِيِّ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ وَسَائِرِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . وَإِنَّمَا لَمْ
يَجْمَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ لِمَا كَانَ يَتَوَقَّعُ
مِنْ زِيَادَةِ وَنَسْخِ بَعْضِ الْمَتْلُوءِ ، وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ التَّوَقُّعُ إِلَى وَفَاتِهِ

(١) هي أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية القرشية ، كانت قبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحت خنيس بن حذافة السهمي ، هاجرت معه ، ومات عنها بعد
غزوة بدر ، ماتت في شعبان سنة ٤٥ هـ وقيل : سنة ٤١ هـ ، وهي ابنة ستين سنة .
(*) روى البخاري رقم (٤٩٨٧) في فضائل القرآن : باب جمع القرآن قال ابن شهاب : إن
أنس بن مالك حدثه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان ، وكان يغازي أهل الشام في
فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة ، فقال
حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف
اليهود والنصارى ، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في
المصاحف ثم نردها إليك ، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله
ابن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في
المصاحف ، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : « إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في
شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، فإذا نزل بلسانهم ، ففعلوا حتى إذا نسخوا في
المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما
نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق . . . »
الحديث .

صلى الله عليه وسلم . فَلَمَّا أَمِنَ أَبُو بَكْرٍ وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ذَلِكَ التَّوَقُّعَ ، وَاقْتَضَتْ الْمَصْلَحَةُ جَمْعَهُ فَعَلُوهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وَاخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ الْمَصَاحِفِ الَّتِي بُعِثَ بِهَا ، فَقَالَ ١٣٢/ب [الإمام] : أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي^(١) : أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ كَتَبَ أَرْبَعَ نُسَخَ : فَبَعَثَ إِلَى الْبَصْرَةِ إِحْدَاهُنَّ ، وَإِلَى الْكُوفَةِ أُخْرَى ، وَإِلَى الشَّامِ أُخْرَى ، وَاحْتَبَسَ عِنْدَهُ أُخْرَى^(*) .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِي^(٢) : كَتَبَ عُثْمَانُ سَبْعَةَ مَصَاحِفَ : بَعَثَ وَاحِدًا إِلَى مَكَّةَ ، وَآخَرَ إِلَى الشَّامِ ، وَآخَرَ إِلَى الْيَمَنِ ، وَآخَرَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ؛ وَآخَرَ إِلَى الْبَصْرَةِ ، وَآخَرَ إِلَى الْكُوفَةِ ، وَحَبَسَ بِالْمَدِينَةِ وَاحِدًا ، هَذَا مُخْتَصَرٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَوَّلِ جَمْعِ الْمُصْحَفِ ، وَفِيهِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي « الصَّحِيحِ » .

وَفِي الْمُصْحَفِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ / ضَمُّ الْمِيمِ وَكَسْرُهَا وَفَتْحُهَا ، ١٣٣/أ

(١) هو عثمان بن سعيد بن عثمان ، من موالي بني أمية ، أحد حفاظ الحديث ، ومن الأئمة في علوم القرآن ورواياته وتفسيره ، مولده ووفاته بـ « دانية » بالأندلس (٣٧١ - ٤٤٤) هـ ، له أكثر من مئة تصنيف منها : « التيسير » في القراءات السبع ، و « المقنع » و « طبقات القراء » .

(*) في هامش الأصل : في نسخة الأخرى .

(٢) هو سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني ، من كبار العلماء باللغة والشعر ، من أهل البصرة ، كان المبرد يلازم القراءة عليه ، توفي سنة ٢٤٨ هـ . من تصانيفه : « المعمرون » و « اعراب القرآن » و « ما يلحن فيه العامة » و « المقصور والممدود » وغيرها .

فَالضَّمُّ وَالكَسْرُ مَشْهُورَتَانِ ، وَالْفَتْحُ ذَكَرَهَا أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ (١)
وغيره .

فصل: اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ ،
وَتَحْسِينِ كِتَابَتِهَا ، وَتَبْيِينِهَا وَإِضَاحِهَا ؛ وَتَحْقِيقِ الْخَطِّ دُونَ مَشَقِّهِ ،
وَتَعْلِيْقِهِ (*) .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَيُسْتَحَبُّ نَقْطُ الْمُصْحَفِ وَشَكْلُهُ ، فَإِنَّهُ صِيَانَةٌ
مِنَ اللَّحْنِ فِيهِ وَالتَّضْحِيفِ . وَأَمَّا كِرَاهَةُ (**) الشُّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ
النَّقْطَ ، فَإِنَّمَا كِرَاهَاهُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانُ خَوْفًا مِنَ التَّغْيِيرِ فِيهِ ، وَقَدْ أُمِنَ
بِذَلِكَ الْيَوْمَ فَلَا مَنَعَ ، وَلَا يُمْتَنَعُ مِنْ ذَلِكَ / لِكَوْنِهِ مُحَدَّثًا ، فَإِنَّهُ مِنْ
المُحَدَّثَاتِ الْحَسَنَةِ ، فَلَمْ يُمْنَعْ مِنْهُ كَنظَائِرِهِ مِثْلَ تَصْنِيفِ الْعِلْمِ ،
وَبِنَاءِ الْمَدَارِسِ وَالرَّبَاطَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل: لَا تَجُوزُ كِتَابَةُ الْقُرْآنِ بِشَيْءٍ نَجِسٍ ، وَتُكْرَهُ كِتَابَتُهُ عَلَى
الْجُدْرَانِ عِنْدَنَا ، وَفِيهِ مَذْهَبٌ عَطَاءِ الَّذِي قَدَّمَ نَاهُ ، وَقَدْ قَدَّمَ نَاهُ أَنَّهُ

(١) هو أحمد بن محمد بن اسماعيل المرادي المصري ، أبو جعفر النحاس ، مفسر ،
أديب ، مولده ووفاته بمصر سنة ٣٣٨ هـ . من تصانيفه : « تفسير أبيات سيبويه » و « ناسخ
القرآن ومنسوخه » و « اعراب القرآن » وغيرها .

(*) لما في ذلك من عسر القراءة .

(**) في هامش الأصل : نسخة : كراهية .

إِذَا كُتِبَ عَلَى الْأَطْعِمَةِ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهَا ، وَأَنَّهُ إِذَا كُتِبَ عَلَى خَشْبَةِ
كُرِّهِ إِحْرَاقُهَا .

فصل : أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى وُجُوبِ صِيَانَةِ الْمُصْحَفِ
وَاحْتِرَامِهِ . قَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ : وَلَوْ أَلْقَاهُ مُسْلِمٌ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ
/تَعَالَى: فِي الْقَاذِرَاتِ (*) صَارَ الْمُلْقِي كَافِرًا . قَالُوا : وَيَحْرَمُ ١/١٣٤
تَوْسُدُهُ ، بَلْ تَوْسُدُ آحَادٍ كُتِبَ الْعِلْمُ حَرَامٌ .

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُومَ لِلْمُصْحَفِ إِذَا أَقْدَمَ (***) بِهِ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ الْقِيَامَ
مُسْتَحَبُّ لِلْفُضَلَاءِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَخْيَارِ ، فَالْمُصْحَفُ أَوْلَى ، وَقَدْ
قَرَّرْتُ دَلَائِلَ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ فِي الْجُزْءِ الَّذِي جَمَعْتُهُ فِيهِ .

وَرَوَيْنَا فِي « مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ » (١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي
مُلَيْكَةَ : أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَضَعُ
الْمُصْحَفَ عَلَى وَجْهِهِ ، وَيَقُولُ : كِتَابُ رَبِّي كِتَابُ رَبِّي .

(*) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : نَسَخَةٌ : الْقَاذِرَةُ .

(**) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : نَسَخَةٌ : قَدَمٌ .

(١) الدارمي رقم (٣٣٥٣) فِي فِضَائِلِ الْقُرْآنِ : بَابُ فِي تَعَاهُدِ الْقُرْآنِ .

(٢) هُوَ عِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ عَمْرُو بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمَغِيرَةِ ، الْمَخْزُومِيُّ الْقُرَشِيُّ ، أَسْلَمَ بَعْدَ
الْفَتْحِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ ، وَقَتَلَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ فِي زَمَنِ عُمَرَ ، سَنَةَ ثَلَاثِ عَشْرَةٍ ،
وَلَهُ اثْنَتَانِ وَسِتُونَ سَنَةً .

ب/١٣٤ فصل: تَحْرُمُ الْمَسَافَرَةُ بِالْمُصْحَفِ / إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ إِذَا خِيفَ
وُقُوعُهُ فِي أَيْدِيهِمْ لِلْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » « أَنْ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ
الْعَدُوِّ » (١) وَيَحْرُمُ بَيْعُ الْمُصْحَفِ مِنَ الدِّمِيِّ ، فَإِنْ بَاعَهُ فِيهِ صِحَّةُ
الْبَيْعِ قَوْلَانِ لِلشَّافِعِيِّ : أَحْصُهُمَا : لَا يَصِحُّ . وَالثَّانِي : يَصِحُّ . وَيُؤْمَرُ
فِي الْحَالِ بِإِزَالَةِ مَلِكِهِ عَنْهُ ، وَيَمْنَعُ الْمَجْنُونُ وَالصَّبِيُّ الَّذِي لَا يُمَيِّزُ
مِنْ حَمَلِ الْمُصْحَفِ مَخَافَةَ مِنْ انْتِهَاكَ حُرْمَتِهِ ، وَهَذَا الْمَنْعُ وَاجِبٌ
عَلَى الْوَلِيِّ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ يَرَاهُ (*) يَتَعَرَّضُ لِحَمَلِهِ .

أ/١٣٥ فصل: يَحْرُمُ عَلَى الْمُحَدِّثِ مَسُّ / الْمُصْحَفِ وَحَمَلِهِ ، سِوَاءَ
حَمَلِهِ بِعِلَاقَتِهِ أَوْ بغيرِهَا ، وَسِوَاءَ مَسِّ نَفْسِ الْمَكْتُوبِ أَوْ الْحَوَاشِي
أَوْ الْجِلْدِ ، وَيَحْرُمُ مَسُّ الْخَرِيْطَةِ وَالْغِلَافِ وَالصُّنْدُوقِ إِذَا كَانَ فِيهِنَّ
الْمُصْحَفُ ، هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الْمُخْتَارُ ، وَقِيلَ : لَا تَحْرُمُ هَذِهِ
الثَّلَاثَةُ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَلَوْ كَتَبَ الْقُرْآنَ فِي لَوْحٍ فَحُكِمَهُ حُكْمُ
الْمُصْحَفِ ، سِوَاءَ قَلِّ الْمَكْتُوبِ أَوْ كَثْرَتِهِ ، حَتَّى لَوْ كَانَ بَعْضُ آيَةِ

(١) البخاري رقم (٢٢٩٠) في الجهاد : باب السفر بالمصحف في أرض العدو ، ومسلم
رقم (١٨٦٩) في الإمارة : باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف
وقوعه بأيديهم ، وأبو داود رقم (٢٦١٠) في الجهاد : باب في المصحف يسافر به إلى
أرض العدو ، وابن ماجه رقم (٢٨٧٩) في الجهاد : باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى
أرض العدو ، انظر « الإرواء » للألباني رقم (١٣٠) .
(*) في هامش الأصل : نسخة رآه .

كُتِبَ لِلدِّرَاسَةِ حَرَمٌ مَسُّ اللُّوْحِ .

فصل: إِذَا تَصَفَّحَ الْمُحَدِّثُ أَوْ الْجُنُبُ أَوْ الْحَائِضُ أَوْ رَاقِ
المُصْحَفِ بَعْدَ وَشِبْهِهِ، / فَفِي جَوَازِهِ وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا : أَظْهَرُهُمَا ١٣٥/ب
جَوَازُهُ ، وَبِهِ قَطَعَ الْعِرَاقِيُّونَ مِنْ أَصْحَابِنَا ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَاسٍ وَلَا
حَامِلٍ ، وَالثَّانِي تَحْرِيمُهُ لِأَنَّهُ يُعَدُّ حَامِلًا لِلْوَرَقَةِ ، وَالْوَرَقَةُ
كَالْجَمِيعِ . وَأَمَّا إِذَا لَفَّ كُمَّهُ عَلَى يَدِهِ وَقَلَبَ الْوَرَقَةَ فَحَرَامٌ بِلَا
خِلَافٍ . وَغَلِطَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا فَحَكَى فِيهِ وَجْهًا(*) ، وَالصَّوَابُ
الْقَطْعُ بِالتَّحْرِيمِ ، لِأَنَّ الْقَلْبَ يَقَعُ بِالْيَدِ لَا بِالْكُمِّ .

فصل: إِذَا كَتَبَ الْمُحَدِّثُ أَوْ الْجُنُبُ مُصْحَفًا ، إِنْ كَانَ يَحْمِلُ
الْوَرَقَةَ أَوْ يَمْسُهَا حَالَ الْكِتَابَةِ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِلْهَا وَلَمْ يَمْسُهَا
فَفِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ : الصَّحِيحُ / جَوَازُهُ ، وَالثَّانِي تَحْرِيمُهُ ، وَالثَّلَاثُ ١٣٦/أ
يَجُوزُ لِلْمُحَدِّثِ ، وَيَحْرُمُ عَلَى الْجُنُبِ .

فصل: إِذَا مَسَّ الْمُحَدِّثُ أَوْ الْجُنُبُ ، أَوْ الْحَائِضُ أَوْ حَمَلَ
كِتَابًا مِنْ كُتُبِ الْفِقْهِ ، أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ ، وَفِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ ،

(*) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : نَسَخَةٌ : وَجْهَيْنِ .

أَوْ ثُوبًا مَطْرَزًا بِالْقُرْآنِ ، أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ دَنَانِيرَ مَنقُوشَةً بِهِ ، أَوْ حَمَلَ
مَتَاعًا فِي جُمْلَتِهِ مُصَحَّفٌ ، أَوْ لَمَسَ الْجِدَارَ ، أَوْ الْحَلْوَى ، أَوْ
الْخُبْزَ الْمَنقُوشَ بِهِ ، فَالْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ جَوَازُ هَذَا كُلِّهِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ
بِمُصَحَّفٍ ، وَفِيهِ وَجْهٌ أَنَّهُ حَرَامٌ .

وَقَالَ أَقْضَى الْقُضَاةِ أَبُو الْحَسَنِ الْمَاوَرِدِيُّ فِي كِتَابِهِ
ب/١٣٦ « الْحَاوِي » : / يَجُوزُ مَسُّ الثِّيَابِ الْمَطْرَزَةِ بِالْقُرْآنِ ، وَلَا يَجُوزُ
لُبْسُهَا بِلَا خِلَافٍ ، لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِلُبْسِهَا التَّبَرُّكُ بِالْقُرْآنِ ، وَهَذَا
الَّذِي قَالَهُ ضَعِيفٌ لَمْ يُوَافِقْهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ فِيمَا رَأَيْتُهُ ، بَلْ صَرَّحَ الشَّيْخُ
أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْنِيُّ وَغَيْرُهُ بِجَوَازِ لُبْسِهَا ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

وَأَمَّا كُتُبُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، فَإِنْ كَانَ الْقُرْآنُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ
حَرْمٌ مَسْهُا وَحَمْلُهَا ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَكْثَرَ كَمَا هُوَ الْغَالِبُ فِيهِ ثَلَاثَةٌ
أَوْجُهُ : أَصْحَحُهَا لَا يَحْرُمُ ، وَالثَّانِي يَحْرُمُ ، وَالثَّلَاثُ إِنْ كَانَ الْقُرْآنُ
أ/١٣٧ بِخَطِّ مُمَيِّزٍ(*) / بِغَلْظٍ(**) أَوْ حُمْرَةً وَنَحْوِهِمَا حَرْمٌ ، وَإِنْ لَمْ يَتَمَيَّزْ
لَمْ يَحْرُمُ .

[قلت : ويحرم المس إذا استويا] .

قَالَ صَاحِبُ « التَّتِمَّةِ » مِنْ أَصْحَابِنَا : وَإِذَا قُلْنَا لَا يَحْرُمُ فَهُوَ

(*) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : نَسَخَةٌ : مَتَمَيِّزٌ .

(**) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : نَسَخَةٌ : بَغْلِيظٌ .

مَكْرُوهٌ . وَأَمَّا كُتُبُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ فِيهَا آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَحْرُمْ مَسُّهَا ، وَالْأَوْلَى أَنْ لَا يَمَسَّهَا إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا آيَاتٌ [مِنَ الْقُرْآنِ] لَمْ تَحْرُمْ عَلَى الْمَذْهَبِ بَلْ يُكْرَهُ . وَفِيهِ وَجْهٌ أَنَّهُ يَحْرُمُ ، وَهُوَ الَّذِي فِي كُتُبِ الْفِقْهِ .

وَأَمَّا الْمَنْسُوخُ تِلَاوَتُهُ ﴿ كَالشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا ﴾ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا يَحْرُمُ مَسُّهُ وَلَا حَمْلُهُ . قَالَ / أَصْحَابُنَا: وَكَذَلِكَ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ .

ب/١٣٧

فصل: إِذَا كَانَ عَلَى مَوْضِعٍ مِنْ بَدَنِ الْمُتَطَهِّرِ نَجَاسَةٌ غَيْرُ مَعْفُوءٍ عَنْهَا حَرْمٌ عَلَيْهِ مَسُّ الْمُصْحَفِ بِمَوْضِعِ النِّجَاسَةِ بِلَا خِلَافٍ ؛ وَلَا يَحْرُمُ بَغْيَرِهِ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ الَّذِي قَالَ جَمَاهِيرُ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ . وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الصِّمَيْرِيُّ^(١) (١٥١) مِنْ أَصْحَابِنَا: يَحْرُمُ ، وَغَلَطَهُ أَصْحَابُنَا فِي هَذَا . قَالَ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ^(٢): هَذَا الَّذِي قَالَ مَرْدُودٌ بِالْإِجْمَاعِ ، ثُمَّ عَلَى الْمَشْهُورِ قَالَ

(١) هو عبد الواحد بن الحسين بن محمد الصميري ، الشافعي ، فقيه ، سكن البصرة ، وفاته كما ذكر الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ١٥/١٧ : سنة ٣٨٧ هـ ثم ذكره ١١٧/١٧ : سنة ٤٠٥ هـ ؟؟ . من تصانيفه : « الإيضاح في المذهب » و « القياس والعلل » وغير ذلك .

(٢) هو طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري ، أبو الطيب ، قاض ، من أعيان الشافعية ، ولد =

بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِنَّهُ مَكْرُوهٌ ، وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَكْرُوهٍ .

١/١٣٨ فصل / : مَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَتَيَمَّمْ حَيْثُ يَجُوزُ لَهُ التَّيَمُّمُ يَجُوزُ لَهُ مَسُّ الْمُصْحَفِ ، سِوَاءَ كَانَ تَيَمُّمُهُ لِلصَّلَاةِ أَوْ لِغَيْرِهَا مِمَّا يَجُوزُ التَّيَمُّمُ لَهُ . وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَابًا فَإِنَّهُ يُصَلِّي عَلَى حَسَبِ حَالِهِ ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ مَسُّ الْمُصْحَفِ ، لِأَنَّهُ مُحَدِّثٌ . جَوَزْنَا لَهُ الصَّلَاةَ لِلضَّرُورَةِ ، وَلَوْ كَانَ مَعَهُ مُصْحَفٌ وَلَمْ يَجِدْ مَنْ يُودِعُهُ إِيَّاهُ وَعَجَزَ عَنِ الْوُضُوءِ جَازَ لَهُ حَمْلُهُ لِلضَّرُورَةِ ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ : وَلَا يَلْزَمُهُ التَّيَمُّمُ ، وَفِيمَا قَالَهُ نَظَرٌ . وَيَنْبَغِي أَنْ يَلْزَمَهُ التَّيَمُّمُ . أَمَّا إِذَا خَافَ عَلَى الْمُصْحَفِ مِنْ حَرِّ أَوْ غَرَقٍ أَوْ وَقُوعِهِ فِي نَجَاسَةٍ أَوْ حُضُولِهِ فِي يَدِ كَافِرٍ فَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ وَإِنْ كَانَ مُحَدِّثًا لِلضَّرُورَةِ . ١/١٣٨ ب /

فصل : هَلْ يَجِبُ عَلَى الْمُعَلِّمِ وَالْوَلِيِّ تَكْلِيفُ الصَّبِيِّ الْمُمَيِّزِ الطَّهَارَةَ لِحَمْلِ الْمُصْحَفِ وَاللُّوْحِ اللَّذَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا ؟ فِيهِ وَجْهَانِ مَشْهُورَانِ لِأَصْحَابِنَا : أَصْحُهُمَا عِنْدَ الْأَصْحَابِ لَا يَجِبُ لِلْمَشَقَّةِ .

= في « أمل طبرستان » سنة ٣٤٨ هـ واستوطن بغداد وتوفي بها سنة ٤٥٠ هـ وله مائة وستين رحمه الله تعالى . من تصانيفه : « شرح مختصر المزني » و « جواب في السماع والغناء » و « التعليقة الكبرى » .

فصل: يَصِحُّ بَيْعُ الْمُصْحَفِ وَشِرَاؤُهُ ، وَلَا كَرَاهَةَ فِي شِرَائِهِ .
 وَفِي كَرَاهَةِ بَيْعِهِ وَجَهَانِ لِأَصْحَابِنَا : أَصْحُهُمَا ، وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ
 أَنَّهُ يُكْرَهُ ، وَمِمَّنْ قَالَ : لَا يُكْرَهُ بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ : الْحَسَنُ
 الْبَصْرِيُّ ، وَعِكْرَمَةُ ، وَالْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ (*) ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ ، / وَكَرِهَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَيْعَهُ وَشِرَاءَهُ ، وَحَكَاهُ ابْنُ ١/١٣٩
 الْمُنْذِرِ عَنْ عَلْقَمَةَ وَابْنِ سِيرِينَ ، وَالنُّخَعِيِّ وَشَرِيحٍ (١) وَمَسْرُوقٍ
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ (٢) .

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَآبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ التَّغْلِيظُ فِي بَيْعِهِ .
 وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى التَّرْخِيصِ فِي الشِّرَاءِ وَكَرَاهَةِ الْبَيْعِ ،
 حَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ
 وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ [والله أعلم] (٣) .

(*) في الأصل : ابن عتيبة ، وهو خطأ .

(١) هو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي ، أبو أمية ، من أشهر القضاة الفقهاء في
 صدر الاسلام ، أصله من اليمن ، أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره .
 ولي قضاء الكوفة في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية . واستغنى في أيام الحجاج ،
 فأعفاه سنة ٧٧ هـ ، وكان ثقة في الحديث ، مأموناً في القضاء ، وعمر طويلاً . مات
 بالكوفة سنة ٧٨ هـ .

(٢) هو عبد الله بن يزيد بن هرمز الأصم ، فقيه المدينة قال مالك : جلست إلى ابن هرمز
 ثلاث عشرة سنة واستحلفني أن لا أذكر اسمه في الحديث . مات سنة ١٤٨ هـ ولاؤه لبني
 ليث .

(٣) انظر «كتاب المصاحف» لعبد الله بن أبي داود ص ١٥٧ - ١٦١ الطبعة الأولى ١٣٥٥ هـ .

في ضبط الأسماء واللغات المذكورة في الكتاب على ترتيب وقوعها .

ب/١٣٩ وَهِيَ كَثِيرَةٌ ، وَاسْتِيفَاءُ/ضَبْطُهَا وَإِضَاحِهَا وَبَسْطُهَا ، يَحْتَمِلُ
مُجَلَّدَةً ضَخْمَةً لِكُنْيِ أَشِيرٍ إِلَيْهَا بِأَوْجَزِ الْإِشَارَاتِ ، وَأَرْمُزٍ إِلَى مَقَاصِدِهَا
بِأَخْصَرِ الْعِبَارَاتِ ، وَأَقْتَصَرُ عَلَى الْأَصَحِّ فِي مُعْظَمِ الْحَالَاتِ . فَأَوَّلُ
ذَلِكَ فِي الْخُطْبَةِ .

(١) الْحَمْدُ: الثَّنَاءُ بِجَمِيلِ الصِّفَاتِ .

(٢) الْكَرِيمِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، قِيلَ مَعْنَاهُ: الْمُتَفَضَّلُ .

وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .

(٣) الْمَنَّانِ : رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

مَعْنَاهُ الَّذِي يَبْدَأُ بِالنَّوَالِ قَبْلَ السُّؤَالِ .

(٤) الطُّوْلُ : الْغِنَى وَالسَّعَةُ .

(٥) الْهَدَايَةِ : التَّوْفِيقَ وَاللُّطْفَ ، وَيُقَالُ : هَدَانَا لِإِيْمَانٍ

١/١٤٠

وَهَدَانَا بِالْإِيْمَانِ وَهَدَانَا إِلَى / الْإِيْمَانِ .

(٦) سَائِرُ : بِمَعْنَى الْبَاقِي .

(٧) لَدَيْهِ : عِنْدَهُ .

(٨) سُمِّيَ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا لِكَثْرَةِ خِصَالِهِ

المَحْمُودَةَ ، قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ (١) وَغَيْرُهُ: أَيُّ : أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَهُ ذَلِكَ لِمَا عَلِمَ مِنْ جَمِيلِ صِفَاتِهِ ، وَكَرَمِ شَمَائِلِهِ ، [زاده الله شرفاً وكرماً].

(٩) تحدى ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : يُقَالُ : فُلَانٌ يَتَحَدَّى فُلَانًا : إِذَا بَارَاهُ وَنَارَعَهُ الْغَلْبَةَ .

(١٠) قَوْلُهُ : بِأَجْمَعِهِمْ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا لُغْتَانِ مَشْهُورَتَانِ : أَيِ جَمِيعِهِمْ .

(١١) وَأَفْحَمَ : أَيِ قَطَعَ وَعَلَبَ .

(١٢) لَا يَخْلُقُ بِضَمِّ اللَّامِ ، وَيَجُوزُ فَتْحُهَا وَأَلْيَاءُ فِيهِمَا مَفْتُوحَةٌ ، وَيَجُوزُ ضَمُّ الْيَاءِ مَعَ كَسْرِ اللَّامِ ، يُقَالُ : خَلَقَ الشَّيْءُ وَخَلَقَ وَخَلِقَ وَأُخْلِقَ / : إِذَا بَلِيَ ، وَالْمُرَادُ هُنَا : لَا تَذْهَبُ حَلَاوَتُهُ ١٤٠/ب وَجَلَّالَتُهُ .

(١٣) اسْتَظْهَرَهُ : حَفِظَهُ ظَاهِرًا .

(١٤) الْوُلْدَانُ : الصُّبْيَانُ .

(١٥) الْحَدَّثَانِ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالذَّالِ ، هُوَ الْحَدِيثُ وَالْحَادِثَةُ وَالْحَدِيثِيُّ بِمَعْنَى ، وَهُوَ وَقُوعٌ مَا لَمْ يَكُنْ .

(١٦) الْمَلَوَانِ : اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ .

(١٧) الرُّضْوَانِ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا .

(١٨) الْأَنَامُ : الْخَلْقُ عَلَى الْمَذْهَبِ الْمُخْتَارِ . وَيُقَالُ أَيْضًا الْأَنْيَمُ .

(١) هو أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، أبو الحسين ، من أئمة اللغة والأدب ، أصله من « قزوين » وأقام مدة في « همدان » ، ثم انتقل إلى « الري » فتوفي فيها (٣٢٩هـ - ٣٩٥هـ) من تصانيفه : « مقاييس اللغة » و « الصاحبي » و « ذم الخطأ في الشعر » وغيرها .

(٢٠) الطَّغَامُ يَفْتَحُ الطَّاءِ الْمُهْمَلَةَ وَبِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ : هُمْ
أَوْغَادُ النَّاسِ .

(٢١) الْأَمَائِلُ : الْخِيَارُ ، وَاحِدُهُمْ أَمَثَلٌ ، وَقَدْ مَثَلَ الرَّجُلُ
بِضَمِّ الشَّاءِ - صَارَ فَاضِلاً خِيَاراً .

(٢٢) الْأَعْلَامُ / جَمْعُ عَلمٍ ، وَهُوَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الطَّرِيقِ ١/١٤١

مِنْ جَبَلٍ وَغَيْرِهِ ، سُمِّيَ الْعَالِمُ الْبَارِعُ عِلْمًا بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُهْتَدَى بِهِ .

(٢٣) النَّهْيُ : الْعُقُولُ وَاحِدُهَا نُهْيَةٌ بِضَمِّ النُّونِ ، لِأَنَّهَا تَنْهَى
صَاحِبَهَا عَنِ الْقَبَائِحِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّ صَاحِبَهَا يَنْتَهِي إِلَى عَقْلِهِ
وَرَأْيِهِ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ^(١) : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ مَصْدَرًا ،
وَيَجُوزُ وَأَنْ يَكُونَ جَمْعًا كَالْعُرْفِ .

(٢٤) دِمَشْقٌ بِكَسْرِ الدَّالِ وَفَتْحِ الْمِيمِ عَلَى الْمَشْهُورِ ،
وَحَكَى صَاحِبُ «مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ»^(٢) كَسَرَ الْمِيمِ أَيْضًا .

(٢٥) الْمُخْتَصَرُ : مَا قَلَّ لَفْظُهُ وَكَثُرَتْ مَعَانِيهِ .

(٢٦) الْعَيْدَةُ : الْحَاضِرَةُ الْمُعَدَّةُ .

(٢٧) ابْتَهَلَ : تَضَرَّعَ .

(١) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي ، إمام النحو ، ولد في «فسا» من أعمال فارس سنة ٢٨٨ هـ وتوفي في بغداد سنة ٣٧٧ هـ . من تلامذته أبو الفتح بن جنبي وعلي بن عيسى الربيعي . قال الذهبي : مصنفاته كثيرة نافعة وكان فيه اعتزال . من مصنفاته : «الحجة في علل القراءات السبع» و«الإيضاح» في علوم العربية ، و«الإغفال فيما أغفله الزجاج من المعاني» وغيرها .

(٢) هو إبراهيم بن يوسف بن أدهم ، أبو اسحاق بن قرقول ، عالم بالحديث ، من أدباء الأندلس مولده بـ «مريّة» سنة ٥٠٥ هـ ، رحل في طلب الحديث واستقر بـ «مالقة» ثم انتقل إلى «سبتة» ومنها إلى «سلا» وتوفي بفاس سنة ٥٦٩ هـ . وقد صنف وألف مع براعة الخط وحسن الوراثة . من تصانيفه : «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» .

(٢٨) التَّوْفِيقُ : / خَلَقَ قُدْرَةَ الطَّاعَةِ .

(٢٩) حَسْبُنَا اللَّهُ : أَي كَافِينَا .

(٣٠) الْوَكِيلُ : الْمَوْكُولُ إِلَيْهِ ، وَقِيلَ : الْمَوْكَلُ إِلَيْهِ تَدْبِيرُ خَلْقِهِ ، وَقِيلَ : الْقَائِمُ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ ، وَقِيلَ : الْحَافِظُ .

(٣١) آنَاءُ اللَّيْلِ : سَاعَاتِهِ ، وَفِي وَاحِدِهَا أَرْبَعُ لُغَاتٍ : إِنَاءً وَأَنَاءً بِكُسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِهَا ، وَإِنِّي وَإِنُوبًا لِيَاءِ وَالْوَاوِ ، وَالْهَمْزَةُ مَكْسُورَةٌ فِيهِمَا .

وَمِثْلُهُ الْآلَاءُ : وَهِيَ النَّعْمُ ، وَفِي وَاحِدِهَا اللَّغَاتُ الْأَرْبَعُ :
إِلَّا وَالْأُ وَالْإِي وَالْإُو - حَكَى هَذَا كُلَّهُ الْوَاحِدِيُّ .

(٣٢) الْأَنْفَاقُ الْمَمْدُوحُ فِي الشَّرْعِ إِخْرَاجُ الْمَالِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

(٣٣) تِجَارَةٌ لَنْ تَبُورَ : أَي لَنْ تَهْلِكَ وَتَفْسُدَ .

(٣٤) السَّفَرَةُ : الْمَلَائِكَةُ الْكُتَبَةُ .

(٣٥) / الْبَرَّةُ : جَمْعُ بَارٍّ ، وَهُوَ الْمُطِيعُ .

(٣٦) يَتَتَعَّعُ : أَي يَشْتَدُّ وَيَشُقُّ .

(٣٧) أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ : اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ مَنَسُوبٌ إِلَى الْأَشْعَرِ جَدِّ الْقَبِيلَةِ .

(٣٨) الْأَنْرُجَّةُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ . قَالَ

الجَوْهَرِيُّ^(١) : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَيُقَالُ تُرُنَجَةٌ ، وَفِي «صَحِيحِ
 البُخَارِيِّ» فِي كِتَابِ الْأَطْعِمَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : مَثَلُ الْأَتْرُنَجَةِ .
 (٣٩) أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ اسْمُهُ صُدِّيُّ بْنُ عَجْلَانَ مَنْسُوبٌ إِلَى
 بَاهِلَةَ قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ .

(٤٠) الْحَسَدُ : تَمَنَّى زَوَالَ النُّعْمَةِ عَنْ غَيْرِهِ ، وَالغِبْطَةُ تَمَنَّى
 ١٤٢/ب مِثْلَهَا مِنْ غَيْرِ زَوَالِهَا ، وَالْحَسَدُ حَرَامٌ ، وَالغِبْطَةُ / فِي الْخَيْرِ مَحْمُودَةٌ
 مَحْبُوبَةٌ ، وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي
 اثْنَتَيْنِ» أَي لَا غِبْطَةَ مَحْمُودَةٌ يَتَأَكَّدُ الْاهْتِمَامُ بِهَا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ .

(٤١) التَّرْمِذِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى تَرْمِذٍ . قَالَ أَبُو سَعْدٍ
 السَّمْعَانِيُّ^(٢) : هِيَ بَلَدَةٌ قَدِيمَةٌ عَلَى طَرَفِ نَهْرِ بَلَخِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ .
 جَيْحُونَ ، وَيُقَالُ فِي النَّسَبَةِ إِلَيْهَا : تَرْمِذِيُّ بِكَسْرِ التَّاءِ وَالْمِيمِ
 وَبِضْمِّهِمَا وَيَفْتَحُ التَّاءُ مَعَ كَسْرِ الْمِيمِ ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ حَكَاهَا
 السَّمْعَانِيُّ .

(٤٢) أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ مَنْسُوبٌ إِلَى
 بَنِي خُدْرَةَ .

(١) هو اسماعيل بن حماد الجوهري ، أبو نصر ، أول من حاول الطيران ، ومات في سبيله ،
 لغوي ، من الأئمة ، وخطه يذكر مع خط ابن مقلة ، وفاته في نيسابور سنة ٣٩٣ هـ من
 تصانيفه «الصحاح» .

(٢) هو عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي أبو سعد ، مؤرخ
 رحالة ، من حفاظ الحديث ، مولده ووفاته بمرور (٥٠٦ - ٥٦٢) هـ . نسبته إلى سمعان
 بطن من تميم . من تصانيفه : «الأنساب» و«أدب الإملاء والاستملاء» و«فرط
 الغرام إلى ساكني الشام» وغيرها .

(٤٣) أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي : اسْمُهُ سُلَيْمَانُ / بِنُ الْأَشْعَثِ . ١/١٤٣ أ

(٤٤) النَّسَائِيُّ : هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ .

(٤٥) أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ : اسْمُهُ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو . وَقَالَ

جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ سَكَنَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْهَدْهَا - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ وَالْبُخَارِيُّ
وَعَبْرُهُمَا : شَهِدَهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٤٦) الدَّارِمِيُّ : هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

مَنْسُوبٌ إِلَى دَارِمٍ جَدُّ قَبِيلَةٍ .

(٤٧) شَعَائِرُ اللَّهِ تَعَالَى : مَعَالِمُ دِينِهِ ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ . قَالَ

الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ فِي الْوَاحِدَةِ : شِعَارَةٌ .

(٤٨) الْبَزَّارُ : صَاحِبُ «الْمُسْنَدِ» بِالرَّاءِ فِي آخِرِهِ .

(٤٩) لَحْدُ الْقَبْرِ بِفَتْحِ اللَّامِ وَضَمِّهَا لُغْتَانِ / مَشْهُورَتَانِ ، ١/١٤٣ ب

وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ ، وَهُوَ شَقٌّ فِي جَانِبِهِ الْقَبْلِيُّ يُدْخَلُ فِيهِ الْمَيِّتُ ،
يُقَالُ : لَحَدْتُ الْمَيِّتَ وَأَلْحَدْتُهُ .

(٥٠) أَبُو هُرَيْرَةَ : اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ عَلَى الْأَصَحِّ

مِنْ نَحْوِ ثَلَاثِينَ قَوْلًا ، كُنِّيَ بِهَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ فِي صِغَرِهِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ
كُنِّيَ بِهَذَا .

(٥١) آذَنِي بِالْحَرْبِ : أَيُّ أَعْلَمَنِي ، وَمَعْنَاهُ أَظْهَرَ مُحَارَبَتِي .

(٥٢) أَبُو حَنِيفَةَ : اسْمُهُ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ زُوَطَى .

(٥٣) الشَّافِعِيُّ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَدْرِيسَ بْنِ

الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ بْنِ

هَاشِمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ / قَصِيٍّ . ١/١٤٤

- (٥٤) الثَّلْبُ بِفَتْحِ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ : وَهُوَ الْعَيْبُ .
- (٥٥) حُنْفَاءٌ : جَمْعُ حَنِيفٍ ، وَهُوَ الْمُسْتَقِيمُ ، وَقِيلَ : الْمَائِلُ إِلَى الْحَقِّ الْمُعْرِضُ عَنِ الْبَاطِلِ .
- (٥٦) الْمَرْعَشِيُّ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ .
- (٥٧) التُّسْتَرِيُّ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ وَإِسْكَانِ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ بَيْنَهُمَا ، مَنْسُوبٌ إِلَى تَسْتَرِ الْمَدِينَةِ الْمَعْرُوفَةِ .
- (٥٨) الْمُحَاسِبِيُّ بِضَمِّ الْمِيمِ ، قَالَ السَّمْعَانِيُّ : قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ ، وَهُوَ مِمَّنْ جُمِعَ لَهُ عِلْمُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ .
- (٥٩) عَرَفُ الْجَنَّةِ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ وَبِالْفَاءِ : رِيحُهَا .
- (٦٠) فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ/ مِنَ النَّارِ : أَيِ فَلْيَنْزِلْهُ ، وَقِيلَ : فَلْيَتَّخِذْهُ ، وَقِيلَ : هُوَ دُعَاءٌ ، وَقِيلَ : هُوَ خَبْرٌ .
- (٦١) الدَّلَالَةُ بِفَتْحِ الدَّالِ وَكَسْرِهَا ، وَيُقَالُ دُلُولَةٌ : بِضَمِّ الدَّالِ وَاللَّامِ .
- (٦٢) الطَّوِيَّةُ بِفَتْحِ الطَّاءِ وَكَسْرِ الْوَاوِ ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : هِيَ الضَّمِيرُ .
- (٦٣) التَّرَاقِي جَمْعُ تَرْقُوةٍ : وَهِيَ الْعَظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّخْرِ وَالْعَاتِقِ .
- (٦٤) يَجْلِسُونَ حِلْقًا . يُقَالُ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا لُعْتَانِ .

- (٦٥) ابْنُ مَاجَهَ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ .
- (٦٦) أَبُو الدَّرْدَاءِ : اسْمُهُ عُوَيْمِرٌ ، وَقِيلَ : عَامِرٌ .
- (٦٧) يَحْنُو عَلَى الطَّالِبِ : أَي يَعْطِفُ عَلَيْهِ ، وَيَشْفَقُ .
- (٦٨) أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِي : بَفَتْحِ السِّينِ وَكَسْرِ التَّاءِ . / قَالَ ١٤٥/أ
- أَبُو عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ : كَانَ أَيُّوبُ يَدْبُغُ الْجُلُودَ بِالْبَصْرَةِ ، فَلِهَذَا قِيلَ السَّخْتِيَانِي .
- (٦٩) الْبَرَاءَةُ بِفَتْحِ الْبَاءِ : مَصْدَرُ بَرَعَ الرَّجُلُ وَبَرَعَ ، بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا إِذَا فَاقَ أَصْحَابَهُ .
- (٧٠) حَلَقَةُ الْعِلْمِ وَنَحْوَهَا بِإِسْكَانِ اللَّامِ هَذِهِ هِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ ، وَيُقَالُ بَفَتْحِهَا فِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ ، حَكَاهَا ثَعْلَبٌ (١) وَالْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا .
- (٧١) الرُّفْقَةُ بِضَمِّ الرَّاءِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ .
- (٧٢) قِعْدَةُ الْمُتَعَلِّمِينَ بِكَسْرِ الْقَافِ .
- (٧٣) الْمَعَشَرُ : الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ وَاحِدٌ .
- (٧٤) قَوْلُهُ : «وَيَنْفَعُونَهَا بِالنَّهَارِ» : أَي يَعْمَلُونَ بِمَا فِيهَا .
- (٧٥) أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ مَنْسُوبٌ / إِلَى جَدِّ مِنْ أَجْدَادِهِ ١٤٥/ب

(١) هو أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء ، أبو العباس ثعلب إمام الكوفيين في النحو واللغة . كان راوية للشعر ، محدثاً ، مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة . مولده ووفاته ببغداد (٢٠٠ - ٢٩٠هـ) . من تصانيفه « الفصيح » و « قواعد الشعر » و « شرح ديوان زهير » و « شرح ديوان الأعشى » وغيرها .

اسْمُهُ الْخَطَّابُ ، وَاسْمُ أَبِي سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
الْخَطَّابِ ، وَقِيلَ : اسْمُهُ أَحْمَدُ .

(٧٦) الزُّهْرِيُّ هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ
مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ الْبَصْرِيِّ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا .

(٧٧) الشَّعْبِيُّ بِفَتْحِ الشَّيْنِ : اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ بِفَتْحِ
الشَّيْنِ .

(٧٨) تَمِيمُ الدَّارِيِّ : مَنْسُوبٌ إِلَى جَدِّ لَهُ اسْمُهُ الدَّارُ ،
وَقِيلَ : مَنْسُوبٌ إِلَى دَارَيْنِ مَوْضِعٍ بِالسَّاحِلِ ، وَيُقَالُ تَمِيمُ الدَّيْرِيُّ
١/١٤٦ نِسْبَةً إِلَى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ ، / وَقَدْ أَوْضَحْتُ
الْاِخْتِلَافَ فِيهِ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» .

(٧٩) سُلَيْمُ بْنُ عَتْرِ بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ
فَوْقَ .

(٨٠) الدَّوْرَقِيُّ بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ وَاوٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ رَاءٍ
مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ قَافٍ ثُمَّ يَاءٍ النَّسْبِ ، قِيلَ : إِنَّهَا نِسْبَةٌ إِلَى الْقَلَانِسِ
الطُّوَالِ الَّتِي تُسَمَّى الدَّوْرَقِيَّةَ ، وَقِيلَ : كَانَ أَبُوهُ نَاسِكًا ، أَيْ
عَابِدًا ، وَكَانُوا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ يُسْمُونَ النَّاسِكَ دَوْرَقِيًّا ، وَقِيلَ :
نِسْبَةً إِلَى دَوْرَقِ بَلَدَةٍ بِفَارِسَ أَوْ غَيْرِهَا .

(٨١) مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ بِالرَّايِ وَبِالدَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

(٨٢) قَوْلُهُ يَحْتَبِي : أَيْ / يَنْصُبُ سَاقِيَهُ وَيَحْتَوِي عَلَى مُلْتَقَى
سَاقِيَهُ وَفَخَذِيهِ بِيَدَيْهِ أَوْ بِثَوْبٍ .

(٨٣) وَالْحُبُوبَةُ بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا لُغْتَانِ هِيَ ذَلِكَ الْفِعْلُ .

(٨٤) الْهَذْرَمَةُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ : سُرْعَةُ الْكَلَامِ الْخَفِيِّ .

(٨٥) الْغَزَالِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، وَهَكَذَا يُقَالُ بِتَشْدِيدِ الزَّايِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ أَنْكَرَ هَذَا، وَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا الْغَزَالِيُّ بِتَخْفِيفِ الزَّايِ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى طُوسَ يُقَالُ لَهَا : غَزَالَةٌ .

(٨٦) طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِ الرَّاءِ ، وَقِيلَ : يَجُوزُ فَتْحُ الرَّاءِ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

(٨٧) أَبُو الْأَحْوَصِ بِالْحَاءِ وَالصَّادِ / الْمُهِمَلَتَيْنِ ، وَاسْمُهُ ١٤٧/أ عَوْفُ بْنُ مَالِكِ الْجُشَمِيِّ : بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ مَنْسُوبٌ إِلَى جُشَمٍ جَدِّ قَبِيلَةٍ .

(٨٨) الْفُسْطَاطُ فِيهِ سِتُّ لُغَاتٍ ، فُسْطَاطٌ وَفُسْطَاطٌ بِالتَّاءِ بَدَلُ الطَّاءِ ، وَفُسَاطٌ بِتَشْدِيدِ السِّنِّ وَالْفَاءِ فِيهِنَّ مَضْمُومَةٌ وَمَكْسُورَةٌ ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخَيْمَةُ وَالْمَنْزَلُ .

(٨٩) الدَّوِيُّ بِفَتْحِ الدَّالِ وَكَسْرِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ : صَوْتُ لَا يُفْهَمُ .

(٩٠) النَّخَعِيُّ بِفَتْحِ النُّونِ وَالْحَاءِ : مَنْسُوبٌ إِلَى النَّخَعِ جَدِّ قَبِيلَةٍ .

(٩١) حَلَبَ شَاةٍ بِفَتْحِ اللَّامِ وَيَجُوزُ إِسْكَانُهَا فِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ .

(٩٢) الرَّقَاشِيُّ بِفَتْحِ الرَّاءِ / وَتَخْفِيفِ الْقَافِ .

ب/١٤٧

(٩٣) الْقَدَاةُ كَالْعُودِ ، وَفُتَاتِ الْخَزْفِ وَنَحْوِهِمَا مِمَّا يُكْنَسُ
الْمَسْجِدُ مِنْهُ .

(٩٤) سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ بِالْمُثَنَّةِ تَحْتُ ثُمَّ بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ .

(٩٥) أَبُو أُسَيْدٍ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ السِّينِ ، اسْمُهُ مَالِكُ بْنُ
رَبِيعَةَ شَهِدَ بَدْرًا .

(٩٦) تَنْطِخُنِي بِكَسْرِ الطَّاءِ وَفَتْحِهَا .

(٩٧) مُتَشَبِّرٌ جِدًّا بِكَسْرِ الْجِيمِ وَهُوَ مَصْدَرٌ .

(٩٨) الْأَسْنَانُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا لُغْتَانِ ، ذَكَرَهُمَا أَبُو عُبَيْدَةَ (١)

وَأَبْنُ الْجَوَالِيقِيِّ (٢) ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ الْمَحْضَةِ
حُرْضٌ وَهَمْزَةُ أُسْنَانٍ أَصْلِيَّةٌ .

(٩٩) كَرَّاسِي أَضْرَاسِهِ يَجُوزُ فِيهِ تَشْدِيدُ الْيَاءِ / وَتَخْفِيفُهَا ،
وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا وَاحِدُهُ مُشَدَّدًا جَارًا فِي جَمْعِهِ التَّشْدِيدُ
وَالتَّخْفِيفُ .

١/١٤٨

(١) هو معمر بن المنى التيمي بالولاء ، البصري ، من أئمة العلم بالأدب واللغة ، مولده ووفاته في البصرة (١١٠ - ٢٠٩) هـ . قال ابن قتيبة : كان يبغض العرب وصنف في مثلهم كتباً ، ولما مات لم يحضر جنازته أحد ، لشدة نقده معاصريه . وكان مع سعة علمه ربما أنشد البيت فلم يقم وزنه ، ويخطيء إذا قرأ القرآن نظراً . له نحو ٢٠٠ مصنفاً منها : « نقائق جرير والفرزدق » و « مجاز القرآن » و « الخيل » و « طبقات الشعراء » وغيرها .

(٢) هو موهوب بن أحمد بن محمد ، أبو منصور ابن الجواليقي ، عالم بالأدب واللغة ، مولده ووفاته ببغداد (٤٦٦ - ٥٤٠) هـ . من تصانيفه : « المعرب فيما تكلمت به العرب من الكلام الأعجمي » و « شرح أدب الكاتب » و « أسماء خيل العرب وفرسانها » وغيرها .

(١٠٠) الرُّوْيَانِي بِضَمِّ الرَّاءِ وَإِسْكَانِ الْوَاوِ مَنْسُوبٌ إِلَى
رُويَانَ : الْبَلَدَةِ الْمَعْرُوفَةِ .

(١٠١) قَوْلُهُ : (عَلَى حَسَبِ حَالِهِ) هُوَ يَفْتَحُ السِّينَ : أَيِ
عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ .

(١٠٢) الْحَمَامُ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ .

(١٠٣) الْحُشُوشُ : مَوَاضِعُ الْعَذِيرَةِ وَالْبَوْلِ الْمُتَّخِذَةُ لَهُ ،
وَإِحْدَاهَا حُشٌّ بِضَمِّ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا لُغْتَانِ .

(١٠٤) حَجَرُ الْإِنْسَانِ يَفْتَحُ الْحَاءَ وَكَسْرَهَا لُغْتَانِ .

(١٠٥) الْجِنَازَةُ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا لُغْتَانِ مِنْ جُنَزٍ إِذَا سُتِرَ .

(١٠٦) بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ هُوَ يَفْتَحُ الْبَاءَ الْمُوَحَّدَةَ وَإِسْكَانِ
/ الْهَاءِ وَبِالزَّيِّ ، زُرَّارَةٌ بِضَمِّ الزَّيِّ .

ب/١٤٨

(١٠٧) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْحَوَارِيِّ يَفْتَحُ الْحَاءَ وَكَسْرَ الرَّاءِ ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الرَّاءَ . وَكَانَ شَيْخَنَا أَبُو الْبَقَاءِ خَالِدُ النَّابُلُسِيُّ (١) رَحِمَهُ
اللَّهُ يَحْكِيهِ وَرَبَّمَا اخْتَارَهُ ، وَكَانَ عَلَّامَةً وَقْتِهِ فِي هَذَا الْفَنِّ مَعَ كَمَالِ
تَحْقِيقِهِ فِيهِ . وَاسْمُ أَبِي الْحَوَارِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ
الْحَارِثِ .

(١) هو خالد بن يوسف بن سعد بن الحسن بن مفرج بن بكار ، محدث ، من الظرفاء
الشعراء ، ولد بنابلس سنة ٥٨٥ هـ ، ورحل الى بغداد ، ثم ولي مشيخة النورية
بدمشق ، وتوفي بها سنة ٦٦٣ هـ .

(١٠٨) الْجَوْعِيُّ بِضَمِّ الْجِيمِ .

(١٠٩) أَبُو الْجَوَزَاءِ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَبِالزَّيِّ ، اسْمُهُ أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقِيلَ : أَوْسُ بْنُ خَالِدٍ .

(١١٠) حَبْرٌ ، بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ سَاكِنَةٍ ، ثُمَّ تَاءٍ مُثْنَاةٍ مِنْ فَوْقٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ رَاءٍ .

(١١١) الرَّجُلُ / الصَّالِحُ : هُوَ الْقَائِمُ بِحُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُقُوقِ الْعِبَادِ ، كَذَا قَالَهُ الزَّجَّاجُ^(١) وَصَاحِبُ «الْمَطَالِعِ» وَغَيْرُهُمَا . ١/١٤٩

(١١٢) أَبُو ذَرٍّ اسْمُهُ جُنْدُبٌ ، وَقِيلَ : بُرَيْرٌ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ ، وَتَكَرَّرَ الرَّاءُ .

(١١٣) اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ : اِكْتَسَبُوهَا .

(١١٤) الشُّعَارُ بِكَسْرِ الشُّيْنِ : الْعَلَامَةُ .

(١١٥) الشَّرَّاءُ بِكَسْرِ الشُّيْنِ : هُوَ السَّيْرُ الرَّقِيقُ الَّذِي يَكُونُ فِي النَّعْلِ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ .

(١١٦) أُمُّ سَلَمَةَ اسْمُهَا هِنْدٌ ، وَقِيلَ : رَمَلَةٌ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

(١) هو ابراهيم بن محمد بن السري الزجاج ، أبو اسحاق ، ولد ببغداد سنة ٢٤١ هـ ومات بها سنة ٣١١ هـ كان في فتوته يخرط الزجاج ومال الى النحو فلزم المبرد ، فكان يعطيه من عمل الزجاج كل يوم درهماً ، فنصحته وعلمه ، ثم أدب القاسم بن عبيد الله الوزير فكان سبب غناه ، ثم كان من ندماء المعتضد . ومن مصنفاته : «معاني القرآن» ، و «الأمالى» وغيرها .

(١١٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالْفَاءِ .

(١١٨) اللَّغَطُ بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِهَا لُغَتَانِ : هُوَ اخْتِلَاطُ / الْأَصْوَاتِ .

ب/١٤٩

(١١٩) الْجُمُعَةُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَإِسْكَانِهَا وَفَتْحِهَا ، قَالَهُ الْفَرَّاءُ وَالْوَاحِدِيُّ .

(١٢٠) الْمُعَوِّذَتَانِ بِكَسْرِ الْوَاوِ .

(١٢١) الْأَوْزَاعِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو ، إِمَامُ الشَّامِ فِي عَصْرِهِ ، مَنْسُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ بِبَابِ الْفَرَادِيسِ مِنْ دِمَشْقَ ، يُقَالُ لَهُ : الْأَوْزَاعُ ؛ وَقِيلَ إِلَى قَبِيلَةٍ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .

(١٢٢) عَرَزُبٌ بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ، ثُمَّ رَاءٍ سَاكِنَةٍ ، ثُمَّ زَايٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ بَاءٌ مَوْحَدَةٌ .

(١٢٣) بُرَيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْبِ بِضَمِّ الْحَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَتَيْنِ .

(١٢٤) فَضَالَةٌ : بِفَتْحِ الْفَاءِ .

(١٢٥) «لَهُ أَشَدُّ أَدْنًا» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالذَّالِ ، أَيُّ اسْتِمَاعًا .

(١٢٦) الْقَيْنَةُ : بِفَتْحِ الْقَافِ ، هِيَ / الْمُغْنِيَةُ .

أ/١٥٠

(١٢٧) طُوبَى لَهُمْ : أَيُّ خَيْرٍ لَمْ ، كَذَا قَالَهُ أَهْلُ اللَّغَةِ .

(١٢٨) الْأَعْمَشُ : سُلَيْمَانُ بْنُ مَهْرَانَ .

(١٢٩) أَبُو الْعَالِيَةِ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، اسْمُهُ رُفَيْعٌ بِضَمِّ الرَّاءِ .

(١٣٠) أَبُو لُبَابَةَ الصَّحَابِيُّ بِضَمِّ اللَّامِ اسْمُهُ بِشِيرٍ ، وَقِيلَ :
رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ .

(١٣١) الْعَشْمَةُ : الظَّلْمَةُ .

(١٣٢) قَوْلُهُ : عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ : أَيِ يَنْصَبُ دَمْعُهُمَا ، وَهُوَ
بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُثَنَاءِ مِنْ فَوْقُ وَكَسْرِ الرَّاءِ .

(١٣٣) فَمَا خَطْبُكُمْ : أَيِ شَأْنُكُمْ .

(١٣٤) الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ : أَيَّامُ التَّشْرِيقِ الثَّلَاثَةِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ .

(١٣٥) تَشَمَّيْتُ الْعَاطِسِ هُوَ بِالشَّيْنِ وَبِالسَّيْنِ .

(١٣٦) الْقَفَّالُ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ الْمَرْوَزِيُّ ، عَبْدُ اللَّهِ / ب ١٥٠
أَحْمَدُ .

(١٣٧) يَقْرُنُ بِضَمِّ الرَّاءِ هِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ ، وَفِي لُغَةٍ

بِكَسْرِهَا .

(١٣٨) الْبَغْوِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى بَغِ ، مَدِينَةٍ بَيْنَ هَرَاةَ وَمَرَوْ ،

وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : بَغْشُورٌ ، وَاسْمُهُ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ .

(١٣٩) الْأَصَالُ جَمْعُ أَصِيلٍ ، وَهُوَ آخِرُ النَّهَارِ ، وَقِيلَ : مَا

بَيْنَ الْعَصْرِ وَعُرُوبِ الشَّمْسِ .

(١٤٠) زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ بِضَمِّ الزَّايِ وَبَعْدَهَا مُوَحَّدَةٌ مَفْتُوحَةٌ .

(١٤١) سُبُوحٌ قُدُوسٌ يُضَمُّ أَوْلُهُمَا وَيُفْتَحُ لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ .

(١٤٢) أَبُو قِلَابَةَ بِكَسْرِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَبِالْبَاءِ

الْمُوَحَّدَةِ ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ .

(١٤٣) يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ / بِثَاءٍ مُثَلَّثَةٍ مُشَدَّدَةٍ .

١/١٥١

(١٤٤) مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَيَالَعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَآخِرُهُ نُونٌ .

(١٤٥) الشُّخَيْرُ بِكَسْرِ الشِّينِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَتَيْنِ وَالْخَاءِ مُشَدَّدَةً :

(١٤٦) الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ هُوَ بِتَاءٍ مُثْنَاةٍ مِنْ فَوْقٍ ثُمَّ مُثْنَاةٍ مِنْ تَحْتٍ ثُمَّ مُوَحَّدَةٌ .

(١٤٧) الْمَحْيَا وَالْمَمَاتُ : الْحَيَاةُ وَالْمَوْتُ .

(١٤٨) أَوْزَعُهُمْ : أَيُّ أَلْهَمُهُمْ .

(١٤٩) حَمْدًا يُؤَافِي نِعْمَهُ : أَيُّ يَصِلُ إِلَيْهَا فَيُحْصِلُهَا ، وَيُكَافِيُهُ مَزِيدُهُ ، هُوَ بِهَمْزَةٍ آخِرٍ يُكَافِيُهُ ، وَمَعْنَاهُ يَقُومُ بِشُكْرِ مَا زَادَنَا مِنَ النِّعَمِ .

(١٥٠) مُجَالِدُ الرَّأْوِيِّ عَنِ الشُّعْبِيِّ بِالْجِيمِ وَكَسْرِ اللَّامِ .

(١٥١) الصَّيْمِرِيُّ بِفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمِيمِ ، وَقِيلَ بِضَمِّ الْمِيمِ ، / وَهُوَ غَرِيبٌ . وَقَدْ بَسَطْتُ بَيَانَهُ فِي كِتَابِ « تَهْذِيبِ ١٥١/بِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ » .

فهذه أحرف وجيزة في ضبط مشكل ما وقع في هذا الكتاب ، وما بقي منها تركته لظهوره ، وما ذكرته من الظاهر فقصدت بيانه لمن لا يخالف العلماء ، فإنه ينتفع به إن شاء الله تعالى .

[خاتمة]

هذا آخر ما تيسر من هذا الكتاب ، وهو نبذة مختصرة بالنسبة
لآداب القراء ، ولكن حملني على اختصاره ما ذكرته في أول
الكتاب .

وأسأل الله العظيم النفع العميم به لي ولأحبابي ، ولكل ناظر
فيه ، وسائر المسلمين في الدارين / . والحمد لله رب العالمين ، ١/١٥٢ أ
حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده ، وصلاته وسلامه الأكملان على
سيدنا محمد وآله وأصحابه أجمعين دائماً إلى يوم الدين .
قال مصنفه رحمه الله ابتدأت في جمعه يوم الخميس ثاني
عشر ربيع الأول، وفرغت من جمعه صبيحة يوم [الخميس] . . .

وكان الفراغ من تعليق هذا الكتاب المبارك أذان المغرب ليلة
الاثنين خامس عشر صفر الخير سنة احدى وتسعين وثمان مائة على
يد كاتبه لنفسه العبد الفقير إلى الله تعالى الغني محمد بن علي بن
عمر البسيوني ، غفر الله له ولوالديه ، ولمشايقه ، ولأحبابه ،

ولجميع المسلمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله إلى يوم الدين ، آمين ، آمين ، آمين .

في هامش الأصل :

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى :

أما بعد : فقد قرأ علي الشيخ الإمام العالم شمس الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر البسيوني نفع الله به المؤمنين (كذا) التبيان للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي رحمه الله تعالى قراءة جيدة محررة وأجزت له أن يرويه عني جميعه بحق قراءتي جميعه على الشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الرشيدي ، قال : أخبرنا به شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي الرفاد (كذا) أنا به العارف بالله (كذا) عبد الله بن محمد بن إبراهيم الصا . . . عن أبيه سماعاً عن مؤلفه سماعاً صح ذلك وثبت (في) مجالس آخرها يوم . . . عشر من شهر ربيع الآخر من عام ست وتسعين (ثمانمائة) عني جميعه وجميع ما أرويه بشرطه ، وكتبه عثمان بن أحمد - عفا الله تعالى عنه - .

فهرس الأحاديث

- ١١٣ اقرأ عليّ القرآن ، . . . إني أحب أن أسمعه من غيري
- ١٨ اقرؤوا القرآن فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن
- ١٥ اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه
- ٥٢ اقرؤوا القرآن من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح
- ٨٦ اقرؤوا القرآن وابكوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا
- ٥٢ اقرؤوا القرآن ولا تأكلوا به ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه
- ١٨٥ اقرؤوا ﴿ يس ﴾ على موتاكم
- ١٠٠ أتاني جبريل ﷺ فأخبرني أن الله تعالى يباهي بكم الملائكة
- ١٣١ إذا أمن الإمام فأمنوا
- ١١٨ إذا تناهب أحدكم فليمسك بيده على فمه، فإن الشيطان يدخل
- ١٣١ إذا قال الامام : ﴿ولا الضالين﴾ فقولوا : آمين
- ٤٢ ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، إلا وهي القلب
- ٢٣ أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم
- ١٨٠ أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ المعوذتين دبر كل صلاة
- ١٥٦ أن رسول الله ﷺ أمر الحيض بالخروج يوم العيد ليشهدن الخير
- ١٢٥ أن رسول الله ﷺ كان يطول في الأولى ما لا يطول في الثانية
- ١٨٢ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ خواتيم آل عمران إذا استيقظ
- ١٩٢ أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو
- ١٧٤ أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما
- ١٨١ أن النبي ﷺ كان كل ليلة يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين
- ٢٤ أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ثم يقول

- ٨٨ أنها نعتت قراءة رسول الله ﷺ قراءة مفسرة حرفاً حرفاً
- ١٣٣ أنه ﷺ سجد في ﴿ والنجم ﴾
- ١٣٣ أنه قرأ على النبي ﷺ ﴿ والنجم ﴾ فلم يسجد
- ١٧ إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب
- ٥٤ إن شرك أن تطوق بها طوقاً من نار فاقبلها
- ٢٣ إن من اجلال الله تعالى إكرام ذي الشبهة المسلم وحامل القرآن
- ١٤ إن الله تعالى يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين
- ٢٤ إن الله عز وجل قال : من آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب
- ٣٥ إن الناس لكم تبع وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين
- ٢٦ إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى
- ٦٥ إنما مثل صاحب القرآن كمثل الأبل المعقلة إن عاهد عليها امسكها
- ١١٣ إنني أحب أن أسمع من غيري
- ١٠٦ إنني لأعرف أصوات رفقة الأشعرين بالليل حين يدخلون
- ١٥٤ أولم تسمع أن الله تعالى يقول : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾
- ٢٤ أيهما أكثر أخذاً للقرآن
- ١٨٠ الأيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه
- ٤٨ اللهم بارك لأمتي في بكورها

ب

- ١٦٩ بشما لأحدكم ان يقول : نسيت آية كيت وكيت بل هونسي

ت

- ٦٥ تعاهدوا هذا القرآن فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل

ج

- ١٠٨ الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة ، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة

خ

- ١٦٢ خير الأعمال الحل والرحلة
- ٤١ خير المجالس أوسعها
- ٧٦ خير المجالس ما استقبل به القبلة
- ١٩ و ١٢ خيركم من تعلم القرآن وعلمه

د

- المدال على الخير كفاحه ١٠٢
الدين النصيحة لله ولكتابه ولسوله ١٦٣ و ٣٦

ر

- رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح ٨٨
رحمه الله ، لقد ذكرني آية كنت أسقطتها ١٦٩

ز

- زينوا القرآن بأصواتكم ١٠٦ و ١٠٩

س

- سمعت رسول الله ﷺ قرأ في العشاء بـ ﴿والتين والزيتون﴾ ١١٠
سيجيء قوم يسألون بالقرآن ، فمن سأل بالقرآن ٥٢

ش

- شرف المؤمن قيام الليل ٦٢

ص

- ﴿ص﴾ ليست من عزائم السجود ، وقد رأيت النبي ﷺ سجد فيها ١٣٤
صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة ، فقلت يركع عند المائة ٩٠

ع

- عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد ٦٦

ف

- فليست الأولى أحق من الثانية ٤٥
في الليل ساعة يستجيب الله فيها الدعاء كل ليلة ٦٤

ق

- قام النبي ﷺ بآية يرددها حتى أصبح ٨٣
قرأ على النبي ﷺ ﴿والنجم﴾ فلم يسجد ١٣٣
قرأت على رسول الله ﷺ سورة النساء ١٧٠

- كان إذا قرأ القرآن لا يتكلم حتى يفرغ مما أراد أن يقرأه ٧٣
- كان رسول الله ﷺ يتكلم في حجري وأنا حائض وقرأ القرآن ٧٧
- كان ﷺ إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث ١٧٤
- كان ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ١٧٤
- كان ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ثم يقول : ٢٤
- كان النبي ﷺ يقرأ خواتيم آل عمران إذا استيقظ ١٨٢
- كان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولاً وشباباً ٢٠
- كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ ﴿الزمر﴾ و ﴿بني إسرائيل﴾ ١٨٢
- كان النبي ﷺ ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات ١٧٤

ل

- لأن يهدي بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم ١٠٢
- لقد أوتي هذا زمراً ١٠٩
- لقد أوتيت زمراً من زمائر آل داود ١٠٥
- لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهما ١٢٦
- ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ ١٥٤
- لورأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة ١٠٥
- لله أشد أذناً إلى الرجل حسن الصوت بالقرآن يجهر به ١٠٩ و ١٠٦
- لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه ٣٨
- الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفارة الكرام البررة ١٣

م

- ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم ٩٩
- ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به ١٠٤ و ١٠٩
- ما من قوم يذكرن الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ٩٩
- ما يجلسكم . . . أتاني جبريل ﷺ وأخبرني أن الله تعالى يباهي بكم ١٠٠
- مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب ١٣
- من استمع إلى آية من كتاب الله كانت له نوراً ١٠٠
- من تعلم علماً مما يتفني به وجه الله ٣١
- من صلى الصبح فهو في ذمة الله تعالى فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته ٢٤
- من طلب العلم ليماري به السفهاء ، أو يكاتر به العلماء ٣٢
- من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ٦٥

- من قرأ آخر ﴿لا أقسم بيوم القيامة﴾ ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾ ١١٩
 من قرأ حرفاً من كتاب الله تعالى فله حسنة ١٦
 من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضاء له النور فيما بينه وبين البيت العتيق ١٧٩
 من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو أجزم ٦٧
 من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس الله والديه تاجاً يوم القيامة ١٨
 من قرأ ﴿والتين والزيتون﴾ فقال: ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ ١١٩
 من لم يتغن بالقرآن فليس منا ١١٠
 من نام عن حزبه من الليل أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر ٦٧
 المرء في القرآن كفر ١٦٨

ن

- نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل ٦١
 نهى ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ١٩٢

و

- وما أدراك أنها رقية ١٨٣

لا

- لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن ١٢٤
 لا حسد الا على اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به ١٥
 لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ٢٠٢ و ١٥
 لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ٣٧
 لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث ٥٩
 لا يقول أحدكم : نسيت آي ، بل هو شيء نسي ١٦٩
 لا يمر بك ليلة الا قرأت فيها ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين ١٨١

ي

- يا أيها الناس ! إنما نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ١٣٢
 يا عبد الله ! لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ثم تركه ٦٢
 يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله تعالى ٢٠
 يقال لصاحب القرآن : إقرأ وارق ورتل ١٧
 يقول الرب سبحانه وتعالى من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي أعطيته أفضل ١٦
 يقول الله عز وجل : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ١٥٤
 ينزل ربكم كل ليلة الى سماء الدنيا حين يمضي شطر الليل ٦٣

فهرس الأعلام

- ابراهيم بن أحمد الخواص ٨٣ * .
 ابراهيم بن أحمد المروزي ١٣٥ * .
 ابراهيم بن خالد الكلبي ١١٦* - ١٣٢ - ١٤٠ - ١٤٥ .
 ابراهيم بن علي الطبري ١٤٢ * .
 ابراهيم بن محمد بن السري ٢١٠ * .
 ابراهيم بن سعد الزهري ٥٧ * .
 ابراهيم بن يوسف بن أدهم ٢٠٠ * - ٢١٠ .
 ابراهيم بن يزيد النخعي ٥٨ - ٦٢ - ٧٤ * - ٧٥ -
 ٩٧ - ١٠٨ - ١١٦ - ١١٨ - ١٢٠ - ١٣٦ -
 ١٤٠ - ١٥٠ - ١٥٢ - ١٧١ - ١٧٢ - ١٧٤ -
 ١٨٢ - ١٩٠ - ١٩٧ - ٢٠٧ .
 ابن جهضم : علي بن عبد الله بن الحسين .
 ابن الجواليقي : موهوب بن أحمد .
 ابن أبي الحواري : أحمد بن أبي الحواري .
 ابن أبي داود : عبد الله بن سليمان بن الأشعث .
 ابن أبي الدنيا : عبد الله بن محمد بن عبيد
 ابن سريج : أحمد بن عمر بن سريج .
 ابن شنبوذ المقرئ : محمد بن أحمد بن أيوب .
 ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح .
 ابن عباس : عبد الله بن عباس .
 ابن عساكر : علي بن الحسن .
 ابن عمر : عبد الله بن عمر .
 ابن فارس : أحمد بن فارس بن زكرياء .
 ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم بن قتيبة .
 ابن الكاتب = حسين بن أحمد .
 ابن ماجه : محمد بن يزيد .
 ابن المبارك : عبد الله بن المبارك .
 ابن مجاهد : أحمد بن موسى .
 ابن مسعود : عبد الله بن مسعود .
 ابن أبي مليكة : عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة
 ابن المنذر : محمد بن ابراهيم بن المنذر .
 ابن وهب : عبد الله بن وهب بن مسلم .
 أبو الأحوص : عوف بن مالك الجشمي .
 أبو اسحاق المروزي : ابراهيم بن أحمد
 أبو أسيد : مالك بن ربيعة بن البدن .
 أبو أمامة الباهلي : صدي بن عجلان .
 أبو البقاء : خالد النابلسي .
 أبو بكر الخطيب : أحمد بن علي بن ثابت .
 أبو بكر بن أبي داود : عبد الله بن سليمان بن
 الأشعث .
 أبو بكر بن المنذر : محمد بن ابراهيم بن المنذر .
 أبو بكر الصديق : عبد الله بن عثمان بن عامر .

(النجمة (*) مع الرقم تدل على الصفحة التي عرف بها العلم)

أبو بكر الوراق : محمد بن اسماعيل بن العباس .
أبو ثور : ابراهيم بن خالد الكلبي .

أبو جحيفة : وهب بن عبد الله السوائي .
أبو جعفر النحاس : أحمد بن محمد بن اسماعيل

أبو الجوزاء : أوس بن عبد الله .

أبو حاتم السجستاني : سهل بن محمد بن عثمان .

أبو حامد الغزالي : محمد بن محمد بن محمد
أبو الحسن الماوردي : علي بن محمد بن حبيب .

أبو الحسن الواحددي : علي بن أحمد الواحددي .

أبو حنيفة : النعمان بن ثابت بن زوطي .

أبو الحواري : عبد الله بن ميمون بن عباس .

أبو داود : سليمان بن الأشعث بن شداد .

أبو الدرداء : عويمر بن عامر .

أبو ذر : جندب بن جنادة .

أبو الربيع : سليمان بن داود بن حماد المهري .

أبو رجاء : عمران بن ملحان .

أبو سعد السمعاني : عبد الكريم بن محمد بن

منصور .

أبو سعيد الخدري : سعد بن مالك بن سنان .

أبو سئمان الخطابي : حمد بن محمد بن ابراهيم .

أبو صالح : ذكوان بن عبد الله السمان .

أبو طلحة : زيد بن سهل بن الأسود .

أبو الطيب الطبري : طاهر بن عبد الله بن طاهر .

أبو العالية : رفيع بن مهران البصري .

أبو العباس بن سريج : أحمد بن عمر بن سريج .

أبو عبد الرحمن السلمي (التابعي) : عبد الله بن

حبيب .

أبو عبد الرحمن السلمي (الصوفي) : محمد بن

الحسين السلمي .

أبو عبد الله النيسابوري : محمد بن عبد الله (الحاكم) .

أبو عثمان بن الحداد : سعيد بن محمد بن صبح .

أبو عثمان المغربي : سعيد بن سلام .

أبو علي بن أبي هريرة : الحسن بن الحسين بن أبي

هريرة .

ثوبان بن ابراهيم : ٢٨ * .
 جابر بن عبد الله ٢٣ * - ٥٢ .
 جعفر بن محمد الباقر ١٣٠ * .
 جندب بن جنادة ٨٣ * - ١٥٤ - ٢١٠ .
 جنيد بن محمد بن جنيد ٨٢ * .
 الجوهري : اسماعيل بن حماد .
 الحارث بن أسد المحاسبي ٢٩ * - ٢٠٤ .
 حبيب بن أبي ثابت ٦١ * - ١٥٦ .
 حذيفة بن اليمان ٣١ - ٩٠ * .
 حذيفة بن قتادة المرعشي ٢٨ * .
 حسان بن عطية ١٠١ * .
 الحسن بن يسار البصري ٥١ * - ٥٣ - ٧٥ - ٩٧ -
 ١١٦ - ١٣٠ - ١٣٦ - ١٤٠ - ١٤٤ - ١٥٠ -
 ١٧٢ - ١٧٤ - ١٩٧ .
 الحسن بن أحمد بن عبد الغفار ٢٠٠ * .
 الحسن بن الحسين بن أبي هريرة ١٥٠ * .
 حسين بن أحمد ٥٦ * .
 الحسين بن الفضل ١٣٠ * .
 الحسين بن محمد المروزي ٩٨ * - ١٢٦ - ١٤٦ -
 ١٥١ - ١٧٢ .
 الحسين بن مسعود الفراء ١٢٧ * - ١٣٦ - ١٤٢ -
 ١٥١ - ١٧٢ - ٢١٢ .
 حفصة بنت عمر ١٨٨ * .
 الحكم بن عتيبة ١٥٨ * - ١٩٧ - ٢١٢ .
 حكيم بن سعد ١٢١ * .
 حمد بن محمد بن ابراهيم ٣٥ - ١٦٨ * - ٢٠٥ -
 ٢٠٦ .
 حمزة بن حبيب الزيات ١٢٩ * - ١٧١ .
 حميد بن قيس الأعرج ١٥٩ * .
 خالد النابلسي ٢٠٩ * .
 الخطابي : حمد بن محمد بن ابراهيم بن
 الخطاب .
 الخطيب البغدادي : أحمد بن علي بن ثابت .
 خيثمة بن سليمان ١٨٤ * .
 الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمن .

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق : البزار (فهرس
 الكتب) .
 أحمد بن فارس ١٩٨ .
 أحمد بن محمد بن ابراهيم ٦٥ * .
 أحمد بن محمد بن حنبل ٦١ - ١٢٤ - ١٣٢ -
 ١٣٥ - ١٣٦ - ١٤٠ * - ١٤٢ - ١٥٠ - ١٩٧ .
 أحمد بن محمد النحاس ١٩٠ * .
 أحمد بن منصور الرمادي ١٨٤ * .
 أحمد بن موسى بن العباس ١٦٥ * .
 أحمد بن يحيى بن يزيد ٢٠٥ * .
 أحمد بن ابراهيم الدورقي * .
 اسحاق بن ابراهيم (ابن راهويه) ١٣٢ * - ١٣٦ -
 ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٥ - ١٥٠ - ١٩٧ .
 أسماء بنت أبي بكر ٨٤ * .
 اسماعيل بن أحمد (الضرير) ١٤٨ * .
 اسماعيل بن حماد ٢٠٢ * - ٢٠٥ .
 الأعمش : سليمان بن مهران المهري .
 أم سلمة أم المؤمنين : هند بنت أبي أمية
 المخزومية .
 إمام الحرمين : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف .
 أنس بن مالك ٣١ - ٦٦ * - ١٥٧ - ١٦٢ .
 الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو .
 أوس بن عبد الله ٨٢ * - ٢١٠ .
 أيوب بن كيسان السخيتاني ٣٨ * - ٢٠٥ .
 البراء بن عازب ١٠٦ * .
 بريدة بن الحصيب ١٠٥ * - ٢١١ .
 البزار : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق .
 بشير بن أبي مسعود عقبة ١٥٢ * - ٢١٢ .
 البغوي : الحسين بن مسعود الفراء .
 بهز بن حكيم ٨١ * - ٢٠٩ .
 تميم بن أوس الداري ٥٥ - ٥٧ - ٨٤ * - ١٦٣ -
 ٢٠٦ .
 ثعلب : أحمد بن يحيى بن يزيد .
 الثعلبي : أحمد بن محمد بن ابراهيم .

- داود بن علي الظاهري ٩٢* - ١٣٢ - ١٤٣ .
- ذكوان بن عبد الله السمان ٨٦* - ١٣٦ .
- ذو النون : ثوبان بن ابراهيم الأحميمي .
- الرافعي : عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم .
- الربيع بن سليمان المرادي ٤٣* .
- رفاعة بن عبد المنذر ١١٠* .
- رفيع بن مهران الرياحي ١٠٨* - ٢١١ .
- الرقاشي : يزيد بن أبان الرقاشي .
- الرمادي : أحمد بن منصور بن سيار .
- الروائي : محمد بن هارون .
- زبان بن عمار التميمي ١٧١* .
- زيد بن الحارث ١٣٦* - ٢١٢ .
- الزبير بن العوام ١١٩* .
- الزجاج : ابراهيم بن السري بن سهل .
- زرارة بن أوفى ٨١* .
- زفر بن الهذيل العبيري ١٤٣* .
- الزهري : محمد بن مسلم بن عبيد الله .
- زيد بن ثابت ٥٨ - ١٣٣* .
- زيد بن سهل ١٥٤* .
- سالم بن عبد الله ١٤٤* .
- السختياني : أيوب بن تميمة كيسان .
- السري بن المغلس السقطي ٢٩* .
- سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن* .
- سعد بن أبي وقاص ٦٠* - ١١٠ .
- سعد بن عباد ٦٧* .
- سعد بن مالك بن سنان ١٦* - ٣٥ - ٤١ - ٩٩ - ١١٨ - ١٧٩ - ٢٠٢ .
- سعيد بن جبير ٥٥* - ٥٧ - ٨٥ - ١٥٠ - ١٩٧ .
- سعيد بن سلام المغربي ٥٦* .
- سعيد بن محمد بن صبح ١٦٥* .
- سعيد بن المسيب ١٣٦* - ١٤٥ .
- سفيان بن سعيد الثوري ١٩ - ٤٠* - ١٣٦ .
- سلمان الأنماطي ٦٤ .
- سلمان الفارسي ١٣٢* .
- سليم بن عتر ٥٥* - ٢٠٦ .
- سليمان بن الأشعث : أبو داود (فهرس الكتب) .
- سليمان بن داود بن حماد ٧٦* .
- سليمان بن مهران ٧٦* - ١٠٨ - ٢١١ .
- سليمان بن يسار ٦٨* - ٢٠٨ .
- السمعاني : عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم .
- سهل بن سعد ٥٢* - ٦٢ .
- سهل بن عبد الله التستري ٢٨* .
- سهل بن محمد السجستاني ١٨٩* .
- الشافعي : محمد بن ادريس الشافعي .
- شريح بن الحارث ١٩٧* .
- الشعبي : عامر بن شراحيل بن ذي كيار .
- شقيق بن سلمة ٧٥* - ١٣٦ .
- صاحب « البيان » : يحيى بن أبي الخير سالم .
- صاحب « التتمة » : عبد الرحمن بن مأمون .
- صاحب « التهذيب » : الحسين بن مسعود الفراء .
- صاحب « العدة » : أبو المكارم الروائي .
- صاحب « المطالب » : ابراهيم بن يوسف .
- صدي بن عجلان ١٤* - ٢٠٢ .
- الصيدلاني : محمد بن داود المروزي .
- الصيمري : عبد الواحد بن الحسين .
- الضحاك بن عبد الرحمن ٨٥* - ١١٠ .
- طاهر بن عبد الله الطبري ١٩٥* - ١٩٦ .
- طاوس بن كيسان ١١٦* .
- طلحة بن مصرف ٦٠* - ١٣٦ - ١٥٦ - ١٨٤ - ٢٠٧ .
- عائشة بنت الصديق ١٢* - ٢٣ - ٧٧ - ٨٥ - ١٥٤ - ١٦٩ - ١٧٤ - ١٨١ - ١٨٢ .
- عامر بن شراحيل ٥٣* - ٧٥ - ١١٨ - ١٤٠ - ١٤٤ - ١٨٥ - ١٩٠ - ٢٠٦ - ٢١٣ .
- عباد بن حمزة ٨٤* .
- عبادة بن الصامت ٥٣* .
- عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني ١٩* .
- عبد الرحمن بن شبل ٥٢* .

عبد الرحمن بن صخر ٢٤ - ٣٠ * - ٩٩ - ١٠٢ -
 ١١٢ - ١١٩ - ١٢٠ - ٢٠٣ .
 عبد الرحمن بن عمرو ١٠١ * - ١٣٢ - ١٧٢ -
 ٢١١ .
 عبد الرحمن بن مأمون ١٤٧ * - ١٩٤ .
 عبد الرحمن بن يزيد ٥٨ * .
 عبد الكريم بن محمد الرافي ١٤٧ * - ١٥١ .
 عبد الكريم بن محمد السمعاني ٢٠٢ * - ٢٠٤ .
 عبد الكريم بن هوازن ٢٧ * .
 عبد الله بن أحمد القفال ١٢٦ * - ٢١٢ .
 عبد الله بن حبيب السلمي ١٥٠ * - ١٧٠ .
 عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن : ١٦٦ * .
 عبد الله بن زيد ١٥٠ * - ١٧٢ - ٢١٢ .
 عبد الله بن سليمان بن الأشعث : ٤٠ * - ٥٤ -
 ٥٥ - ٥٧ - ٥٩ - ٦١ - ٦٨ - ٧٤ - ٧٦ - ٨٢ -
 ٩١ - ٩٧ - ٩٨ - ١٠٠ - ١٠١ - ١٠٧ - ١١٢ -
 ١١٥ - ١١٨ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٤٩ - ١٥٢ -
 ١٥٣ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٧٠ - ١٧١ - ١٧٣ -
 ١٨٣ .
 عبد الله بن عباس ١٦ * - ٢٠ - ٢٢ - ٢٧ - ٣٧ -
 ٤٧ - ٦٥ - ٨٦ - ٨٩ - ١٠٠ - ١١٩ - ١٣٢ -
 ١٣٤ - ١٥٣ - ١٩٧ .
 عبد الله بن عبد الرحمن : الدارمي (فهرس
 الكتب) .
 عبد الله بن عبيد الله ١١٢ * - ١٩١ .
 عبد الله بن عثمان ٨٦ - ١٨٦ * - ١٨٩ .
 عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٥ - ٤٥ * - ٦٥ -
 ٩١ - ١٤٥ - ١٩٧ .
 عبد الله بن عمرو بن العاص ١٧ * - ٥٨ - ٦٤ .
 عبد الله بن قيس ١٣ - ٢٢ * - ٦٥ - ٧٧ - ١٠٥ -
 ١٠٦ - ١١٣ - ١١٩ - ١٩٧ - ٢٠١ .
 عبد الله بن المبارك ١١٦ * - ١٥٩ .
 عبد الله بن محمد بن عبيد ٦٨ * .

عبد الله بن مسعود ١٥ - ١٦ - ١٨ - ٤١ - ٥٠ * -
 ٥٨ - ٨٥ - ٨٩ - ٩٧ - ١١٣ - ١٢٠ - ١٢٦ -
 ١٤٩ - ١٥٢ - ١٦٩ - ١٧٠ .
 عبد الله بن مسلم بن قتيبة ١٧١ * .
 عبد الله بن مغفل ٨٨ * - ١١٠ - ٢١١ .
 عبد الله بن ميمون ٢٠٩ .
 عبد الله بن أبي الهذيل ١١٥ * .
 عبد الله بن وهب ٧٦ - ١٠١ * .
 عبد الله بن يزيد ١٩٧ * .
 عبد الله بن يوسف ١٤٦ * - ١٤٧ - ١٩٤ .
 عبد الملك بن مروان ١٠١ * .
 عبد الملك بن عبد الله الجوني ٧١ * - ٧٢ -
 ١٣٨ - ١٤٧ .
 عبد الواحد بن اسماعيل الروياني ٧٠ * - ٢٠٩ .
 عبد الواحد بن الحسين ١٩٥ * - ٢١٣ .
 عبدة بن أبي لبابة ١٥٨ * .
 عثمان بن سعيد الداني ١٨٩ * .
 عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح ١٧٣ * .
 عثمان بن عفان ١١ * - ٥٥ - ٥٧ - ٥٨ - ٥٩ -
 ١٨٨ - ١٨٩ .
 عروة بن الزبير ١١٧ * .
 عطاء بن أبي رباح ٥٣ - ٧٤ - ١١٦ - ١١٨ * -
 ١٤٥ - ١٧٣ .
 عقبه بن عامر ١٠٨ * - ١٨٠ - ١٨١ .
 عقبه بن عمرو بن ثعلبة ٢٠ * - ٢٢ - ١٨٠ -
 ٢٠٣ .
 عكرمة بن أبي جهل ١٦١ * .
 عكرمة أبو عبد الله ١٤٥ * .
 علقمة بن قيس ٥٨ * - ١٩٧ .
 علي بن عبد الله البارقي الأزدي ٥٧ .
 علي بن أحمد الواحدي ١٢١ * - ١٢٩ - ١٣٠ .
 علي بن الحسن بن عساكر ٢٥ * .
 علي بن حمزة الكسائي ١٣٠ * - ١٧١ .
 علي بن سعد العبدي ١١٠ - ١٣٧ * .

- علي بن أبي طالب ٣٣* - ٤٤ - ٦٤ - ٧٤ - ١٠٧ - ١٢١ - ١٨١ - ١٨٨ - ١٣٠ .
- علي بن عبد الله بن جهضم ٦٤* .
- علي بن محمد بن حبيب ٧٠* - ١١١ - ١١٢ - ١٩٤ .
- عمارة بن جوين ٣٥* .
- عمران بن حصين ١٣٢* .
- عمران بن ملحان ٨٦* .
- عمر بن الخطاب ١٤ - ٢١ - ٤٨* - ٤٩ - ٦٧ - ٨٦ - ١١٣ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٣٢ - ١٣٦ .
- عمر بن عبد العزيز ٧٥* .
- عمرو بن شرحبيل ٧٥* .
- عمرو بن مرة ٥٩* .
- عوف بن مالك ٦٢* - ١٥٠ - ٢٠٧ .
- عويمر بن عامر ٣٥* - ١٠٠ - ٢٠٥ .
- عياض بن موسى بن عياض ١٦٤* - ١٦٦ .
- فضالة بن عبيد ١٠٥* .
- فضيل بن عمرو ٥٢* .
- الفضيل بن عياض ٢٨* - ٥١ - ١١٥ .
- القاسم بن عثمان الجوعي ٨٢* .
- القاسم بن محمد بن أبي بكر ١٤٥* .
- قاضي الفضاة الماوردي : علي بن محمد بن حبيب .
- قيصة بن ذؤيب ٧٥* .
- قتادة بن دعامة السدوسي ١٣٩* - ١٥٧ .
- القشيري : عبد الكريم بن هوازن .
- القفال : عبد الله بن أحمد المروزي .
- فيس بن حنتر ٨٢ .
- الكسائي : علي بن حمزة .
- كعب بن مالك ٣١* - ٣٢ .
- الليث بن سعد ١٣٦* .
- مالك بن أنس ٤٣* - ٥٣ - ٧٤ - ٧٦ - ٩٧ - ١٠٣ - ١١٧ - ١٢٤ - ١٣٢ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٩ - ١٤٤ - ١٤٥ - ١٧٣ .
- مالك بن ربيعة بن البدن ٦٨* - ٢٠٨ .
- الماوردي : علي بن محمد بن حبيب .
- مجالد بن سعيد ١٨٥* - ٢١٣ .
- مجاهد بن جبر ٥٥* - ٥٧ - ٨٩ - ١١٦ - ١٥٨ - ١٧٢ .
- المحاسبي : الحارث بن أسد .
- محمد بن ابراهيم بن المنذر ٧٤* - ٩٣ - ١١٦ - ١٣٦ - ١٣٩ - ١٩٧ .
- محمد بن أحمد بن أيوب ١٦٥* .
- محمد بن ادريس الشافعي ٢٥ - ٣٣* - ٤٣ - ٤٨ - ٥٣ - ٥٥ - ٩٢ - ١١١ - ١١٢ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٣٢ - ١٣٤ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٤٨ - ١٤٩ - ١٥١ - ١٧٩ - ١٩٢ - ١٩٧ - ٢٠٣ .
- محمد بن اسماعيل الوراق ١٢٩* .
- محمد بن الحسن بن فرقد ٩٣* - ١٤٠ .
- محمد بن الحسين السلمي ٥٦* .
- محمد بن داود الصيدلاني ٣٩* .
- محمد بن سيرين ٤٣* - ٥٣ - ٨٧ - ١٣٦ - ١٤٠ - ١٤٩ - ١٩٧ .
- محمد بن صالح ٥٦ .
- محمد بن عبد الله النيسابوري (فهرس الكتب) .
- محمد بن علي بن حسن بن معلقة ١٦٥* .
- محمد بن علي بن عمر البيسوني
- محمد بن محمد بن محمد ٥٩* - ٨٧ - ٩٨ - ١٠٣ - ١٠٤ - ٢٠٧ .
- محمد بن مسلم بن عبد الله ٥٣* - ٢٠٣ - ٢٠٦ .
- محمد بن يزيد : ابن ماجه (فهرس الكتب) .
- محمد بن يوسف الكندي ٥٥* .
- المرعشي : حذيفة بن قتادة .
- المروزي : عبد الله بن أحمد .
- مسروق بن الأجدع ١٥٤* - ١٩٧ .
- المسيب بن رافع ١٥٦* .
- مطرف بن عبد الله بن الشخير ١٢٣ - ١٥٣* .

- معاذ بن أنس * ١٨ .
- معاذ بن رفاعه * ١٥٢ .
- معاوية بن أبي سفيان ٥٥ - ١٠٠ * .
- معاوية بن قرة * ٨٨ .
- معقل بن يسار * ١٨٥ .
- معمربن المثنى * ٢٠٨ .
- مكحول بن شهراب * ٧٥ - ١٧٩ .
- منصور بن زاذان * ٥٦ - ٥٧ - ٢٠٦ .
- موهوب بن أحمد * ٢٠٨ .
- نافع بن أبي نعيم عبد الرحمن * ١٧١ .
- النخعي : ابراهيم بن يزيد .
- النسائي : أحمد بن شعيب (فهرس الكتب) .
- نصر بن ابراهيم * ١٤٢ .
- النعمان بن ثابت ٢٥ - ٥٣ - ٩١ - ٩٣ - ١٢٤ * -
- ١٣٢ - ١٣٣ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٩ - ١٤٠ -
- ١٤٤ - ١٤٥ - ٢٠٣ .
- النيسابوري أبو عبد الله : محمد بن عبد الله
الحاكم .
- هشام بن اسماعيل * ١٠١ * .
- هشام بن حسان * ٨٧ * .
- هند بنت أبي أمية * ٨٨ - ٢١٠ * .
- الواحدى : علي بن أحمد بن محمد .
- والد امام الحرمين : عبد الله بن يوسف .
- وهب بن عبد الله * ١٧٣ - ١٧٤ .
- يحيى بن أبي الخير سالم * ١٣٩ * .
- يحيى بن شرف النووي ٥ .
- يحيى بن وثاب * ١٥٠ * .
- يزيد بن أبان الرقاشي * ٦٣ - ٢٠٧ * .
- يعقوب بن ابراهيم * ٩٣ - ١٤٢ * .
- يوسف بن عبد الله بن محمد * ٩٤ - ٢٠٥ * .

فهرس الكتب الواردة في متن الكتاب

- احياء علوم الدين للغزالي ٥٩ و ٩٨ .
 الإشراف لابن المنذر ٧٤ .
 الأم للشافعي ١٧٩ .
 الانجيل ١٦٤ - ١٩٥ .
 البخاري ومسلم = الصحيحين .
 بهجة الأسرار لابن جهضم ٦٤ .
 البيان ليحيى بن أبي الخير ١٣٩ .
 التتمة ١٤٧ .
 تهذيب الأسماء واللغات للنووي ١٣٠ و ٢١٣ .
 التهذيب للبخاري ١٣٦ و ١٤٧ .
 التوراة ١٦٤ - ١٩٥ .
 الحاوي للماوردي ١١١ و ١٩٤ .
 سنن ابن ماجه ٣٥ - ٨٤ - ١٠٦ * - ١٨٥ - ٢٠٥ .
 سنن أبي داود ١٨ - ٢٣ - ٣١ * - ٤١ - ٥٢ - ٥٤ -
 ٥٩ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٧ - ٨٨ - ٩٩ - ١٠٦ - ١٠٨ -
 ١١٠ - ١١٢ - ١١٩ - ١٨٠ - ١٨٥ .
 سنن الترمذي ١٦ - ١٧ - ١٨ - ٣٢ - ٣٥ - ٥٩ -
 ٦٦ - ٨٨ - ٩٩ - ١٠٠ - ١٠٨ - ١١٩ .
 سنن الدارمي ١٨ * - ٣٢ - ٣٥ - ٦٠ - ٦٧ - ١٠٠ -
 ١١٤ - ١٥٧ - ١٥٨ - ١٧٩ - ١٩١ - ٢٠٣ .
 سنن النسائي ٥٩ - ٨٤ - ٨٨ - ١٠٠ - ١٠٦ -
 ١٠٧ * - ١٠٨ - ١٨٠ - ٢٠٣ .
- شرح صحيح مسلم ٢٠٦ .
 شرح المهذب ٣٠ .
 صحيح البخاري ١٢ * - ١٣ - ٢٠ - ٢٤ - ٩١ -
 ١٥٤ - ١٣٢ - ١٣٤ - ٢٠٣ .
 الصحيح ٦٤ - ٧٧ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٥٤ - ١٦٩ .
 صحيح مسلم ١٣ * - ١٤ - ١٥ - ٢٠ - ٦٧ - ٨٩ -
 ٩٠ - ٩٩ - ١٠٥ - ١١٨ - ١٥٤ - ١٦٣ .
 الصحيحين ١٤ - ١٥ - ٢٤ - ٢٦ - ٣٧ - ٦١ - ٦٥ -
 ٦٦ - ٧٧ - ٨٨ - ٨٩ - ٩٩ - ١٠٤ - ١٠٥ -
 ١٠٦ - ١١٠ - ١٢٦ - ١٣٣ - ١٥٦ - ١٦٩ -
 ١٧٠ - ١٧٤ - ١٨٠ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٩٢ .
 العدة للرويانى ١٤٢ .
 علوم الحديث للحاكم ٢٣ .
 عمل اليوم والليلة للنسائي ١٨٥ .
 غريب الحديث لابن قتيبة ١٧١ .
 قضاة مصر ٥٦ .
 الكفاية للعبدي ١٣٧ .
 الكفاية في التفسير لاسماعيل الضير ١٤٨ .
 مختصر المزني للشافعي ١١٢ .
 المستدرك للحاكم ٢٣ * - ٢٣ - ١١٥ - ١٥٩ .
 مسند البزار ٢٣ * - ٢٠٣ .
 مطالع الأنوار ٢٠٠ .
 المعجم للطبراني ٦٢ .

دليل الأماكن والبلدان

٢٠٦	دورق	٢١١	باب الفرديس
٢٠٩	رويان	١٨٩	البحرين
٢١١ - ١٨٩ - ٨٢	الشام	٢٠٨ و ٢٠٣	بدر
٢٠٧	طوس	١٨٩	البصرة
٢٠٧	غزالة	٢١٢	بغ
٢٠٦	فارس	١٦٥	بغداد
١٨٩	الكوفة	٢١٢	بغشور
١٨٩	المدينة المنورة	١٨٨	بيت حفصة
٢١٢	مرو	٢٠٢	ترمد
١٨٩	مكة المكرمة	٢٠٤	تستر
٢٠٢	نهر بلخ	٢٠٢	جيجون
٢١٢	هراة	٢٠٦	دارين
١٨٩	اليمن	٢١١ و ٧	دمشق

دليل الكتاب

٣	مقدمة المحقق
٥	مقدمة المؤلف
١١	الباب الأول : في أطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحملته
٢٠	الباب الثاني : في ترجيح القراءة والقارىء على غيرهما
٢٢	الباب الثالث : في اكرام أهل القرآن والنهي عن إيذائهم
٢٦	الباب الرابع : في آداب معلم القرآن ومتعلمه
٣٠	فصل : ينبغي للمعلم القرآن ان لا يقصد به غرضاً من الدنيا
٣٢	فصل : ليحذر معلم القرآن من كراهته قراءة أصحابه على غيره
٣٤	فصل : ينبغي للمعلم أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها
٣٤	ينبغي للمعلم أن يستعمل الأحاديث الواردة في التسبيح والتهليل
٣٥	فصل : ينبغي للمعلم أن يرفق بمن يقرأ عليه وأن يرحب به
٣٦	فصل : ينبغي للمعلم أن يبذل النصيحة للمتعلمين
٣٦	ينبغي للمعلم أن يحنو على الطالب
٣٧	فصل : ينبغي للمعلم أن لا يتعاطم على المتعلمين
٣٨	فصل : ينبغي أن يؤدب المعلم المتعلم على التدريج بالآداب السنية
٣٩	فصل : تعليم المتعلمين فرض كفاية
٣٩	فصل : يستحب للمعلم أن يكون حريصاً على تعليم المتعلمين
٤٠	فصل : لا يمتنع المعلم من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية
٤٠	فصل : يصون المعلم يديه في حال الإقراء عن العتب

- فصل : أن لا يذل العلم ٤١
- فصل : ينبغي أن يكون مجلس المعلم واسعاً ٤١
- فصل : في آداب المتعلم ٤١
- فصل : ولا يتعلم إلا ممن كملت أهليته وظهرت ديانتته ٤٣
- فصل : يدخل على شيخه كامل الخصال ٤٥
- فصل : ينبغي أن يتأدب مع رفقته وحاضري مجلس الشيخ ٤٦
- فصل : من آدابه أن يتحمل جفوة الشيخ وسوء خلقه ٤٦
- فصل : من آدابه أن يكون حريصاً على التعليم ٤٧
- فصل : ينبغي أن يبكر بقراءته على الشيخ أول النهار ٤٨
- فصل : ينبغي أن لا يحسد أحداً من رفقته ٤٩
- الباب الخامس : في آداب حامل القرآن ٥٠
- فصل : الحذر من اتخاذ القرآن معيشة يكتسب بها ٥١
- اختلاف العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن ٥٣
- فصل : ينبغي أن يحافظ على تلاوته ويكثر منها ٥٤
- كراهية جماعة من العلماء ختم القرآن في يوم وليلة ٥٨
- أوقات ابتداء وختم القرآن في الأسبوع ٥٩
- فصل : في المحافظة على القراءة بالليل ٦١
- فضيلة القيام بالليل والقراءة فيه ٦٣
- فصل : في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان ٦٥
- فصل : فيمن نام عن ورده ٦٧
- الباب السادس : في آداب القراءة ٦٩
- فصل : في السواك قبل القراءة ٦٩
- فصل : يستحب الطهارة لمن أراد القراءة ٧٠
- جواز التسييح والتهليل والتحميد والتكبير للجنب والحائض ٧١
- فصل : إذا لم يجد الجنب ماءً يتيمم ويباح له القراءة ٧٢
- فصل : يستحب أن تكون القراءة في موضع نظيف ٧٤
- كراهة القراءة في الحمام ٧٤
- جواز القراءة في الطريق ٧٤
- فصل : في استقبال القبلة للقارئ ٧٦

- فصل : في الاستعاذة قبل القراءة وحكم التعوذ ٧٧
- فصل : قراءة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ قبل كل سورة سوى ﴿براءة﴾ ٨٠
- فصل : الخشوع والتدبير عند القراءة ٨١
- فصل : في استحباب ترديد الآية للتدبير ٨٣
- فصل : في البكاء عند قراءة القرآن ٨٥
- فصل : في استحباب الترتيل ٨٧
- النهي عن الإفراط في الإسراع - الهدّ ٨٩
- فصل : يستحب إذا مر بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله ٩٠
- فصل : اجتناب الضحك واللغظ والحديث في خلال القراءة ٩١
- تحريم النظر إلى الأمرد وغيره ٩٢
- فصل : لا تجوز قراءة القرآن بالعجمية ٩٣
- فصل : جواز قراءة القرآن بالقراءات السبع ٩٤
- فصل : الاختيار أن يقرأ القرآن على ترتيب المصحف ٩٥
- فصل : قراءة القرآن من المصحف أفضل من القراءة عن ظهر قلب ٩٨
- فصل : استحباب قراءة الجماعة مجتمعين وفضل القارئين ٩٩
- فصل : في الإدارة بالقرآن ١٠٣
- فصل : في رفع الصوت بالقراءة ١٠٣
- فصل : في استحباب تحسين الصوت بالقرآن ١٠٩
- القراءة بالألحان المحرمة معصية ١١١
- فصل : في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت ١١٢
- ينبغي للقارئ أن يقرأ ما يليق بالمجالس ١١٤
- فصل : ينبغي للقارئ أن يتدبّر من أول الكلام المرتبط ببعضه ببعض ١١٤
- فصل : في أحوال تكره فيها القراءة ١١٦
- فصل : في البدع المنكرة في القراءة ١١٧
- فصل : في مسائل غريبة تدعو الحاجة إليها ١١٨
- فصل : في قراءة يراد بها الكلام ١٢٠
- فصل : في حكم القيام للعلماء وأولياء الأمور ١٢٣
- فصل : في أحكام نفسية تتعلق بالقراءة في الصلاة ١٢٣
- فصل : حكم الجمع بين سور في ركعة واحدة ١٢٦

- ١٢٧..... فصل : في أوقات الجهر في الصلاة
- ١٢٨..... فصل : يستحب للإمام أن يسكت أربع سكتات
- ١٢٩..... فصل : يستحب أن يقول : ﴿ آمين ﴾ بعد الفراغ من الفاتحة
- ١٣٢..... فصل : في سجود التلاوة
- ١٣٤..... فصل : في بيان عدد السجودات ومحلها
- ١٣٧..... فصل : في اشتراط الطهارة عن الحدث لسجود التلاوة
- ١٣٧..... فصل : في حكم قراءة سجدة ﴿ ص ﴾
- ١٣٨..... فصل : فيمن يسن له السجود
- ١٣٩..... فصل : في اختصار السجود
- ١٤١..... فصل : في وقت السجود للتلاوة
- ١٤٢..... فصل : في حكم قراءة السجودات كلها في مجلس واحد
- ١٤٣..... فصل : إذا قرأ السجدة وهو راكب على دابة سجد بالإيماء
- ١٤٣..... فصل : إذا قرأ آية السجدة في الصلاة قبل الفاتحة يسجد
- ١٤٤..... فصل : في حكم قراءة آية السجدة بالفارسية
- ١٤٤..... فصل : لا تكره قراءة آية السجدة للإمام
- ١٤٤..... فصل : لا يكره سجود التلاوة في الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها
- ١٤٥..... فصل : لا يقوم الركوع مقام سجدة التلاوة
- ١٤٥..... فصل : في صفة السجود
- ١٤٦..... آداب هيئة السجود والتسبيح
- ١٥١..... فصل : في الأوقات المختارة للقراءة
- ١٥٢..... فصل : إذا سئل عن آية فليقرأ ما قبلها
- ١٥٣..... فصل : إذا أراد أن يستدل بآية فله أن يقول قال الله تعالى : كذبا
- ١٥٥..... فصل : في آداب الختم وما يتعلق به
- ١٥٩..... دعاء ختم القرآن
- ١٦٣..... الباب السابع : في آداب الناس كلهم مع القرآن
- فصل : أجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن على الإطلاق
- ١٦٤..... وتنزيهه وصيانيته
- ١٦٦..... فصل : يحرم تفسير القرآن العظيم بغير علم
- ١٦٨..... فصل : يحرم المرء في القرآن والجدال فيه بغير حق

١٦٩	فصل : يكره أن يقول : نسيت آية كذا
١٧٠	فصل : يجوز أن يقال سورة ﴿البقرة﴾ سورة ﴿آل عمران﴾
١٧٢	فصل : لا يمنع الكافر من سماع القرآن
١٧٢	فصل : في حكم كتابة القرآن في إناءٍ وشربه للمريض
١٧٢	فصل : في حكم نقش الحيطان والثياب بالقرآن
١٧٣	فصل : في النفث مع القرآن للرقية
١٧٦	الباب الثامن : في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة
١٧٦	فصل : فيما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة من السور
١٧٧	وفما يقرأ في صلاة الجمعة ، والعيد وسنة الصبح
١٧٨	وفما يقرأ في سنة المغرب وفي صلاة الوتر
١٧٨	فصل : في استحباب قراءة سورة ﴿الكهف﴾ يوم الجمعة
١٧٩	فصل : في استحباب الإكثار من تلاوة آية الكرسي
١٨٠	فصل : في أدعية وقراءة النوم
١٨٢	فصل : فيما يقرأ من استيقظ من نومه
١٨٣	فصل : فيما يقرأ عند المريض
١٨٥	فصل : فيما يقرأ عند الميت
١٨٦	الباب التاسع : في كتابة القرآن وإكرام المصحف
١٩٠	فصل : في استحباب كتابة المصاحف وتحسين كتابتها
١٩٠	فصل : لا تجوز كتابة القرآن بشيء نجس
١٩١	فصل : في احترام المصاحف وصيانتها
١٩٢	فصل : يحرم السفر بالمصحف إلى أرض العدو
١٩٢	فصل : يحرم على المحدث مس المصحف وحمله
١٩٣	فصل : في حكم مس كتب الفقه للمحدث والجنب
١٩٥	فصل : في حكم مس المصحف لمن على بدنه نجاسة
١٩٦	فصل : في حكم التيمم لعدم وجود الماء ومسه للمصحف
١٩٦	فصل : هل يكلف الصبي المميز الطهارة لحمل المصحف
١٩٧	فصل : يصح بيع المصحف وشراؤه
١٩٨	الباب العاشر : في ضبط الأسماء واللغات للكتاب
٢١٧	الفهارس العامة

صدر حديثاً :

شرح

العقيدة الطحاوية

تأليف

القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي بكر المشفي

(المتوفى سنة ٥٧٩٢هـ)

مققه وفتح أمارته وعلته عليه

بشير محرميون

مكتبة دار البيان

ص.ب. ٢٨٥٥ - هاتف ٢٢٩٠٤٥
دمشق - الجمهورية العربية السورية

مكتبة الموعظة

ص.ب. ١٠ - هاتف ٧٢٢١٨٥١
الطائف - المملكة العربية السعودية

صدر حديثاً :

كتاب الأعلام

للإمام أبي بكرٍ يَاحِيِي بنِ شَرَفِ النُّوويِّ الدِّمَشقيِّ
وُلِدَ ٦٣١ وتوفي ٦٧٦ هـ

وبذيله :

تحفة الأبرار بنكت الأذكار للحافظ ابن حجر
جمعتها الحافظ جلال الدين السيوطي

مققمه وفتح أماريته وعلته عليه
بشير محمد عيون

مكتبة دار البیان

ص.ب. ٢٨٥٤ - هاتف ٤٤٩-٤٥٠
دمشق - الجمهورية العربية السورية

مكتبة الموريسك

ص.ب. ١٠ - هاتف ٧٣٢١٨٥١
الطائف - المملكة العربية السعودية

